



شعارنا للتعب والنجاح والتفهم

مجلة الرفاق للمعرفة تصدر عن جامعة الرفاق الأهلية



مجلة الرفاق للمعرفة

نصف سنوية محكمة

العدد التاسع يونيو 2024



مجلة الرفاق للمعرفة

مجلة نصف سنوية محكمة
تصدر عن جامعة الرفاق للعلوم التطبيقية والإنسانية
العدد التاسع – يونيو 2024م

المشرف العام

أ.د. سليمان حسن سليمان د. مهيبته محمود فرنكتة

رئيس هيئة التحرير

أ.د. سالم مدلل محمد

أعضاء هيئة التحرير

أ.د. محمد عمران الغرياني أ.د. جمعة محمد الأحول
د. حسن على زاويته د. معتز على خليفتة

أمين التحرير

أ. عبد الله خليل القريو

الهيئة الاستشارية

أ.د. فيصل محمود آدم أ.د. أرحيم سليمان
أ.د. خازن الماجستير أ.د. نور أسناوي
أ.د. محمد الشريف أ.د. محمد عبد الرضى قدوح
أ.د. صالح محمد عبوده

المراجعة اللغوية

ا.د. جمعه محمد سالم

إخراج

أ. هبه المبروك الفكاح م. فوزي محمد حميدة

للمراسلة:

توجه كافة المراسلات باسم رئيس هيئة التحرير على العنوان الآتي:
جامعة الرفاق للعلوم التطبيقية والإنسانية – شارع الجمهورية – الظهره

الهاتف: 00218913215532

البريد الإلكتروني: Journal_Alrefak_Almarefa@alrefak.edu.ly

رقم الإيداع: 2018 / 117م

دار الكتب الوطنية

بنغازي – ليبيا

الأبحاث المنشورة في المجلة تعبر عن آراء أصحابها فقط، وهم وحدهم الذين يتحملون المسؤولية القانونية والأدبية عن أفكارهم وآرائهم، والمجلة ليست مسؤولة عن أي شيء من ذلك.

الأبحاث المنشورة مرتبة وفقاً لإعتبارات فنية، ولا يعكس هذا الترتيب قيمة هذه الأبحاث أو مستوى مؤلفيها.

قواعد النشر بالمجلة:

1. تقبل المجلة للنشر بها كل الأبحاث التي تقع في مجال العلوم التطبيقية والإنسانية.
2. الالتزام بالمنهج العلمي المتعارف عليه في كتابة الأبحاث العلمية.
3. أن يحتوي البحث التطبيقي على خطة بحث تبين المشكلة البحثية بوضوح وواقعيته والأهداف والأهمية، وأيضاً الفروض والمنهجية المتبعة وغيرها من متطلبات خطة البحث.
4. أن يقدم البحث مساهمة علمية جديدة، سواء كانت هذه المساهمة نظرية أو تطبيقية، وألا يكون مجرد سرد وتجميع لأفكار علمية معروفة.
5. أن يتضمن البحث ملخصاً لا يزيد عن 260 كلمة، ويكون مكتوباً باللغة الإنجليزية للبحوث المكتوبة باللغة العربية، ومكتوباً باللغة العربية للبحوث المكتوبة باللغة الإنجليزية.
6. أن يكون للبحث التطبيقي إطار نظري يلقي الضوء على موضوع البحث ويستعرض أدبيات البحث من خلال المراجع العلمية الموثوق بها، ويسهم في إثراء المعرفة العلمية في مجال العلوم التطبيقية والإنسانية.
7. أن يكون للبحث نتائج وتوصيات تتوافق مع ما تم عرضه في أدبيات البحث.
8. ألا يكون البحث مستقلاً من رسالة دكتوراه أو ماجستير أو جزء من كتاب أو بحث سبق نشره أو قدم للنشر لجهة أخرى.
9. يعرض البحث بشكل سري على محكمين إثنين في مجال تخصص البحث ممن تختارهم هيئة التحرير، وهما من يحدد القبول أو الرفض للنشر بالمجلة، وفي حالة القبول أو الرفض، أو وجود تعديلات في البحث يتم إبلاغ صاحبه بنتائج التقييم السري، وفي حالة اختلاف نتائج التقييم (قبول ورفض)، يتم الاحتكام لمحكم ثالث يعتبر قراره نهائياً.
10. يتم نشر البحوث بالمجلة باللغتين العربية والإنجليزية فقط.
11. يمنح كل باحث تم قبول بحثه للنشر نسختين من العدد الذي نشر فيه بحثه.
12. الآراء الواردة بالأبحاث العلمية التي تنشر بالمجلة تعبر عن آراء أصحابها ولا تتحمل المجلة أي مسؤولية عن هذه الآراء.
13. من حق هيئة تحرير المجلة رفض أية بحوث ودراسات لا تراها مناسبة دون إبداء الأسباب لأصحابها.
14. تنشر البحوث بحسب أسبقية ورودها بعد إعدادها في صورتها النهائية للنشر.
15. لا ترد أصول البحوث المقدمة للنشر بالمجلة سواء قبلت للنشر أم لم تقبل.

16. يعلم الباحث بقرار التقييم رسمياً في مدة شهر كحد أقصى من تاريخ استلام البحث.
17. يبلغ الباحث الذي قبل بحثه بالتعديلات المطلوبة (إن وجدت) على أن يقوم بإجرائها في مدة لا تزيد عن شهر من تاريخ الخطاب.

ضوابط ومواصفات كتابة البحوث والدراسات في المجلة:

1. يقدم الباحث نسخة ورقية من بحثه مطبوعة على ورق حجمه A4 ونسخة إلكترونية على قرص مصغوظ (CD) إلى سكرتير المجلة أو عبر البريد الإلكتروني للمجلة.
2. يكتب البحث على برنامج Microsoft word.
3. يجب أن تحتوي الصفحة الأولى للبحث على اسم الباحث أو الباحثين ثلاثياً، وعنوان البحث والدرجة العلمية وجهة العمل.
4. أن يكون للبحث ملخص لا يتجاوز الصفحة الواحدة ولا يزيد عدد صفحات البحث عن 30 صفحة بما فيها قائمة المراجع والملاحق.
5. يجب أن يضم ملخص البحث النقاط التالية: هدف البحث، المنهج المستخدم في البحث، أدوات جمع وتحليل البيانات، العينة، خلاصة النتائج.
6. يكتب البحث بخط نوع Simplified Arabic للغة العربية وخط نوع Times New Roman للغة الإنجليزية.
7. أن يكون حجم الخط لمتن البحث رقم (13) عادي، والعناوين الفرعية رقم (15) أسود داكن، والعناوين الرئيسية رقم (16) أسود داكن، وتترك مسافة 1.15 مفردة للتباعد بين الأسطر، على أن تكتب قائمة المراجع بخط حجم (12) عادي.
8. تكون هوامش الصفحة من الأعلى والأسفل واليسار (2.5 سم)، ومن اليمين (3 سم).
9. يكون ترقيم الصفحة أسفل الصفحة على اليمين.
10. إتباع أسلوب هارفرد (Harvard Style) في الإشارة إلى كل المصادر والمراجع التي استشهد بها الباحث في بحثه، على النحو التالي:
أ. الإشارة للمراجع في متن البحث:

تتم الإشارة إلى المصادر والمراجع في متن البحث بكتابة (اللقب، سنة النشر، الصفحة) مثل (كنعان، 2002، ص79) وذلك في الاقتباس الحرفي المباشر، أما في الاقتباس غير المباشر فيتم كتابة (اللقب، سنة النشر) مثل (كنعان، 2002). ويراعى في ذلك الضوابط التالية:

- في حالة وجود أكثر من مؤلف يكون التهميش على النحو التالي (كنعان والخالدي، 2006، ص10)، أما في حالة وجود أكثر من مؤلفين يكون التهميش على النحو التالي (كنعان وآخرون، 2008، ص 17). بينما في حالة ورود أكثر من مرجع للمؤلف فترتب

المراجع بالحروف الأبجدية أبجدهوز، على النحو التالي (كنعان أ، 2008، ص 88)
(كنعان ب، 2008، ص 23).

- يتم التهميش للمصادر والمراجع الإنجليزية بنفس الأسلوب السابق مع مراعاة خصوصية اللغة، ففي حالة وجود مؤلف واحد يكتب التهميش على النحو التالي (Stanlic, 2012, p11)، أما في حالة وجود أكثر من مؤلف يكون التهميش (Stanlic & Paul, 2012, p11)، بينما في حالة وجود أكثر من مؤلفين يكون التهميش (Stanlic et. al. 2012, p11).

ب. الإشارة للمراجع في نهاية البحث:

تتم كتابة قائمة المراجع في نهاية البحث وفق الضوابط التالية:

- أن تكون القائمة مرتبة ترتيباً أبجدياً تصاعدياً من الألف إلى الياء بالنسبة للمراجع العربية، ومن A إلى Z بالنسبة للمراجع الإنجليزية.

- تكتب المراجع العربية أولاً ثم المراجع الإنجليزية.

- تثبت قائمة المراجع في آخر البحث ويراعى أن تتوافق المراجع المكتوبة فيها مع المراجع الواردة في متن البحث.

- تكتب المراجع العربية في قائمة المراجع على النحو التالي:

الكتب: اللقب، الاسم. (سنة النشر). عنوان الكتاب، الطبعة، (دار النشر، المدينة).

الدوريات: اللقب، الاسم. (سنة النشر). عنوان البحث، اسم المجلة، المجلد (العدد): الصفحات.

المؤتمرات: اللقب، الاسم. (سنة النشر). عنوان البحث، اسم المؤتمر، الجهة المنظمة للمؤتمر، المدينة.

- تكتب المراجع الإنجليزية، بنفس النسق السابق.

كلمة الافتتاحية

بحمد الله وبِعونه نصل بكم الى المحطة التاسعة من رحلة مجلتنا في آفاق المعرفة. وبهذه المناسبة يسر هيئة التحرير بمجلة الرفاق للمعرفة بجامعة الرفاق للعلوم الإنسانية والتطبيقية أن تقدم لقراءها الكرام عددها التاسع حافلا بكثير مما يشتهيه رفاق المعرفة من مواضيع تتناول شتى صنوف العلوم الإنسانية والتطبيقية. وهي اذ تقدم هذا العدد لتأكد بأنها ملتزمة بالعهد الذي قطعه على نفسها منذ صدور عددها الأول سنة (2018) وهو تقديم المعرفة المفيدة والمعلومة الجديدة والفكرة الرشيدة التي تبني لدى الباحث قاعدة معرفية ونموذج فكري وأسلوب بحث علمي يمكنه من مواكبة التقدم بطرح التساؤلات الهادفة والأفكار البناءة في كل المجالات الإنسانية والتطبيقية.

ولما كانت المواضيع المتناولة في هذا العدد متنوعة ومتجددة، كما كانت عليه الأعداد السابقة وما ستكون عليه الأعداد اللاحقة، فهئية التحرير تتوقع من كل قارئ أن يجد في هذا العدد ضالته من المعارف والأفكار الهادفة والردود عن استفساراته الفلسفية الحائرة. تلك المعارف والأفكار التي يمكن للقارئ أن يضيفها لمخزونه المعرفي (Paradigm) وهو مطمئن لدقتها وصدقها وصلاحتها وشموليتها.

قد لا تكون لبعض المعارف والأفكار تلك القيمة العلمية التي تستحقها إذا لم تتحول الى تطبيقات عملية ملموسة، لذلك فهذا العدد من المجلة يزخر بالدراسات التطبيقية. والمجلة اذ تفتح ذراعيها للباحث المهتمين بتناول المزيد من المواضيع النظرية الجدلية، ترحب بالدراسات التي تحول ذلك الجدل الفلسفي لدراسات تطبيقية تساهم في التقدم المنشود وتساهم في اثراء البحث العلمي.

وهئية التحرير اذ تقدم الشكر والعرفان لكل من ساهم في اصدار هذا العدد بورقة بحثية أو دراسة تطبيقية أو خدمة لوجستية، تؤكد على ترحيبها بملاحظات الجميع وآرائهم وإسهاماتهم العلمية للرفي بهذه المطبوعة.

رئيس هيئة التحرير

أ.د. سالم مدلل محمد

محتويات العدد

المقالات باللغة العربية

- الإستثناءات على عدم جواز قبول طلبات جديدة أمام محكمة الإستئناف في القانون العماني 10
د. إبراهيم بن سعيد بن خميس المزيني
- التصميم الداخلي للفصل الدراسي وإنعكاسه على التحصيل العلمي 40
دراسة تحليلية لتأثير تصميم الفصل الدراسي على التحصيل العلمي للتلميذ بمرحلة التعليم الأساسي
سيف الدين عمران أبوعاجاه
- الضوابط الدستورية للحق في الكرامة الإنسانية 68
د. إنتصار يوسف القدافي
- مدى ملاءمة الإطار المحاسبي الحالي (IFRS) لمتطلبات المحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة 91
دراسة ميدانية لعينة من الأكاديميين والمهنيين في مدينة طرابلس
د. عمران عامر البتي
- مدى أثر نظام تكاليف تدفق القيمة على تطوير النظام المحاسبي للشركات الصناعية في ليبيا 128
أ. نورالدين محمد ابوشعاليه
- سلطة القاضي التقديرية في تعديل العقد عند إعمال نظرية الظروف الطارئة وفقاً لقانون المعاملات المدنية العماني رقم
29 لسنة 2013 157
ماجد بن خالد بن راشد الزيدي
- تكامل تقنيات قواعد البيانات مع تقنيات الذكاء الإصطناعي لتحسين إدارة المعلومات في المؤسسات 188
دراسة ميدانية على مصرف النوران ليبيا
د. إبتسام إبراهيم بوكر الغزوي
- الدبلوماسية الاقتصادية للولايات المتحدة الأميركية تجاه إيران 2001م/2021م 233
أ. رمضان جمال رمضان الزقوزي
- دور الشركات متعددة الجنسيات في الاقتصاد الدولي 247
رمضان الشارف سعيد

Articles in English

- The Impact of FDI and Inflation Rate on Libyan Economic Growth: 2001-2020 269
Isamil Abushoufa, Alith Jacob Majok
- The most effective problems at university level that Libyan student teachers face during their
Teaching Practice 288
Khalil Jahbel & Madar Aleksius

الإستثناءات على عدم جواز قبول طلبات جديدة أمام محكمة الإستئناف

في القانون العماني

د. إبراهيم بن سعيد بن خميس المزيني

دكتورة القانون الخاص من كلية الحقوق – جامعة صفاقس

الملخص:

يعد الإستئناف درجة من درجات التقاضي تعيد بموجبه محكمة الدرجة الثانية الفصل في النزاع الذي قضت فيه محكمة الدرجة الأولى من جديد من جهة وقائع الدعوى أو القواعد القانونية، لذا فإن الأصل في دعوى الإستئناف هو عدم جواز قبول طلبات جديدة فيها لم تكن قد عرضت من قبل أمام محكمة الدرجة الأولى، سواء كانت هذه الطلبات جديدة بموضوعها أو بسببها بالنسبة للطلب الأصلي للدعوى، غير إن التطبيق الدقيق لهذه القاعدة يؤدي إلى بعض المساوئ لما ينطوي على ذلك من تعارض مع مبدأ الاقتصاد في الإجراءات والنفقات وسرعة حسم النزاع حسماً شاملاً ونهائياً، وبناء على ذلك وردت على هذه القاعدة بعض الإستثناءات تطبيقاً لمبدأ الاقتصاد في الإجراءات.

Abstract:

Appeal is a level of litigation in which the court of second instance re-decides the dispute in which the court of first instance decided again in terms of the facts of the case or the legal rules. Therefore, the principle of the appeal case is that it is not permissible to accept new requests in it that had not previously been presented before the court. The court of first instance, whether these requests are new in their subject matter or because of them in relation to the original request of the case. However, the precise application of this rule leads to some disadvantages due to the conflict it entails with the principle of economy in procedures and expenses and the speed of resolving the dispute in a comprehensive and final manner. Accordingly, it was stated there are some exceptions to this rule in application of the principle of economy in procedures.

مقدمة

يعد الإستئناف أحد طرق الطعن العادي في الأحكام الصادرة من محكمة أول درجة بالتظلم منها أمام محكمة الإستئناف بقصد إلغاء الحكم المطعون فيه أو تعديله. وهو الوسيلة التي يطبق بها مبدأ التقاضي على درجتين، الذي يعد ضماناً هامة من ضمانات القضاء، لأنه يؤدي إلى تدارك أخطاء القضاة، كما يتيح للخصوم استدراك ما فاتهم تقديمه من دفع وأدلة أمام محكمة أول درجة.

الإستئناف بوصفه أحد طرق الطعن في الأحكام، يخضع للقواعد العامة للطعن سواء المتعلق منها بحق الطعن أو المتعلق بإجراءات الطعن، فالإستئناف ينقل لمحكمة الدرجة الثانية جميع الدفوع فيما فصلت فيه محكمة أول درجة، وما أغفلت الفصل فيه، إلا إنه لا ينقل الدفوع التي سقط الحق في إبدائها، ويقيد الأثر الناقل للإستئناف بحدود خصومة الإستئناف، ويترتب عليه إن محكمة الإستئناف لا تنظر سوى الطلبات التي فصلت فيها محكمة أول درجة، والتي رفع عنها الإستئناف فقط كما إن الخصوم أمام محكمة الإستئناف هم أنفسهم خصوم أول درجة، تلك الأمور التي تعد بمثابة قيود على محكمة الإستئناف.

القاعدة العامة إن الإستئناف لا ينقل إلى محكمة الدرجة الثانية إلا الطلبات التي رفع عنها الإستئناف فقط، ومحكمة الإستئناف لا تفصل إلا فيما طلب منها فقط، بحيث لا يجوز لهذه المحكمة إن تتعرض للفصل في أمر غير معروض عليها، أو تسيء إلى مركز المستأنف فالطلبات التي أبدت أمام محكمة الدرجة الأولى ولم تفصل فيها، ولم تستنفذ بالنسبة لها ولايتها، لا تنتقل إلى محكمة الدرجة الثانية، وهو ما نصت عليه المادة (223) من قانون الإجراءات المدنية العماني رقم (2002/29)، من إن الإستئناف ينقل الدعوى بحالتها التي كانت عليها قبل صدور الحكم المستأنف، ويعني ذلك، إنه احتراماً لمبدأ التقاضي على درجتين ونظراً لأن الإستئناف يتضمن طعناً في حكم محكمة الدرجة الأولى، فلا يعرض على محكمة الإستئناف من الطلبات الموضوعية التي سبق إبدائها أمام محكمة الدرجة الأولى إلا ما فصلت فيه هذه المحكمة. ومن ناحية أخرى إذا أغفلت محكمة أول درجة الفصل في بعض الطلبات فلا يجوز

طرح هذه الطلبات أمام محكمة الإستئناف، سواء بواسطة استئناف خاص بها، أو مع استئناف الحكم الصادر في الطلبات الأخرى وإنما يجب إعادتها إلى محكمة الدرجة الأولى للفصل فيها، وهو ذات الأمر إذا قدم أمام محكمة أول درجة طلب أصلي وطلب احتياطي، ولم تتعرض محكمة أول درجة للطلب الاحتياطي.

بيد إن المشرع وضع استثناءات لهذه القاعدة تتمثل في تغيير السبب والإضافة إليه، وطلب الملحقات، وطلب ما يزيد من التعويضات بعد تقديم الطلب الأصلي، وقد حدد المشرع العماني هذه الاستثناءات في نص المادة رقم (225) من قانون الإجراءات المدنية رقم (29/2002).

يلتزم الخصوم بما تم طرحه من عناصر أمام قاضي أول درجة، فلا يستطيع الخصوم الطعن إلا فيما طرح أمام محكمة أول درجة وفصلت فيه. كما إن محكمة الإستئناف وطبقاً لمبدأ الأثر الناقل للاستئناف تتقيد بما طرح على محكمة أول درجة وفصلت فيه، وبما عرضه الخصوم عليها من أوجه النزاع موضوع الإستئناف، وهذا هو الأصل، وبناء على ذلك فإن الطلبات الجديدة يحظر طرحها لأول مرة أمام محكمة الإستئناف، خشية تفويت الدرجة الأولى للتقاضي على الخصوم فيما يتعلق بهذه الطلبات، والا ستكون المحكمة التي تفصل فيها هي محكمة الدرجة الثانية، والتي ستكون واقعيًا بمثابة محكمة الدرجة الأولى.

وهذا الأمر قد يحدث فعلياً، إذ قد يتطور النزاع أمام محكمة الدرجة الثانية، بإضافة عناصر جديدة للطلب القضائي السابق طرحه أمام محكمة الدرجة الأولى، سواء بالموضوع أو السبب، في ذات الوقت الذي لم يسبق عرضه أمام محكمة الدرجة الأولى.

إشكالية البحث

إن الأصل المعمول به هو إنه لا يجوز إن يعرض على محكمة الإستئناف في حالة الطعن بالإستئناف سوى الطلبات التي تم طرحها أمام محكمة الابتدائية، وتتمثل المشكلة الرئيسية للدراسة في مدى تمسك المشرع العماني بمبدأ ثبات النزاع المطلق، أم إنه يسمح للخصوم بتعديل نطاق الخصومة الإستئنافية بإبداء طلبات جديدة سواء كانت متعلقة بعنصر السبب أو الموضوع.

أهداف البحث

يهدف البحث إلى توضيح الغاية التي قصد إليها المشرع العماني من عدم جواز قبول الطلبات الجديدة أمام محكمة الإستئناف، حيث إن قبول طلبات جديدة أمام محكمة الإستئناف هو بمثابة انحراف بقضاء الإستئناف عن الغرض المعد له، كون هذه الطلبات لم تطرح أمام محكمة أول درجة ولم يصدر بشأنها حكم ابتدائي، بالتالي لم يتم الطعن على هذا الحكم الغير موجود في الأصل، فلا يتضمنها الأثر الناقل للإستئناف.

أهمية البحث

يعتبر الإستئناف أكثر طرق الطعن شيوعاً، وهو الوسيلة التي يطبق بها مبدأ التقاضي على درجتين الذي يعتبر أحد المبادئ الأساسية في التنظيم القضائي، كما إن قضاء الإستئناف وسيلة لإعادة نظر القضية بنفس السلطات التي كان يتمتع بها قاضي محكمة أول درجة، حيث إن الإستئناف يهدف في الأساس إلى تدارك وإصلاح ما وقع فيه قاضي أول درجة من خطأ إحقاقاً للعدالة.

بناء عليه جاءت القاعدة القانونية الفائلة بعدم جواز قبول طلبات جديدة أمام محكمة الإستئناف، وترجع أهمية البحث في توضيح ملأمة التمسك بتطبيق هذه القاعدة القانونية في ظل التطور الفقهي والقضائي الحديث بشكل عام وفي فكرة الطعن بالإستئناف بشكل خاص، الأمر الذي ينعكس على سير إجراءات التقاضي.

منهجية البحث

تم اعتماد كلاً من المنهجين الوصفي والتحليلي خلال إعداد هذا البحث:

1. المنهج الوصفي: حيث سيتم استعراض النصوص القانونية ذات العلاقة بموضوع البحث والواردة في قانون الإجراءات المدنية والتجارية العماني الصادر بالمرسوم السلطاني رقم 29 لسنة 2002م.

2. المنهج التحليلي: من خلال هذا المنهج سيتم تحليل ما ورد بقانون الإجراءات المدنية والتجارية العماني من نصوص قانونية ذات علاقة بموضوع البحث، مدى ملاءمة هذه

النصوص لواقع الحال فيما يتعلق بالاستثناءات على عدم جواز تقديم طلبات جديدة أمام محكمة الإستئناف.

خطة البحث

للوصول إلى الأهداف المبتغاة من هذا البحث، فقد تم تقسيم جزئياته على النحو التالي:

المبحث الأول: تطور موضوع النزاع أمام محكمة الإستئناف.

المطلب الأول: المطالبة الضمنية للتوابع المشمولة بالطلب الأصلي.

○ **الفرع الأول:** إضافة الأجور والفوائد والمرتبات المستحقة بعد تقديم الطلبات الختامية أمام محكمة أول درجة.

○ **الفرع الثاني:** طلب ما يزيد من التعويضات.

المطلب الثاني: الطلبات المقابلة وطلبات الدفع وطلبات المقاصة أمام الإستئناف.

○ **الفرع الأول:** الطلبات المقابلة في الإستئناف.

○ **الفرع الثاني:** طلبات الدفع.

○ **الفرع الثالث:** طلبات المقاصة.

المبحث الثاني: تطور سبب النزاع أمام محكمة الإستئناف.

المطلب الأول: تحديد مفهوم السبب.

○ **الفرع الأول:** السبب كفكرة قانونية.

○ **الفرع الثاني:** السبب كفكرة واقعية.

المطلب الثاني: تغيير السبب أمام محكمة الإستئناف.

○ **الفرع الأول:** حكم تغيير السبب أمام الإستئناف.

○ **الفرع الثاني:** آثار تغيير السبب على موضوع الطلب.

المبحث الأول

تطور موضوع النزاع أمام محكمة الإستئناف

إعمالاً لمفهوم ووظيفة الإستئناف الحديثة، كطريق لإنهاء النزاع كاملاً ومرة واحدة، اقتضى الأمر من المشرع البحث في أدوات فنية جديدة تسمح بتحقيق هذا الهدف.

لذا حدد قانون المرافعات الفرنسي عدداً من الطلبات الجديدة من حيث موضوعها، واجاز للخصوم ابداء هذه الطلبات لأول مرة في مرحلة الإستئناف، ولا يوجد حظر على محكمة الإستئناف في قبول هذه الطلبات والنظر فيها، رغم ما تشكله الطلبات الجديدة من حيث موضوعها من اهدار لمباديء وقواعد أساسية يستند اليها نظام الطعن بالإستئناف، كقاعدة التقاضي على درجتين، وقاعدة استنفاد الولاية لمحكمة الدرجة الأولى بنظر النزاع والفصل فيه. حيث يمكن للخصوم أمام محكمة الإستئناف بمقتضى نصوص قانون المرافعات الفرنسي التقدم بطلبات مقابلة وطلبات الدفاع لرد طلبات الخصم، وطلبات المقاصة القضائية، والطلبات المنفرعة عن الطلب الأصلي والمشمولة به ضمناً، والمطالبة بتوابع الطلب الأصلي، والطلبات الرامية إلى الفصل في مسائل ناشئة عن تدخل الغير او عن حدوث او كشف واقعة.

أخذ قانون الإجراءات المدنية والتجارية والعماني النافذ بذات المبدأ طبقاً للمادة (225) منه والتي تنص على إنه "لا تقبل الطلبات الجديدة في الإستئناف وتقضي المحكمة من تلقاء نفسها بعدم قبولها، ومع ذلك يجوز إن يضاف إلى الطلب الأصلي الأجور وسائر الملحقات التي تستحق بعد تقديم الطلبات الختامية أمام المحكمة التي أصدرت الحكم المستأنف وما يزيد من التعويضات بعد تقديم هذه الطلبات".

يوضح المطالبين التالين الإستثناءات الواردة على قاعدة حظر ابداء طلبات جديدة أمام محكمة الإستئناف، وما قد ينتج من تقديم هذه الطلبات لأول مرة أمام محكمة الإستئناف من تطور على موضوع النزاع الأصلي السابق طرحه أمام محكمة الدرجة الأولى.

المطلب الأول: المطالبة الضمنية للتوابع المشمولة بالطلب الأصلي

يعنى هذا المطلب بالمطالبة الضمنية للتوابع المشمولة بالطلب الأصلي في الإستئناف من خلال فرعين، الفرع الأول موضوع طلب إضافة الأجور والفوائد والمرتببات التي تستحق بعد تقديم الطلبات الختامية أمام محكمة الدرجة الأولى، والفرع الثاني يتعلق بطلب ما يزيد من التعويضات.

الفرع الأول: إضافة الأجور والفوائد والمرتببات المستحقة بعد تقديم الطلبات الختامية أمام محكمة أول درجة

يبیح المشرع للمستأنف تعديل محل طلبه من ناحية مقداره لملاحقة ما طرأ عليه من زيادة بعد تقديم الطلبات الجديدة أمام محكمة الدرجة الأولى، كون إن هذه الزيادة لا تمثل طلباً جديداً، بقدر ما تمثل ملاحق للطلب الأصلي (راغب، 1986) ويرى الفقه إن العلة الكامنة وراء إجازة طلب الأجور والفوائد والمرتببات وسائر الملحقات الأخرى التي تستحق أمام محكمة الدرجة الأولى لأول مرة أمام محكمة الإستئناف يتمثل في أمرين:

○ الأول: هو إن هذه الطلبات تعتبر تابعة للطلب الأصلي، (والي، 1993) وقد عرض الطلب الأصلي أمام محكمة أول درجة فلا يعتبر عرض هذه الطلبات لأول مرة أمام الإستئناف عرضاً لقضية جديدة، فهو في نفس المركز القانوني الذي عرض أمام أول درجة (هندي، 1994، ص 218)، وتسمح قاعدة التابع يلحق بالأصل بالتمسك بهذه الطلبات لأول مرة أمام محكمة الإستئناف (جميعي، 1980).

○ الثاني: إن هذه الطلبات كان من المتعذر تقديمها أمام محكمة أول درجة لعدم استحقاقها بعد (والي، 1993)، وإن عدم جواز تقديمها لأول مرة أمام محكمة الإستئناف يكون من شأنه العودة بأصحاب المصلحة إلى محكمة أول درجة بعد صدور الحكم لطرح مثل هذه الطلبات أمامها.

في ذلك مخالفة لمبدأ الاقتصاد في الإجراءات (عمر، 2004)، حتى لا تتعدد الدعاوى أمام القضاء، الامر الذي يثقل كاهل القضاة والمتقاضين (صاوي، 2001)، ويتنافى كذلك مع ما هو

مقرر من إن حكم محكمة ثاني درجة يجب إن يتضمن حماية قضائية شاملة للمحكوم له (هندي، 1994). والواقع أيضاً إن محل الطلب الخاص بالملحقات لا يختلف في موضوعه أمام محكمة الإستئناف عن الطلب الأصلي، لذا فإن الحكم في هذه الملحقات غالباً ما لا يحتاج بحثاً جديداً أكثر مما تم من بحث بالنسبة للطلب الأصلي (القصاص، 2005).

ويشترط لكي يستطيع الخصوم التمسك بإضافة الفوائد إلى الطلب الأصلي لأول مرة أمام محكمة الإستئناف إن تكون الفوائد قد طلبت أصلاً أمام محكمة أول درجة، وإن يكون ما يطلب منها أمام الإستئناف هو ما استجد بعد تقديم الطلبات القضائية الختامية أمام محكمة أول درجة (هيكل، 2012، ص 576)، فإن لم تكن قد طلبت الفوائد أمام أول درجة فإن طلبها أمام الإستئناف على ما جرى به قضاء محكمة النقض المصرية لا يكون مقبولاً، أما ما استحق من فوائد وملحقات قبل تقديم الطلبات الختامية أمام محكمة أول درجة، فإنه لا يجوز المطالبة به لأول مرة أمام محكمة الإستئناف.

تطبيقاً على ذلك قضت محكمة النقض المصرية بأن مفاد المادة (411) من قانون المرافعات القديم والمقابلة للمادة (235) من قانون المرافعات الجديد، إنه يجوز إضافة أي طلب جديد أمام محكمة الإستئناف لم يكن قد أبدى أمام محكمة الدرجة الأولى، إلا إن يكون هذا الطلب في حدود الاستثناء الوارد في الفقرتين الثانية والثالثة من هذه المادة، ولا يدخل في مدلول الملحقات طلب تثبيت ملكية ماكنة وتوابعها قائمة على الغرض المطلوب الحكم بتثبيت ملكيتها، ذلك إن القصد من هذه الملحقات تلك التي تستحق بعد تقديم الطلبات الختامية أمام محكمة الدرجة الأولى، والحال ليس كذلك بالنسبة للماكنة وباقي المباني موضوع الطلب الذي طرح لأول مرة أمام محكمة الإستئناف.

الفرع الثاني: طلب ما يزيد من التعويضات

طبقاً لنص المادة (225) من قانون الإجراءات المدنية والتجارية العماني رقم (29) لسنة 2002م، فإنه يسمح للخصوم لأول مرة أمام الإستئناف طلب ما يزيد من التعويضات بعد تقديم الطلبات الختامية أمام محكمة أول درجة، ويفترض في إن يكون الطلب الأصلي هو التعويض،

فيطلب في الإستئناف زيادة التعويض المطلوب، وذلك بسبب تفاقم الضرر (النقيب، 1998) الذي حدث من نفس الواقعة المطلوب التعويض عنها أمام محكمة أول درجة، حيث إن التعويض يجب إن يكون بقدر الضرر الحاصل.

تقدم هذه الطلبات بين نفس الخصوم فلا يوجد جديد في الطلبات من حيث العنصر الشخصي، كما إن طلب زيادة مبلغ التعويض يقوم على نفس السبب الذي يقوم عليه الطلب الأصلي، ومن ناحية موضوعية فإن هذا الموضوع قد سبق طرحه أمام محكمة أول درجة، وكل ما في الامر إن هناك تفاقماً في الضرر أدى إلى المطالبة بزيادة ذات السبب الذي استند اليه الطلب الأصلي، ولكي يتم قبول طلب الزيادة أمام محكمة الإستئناف فلا بد من توافر شرطين وهما:

إن يقوم طلب زيادة التعويض على نفس السبب الذي يقوم عليه الطلب الأصلي، أي عن نفس الواقعة التي كان مطلوباً التعويض عنها أمام محكمة أول درجة (عمر، 2004). ومن ثم فإنه لا يجوز المطالبة بزيادة التعويض لأول مرة أمام الإستئناف عن واقعة جديدة او مختلفة وذلك بعد صدور حكم محكمة أول درجة المؤسس على الواقعة الأولى (والي، 1993)، وهو ما أكدت عليه محكمة النقض المصرية عندما قضت بأنه اذا كان الطاعن قد أقام دعواه أمام محكمة أول درجة بطلب التعويض عن الضرر الذي أصابه نتيجة رفض المطعون عليها التعاقد معه، دون غيره من الأفعال، فإن مطالبته أمام محكمة الدرجة الثانية بتعويض عن الضرر الذي لحقه، لما نسبته إليه المطعون عليها من وقائع في دفاعها أمام محكمة أول درجة يكون طلباً جديداً، لا يجوز لمحكمة الإستئناف قبوله، وعليها إن تقضي بذلك ولو من تلقاء ذاتها، ومن ثم فإن النعي على الحكم بالخطأ في تطبيق القانون والقصور في التسبب إذ جرى في قضائه على إن ما نسبته المطعون عليها إلى الطاعن من وقائع يدخل من ضمن دفاعها في دعوى مقامة ضدها، ولا مسؤولية عليها في خصوصه، دون إن يبين الحكم ما اذا كانت هذه الوقائع قد ثبتت ام لا، يكون غير منتج لا جدوى فيه.

وجوب اقتران طلب زيادة مبلغ التعويض أمام محكمة الإستئناف بما يبرر هذه الزيادة عن المبلغ الذي كان مطلوباً أمام محكمة أول درجة باعتبارها نتيجة لتفادى الضرر الذي لحقه، والا اعتبر طلبه بالتعويض طلباً جديداً غير مقبول أمام الإستئناف (هندي، 1994)، (هيكل، 2012).

المطلب الثاني: الطلبات المقابلة وطلبات الدفع وطلبات المقاصة أمام

الإستئناف

وسع قانون الإجراءات المدنية والتجارية العماني من دائرة الخصومة الإستئنافية بالسماح للخصوم بإبداء طلبات جديدة، وقبوله لها، ومنها بالأخص الطلبات المقابلة والطلبات التي تشكل دفاعاً بقصد رد طلبات الخصم، بالإضافة إلى طلبات المقاصة. وذلك على غرار ما سلكه المشرع المصري والفرنسي، واللذين أجازا للخصوم في مرحلة الإستئناف تقديم طلبات جديدة إذا كانت ستؤدي إلى رفض الادعاءات المضادة.

الفرع الأول: الطلبات المقابلة في الإستئناف

الطلب المقابل: هو طلب عارض (القصاص، 2005) يقدم من المدعى عليه في مواجهة المدعي، يرمي به إلى الحصول على حكم ضد المدعي أكثر من مجرد رفض طلبه، فهو لا يقتصر على الدفاع، بل يلجأ إلى الهجوم، فالطلب المقابل يرمي بالنتيجة إلى الحصول على منفعة ينطبق عليها مفهوم الموضوع بشكل عام، إنما متميزة عن مجرد رد طلب الخصم. وهذا المظهر للطلب المقابل يتجلى عندما يطلب المدعى به من جهة رد طلب خصمه، ومن جهة ثانية الحكم على المدعي بطلبات معينة بالإضافة إلى رد طلبه الأصلي. إلا إن الطلب المقابل يمكن إن يظهر أحياناً، كمجرد طلب يهدف إلى رد الطلب الأصلي، ودون إن يفقد مع ذلك طبيعته كطلب مقابل يوفر للمدعي عليه منفعة متميزة عن مجرد رد الطلب الأصلي. كما لو اقام المستأجر دعوى طلب بنتيجتها الزام المؤجر بإصلاحات معينة في المأجور، فقابله هذا المؤجر أمام الإستئناف بطلب اعلان بطلان او فسخ عقد الإيجار، فالطلب الذي قدمه هذا الأخير يظهر هنا كأنه يهدف فقط إلى رد الطلب الأصلي، إلا إنه يبقى مع ذلك متمتعاً بمميزات

الطلب المقابل باعتبار إن المدعى عليه وهو المؤجر، يتوخى الحصول على منفعة متميزة عن مجرد رد الطلب الأصلي، وهذه المنفعة تتمثل بإنهاء العلاقة التأجيرية مع المستأجر، وإن كانت هذه المنفعة هي التي تؤدي إلى رد الطلب الأصلي (الحجار، 2002، ص 42)، وإن المدعى عليه بموجب الطلب المقابل يخرج من نطاق الدعوى التي يثير وجودها طلب المدعي، لكي يثير وجود دعوى أخرى له في مواجهة المدعى فيه، وفي نطاقه، يصبح المدعى عليه مدعياً والمدعي مدعياً عليه، ولهذا يسمى الطلب المقابل بدعوى المدعى عليه (راغب، 1986).

للطلبات المقابلة العديد من الميزات، فالسماح بها يمكن المحكمة من إعطاء نظرة كاملة للمركز القانوني للطرفين، كما إنه يؤدي إلى نظر دعويين، أو أكثر في خصومة واحدة وهو ما من شأنه توفير الوقت والجهد والنفقات، ويعتبر عملاً لمبدأ الاقتصاد في الإجراءات. ولا شك إن طلب المقاصة القضائية باعتباره أهم الطلبات المقابلة يمكن المدعى عليه من توقي خطر إفسار المدعي في حالة ما إذا حكم عليه بالدين، واضطر إلى مقاضاة المدعي في خصومة مستقلة.

من ذلك يتبين إن المشرع قد اعطى الحق للخصوم في ابداء طلبات مقابلة لأول مرة في خصومة الإستئناف، فمن رفعت عليه دعوى إن يرد عليها بطلبات مقابلة، سواء أمام محكمة الدرجة الأولى أو محكمة الإستئناف، فحق التقدم بالطلبات المقابلة لا يقتصر على الدرجة الأولى، وإنما يمتد إلى الدرجة الثانية أيضاً، على أساس انها خصومة واحدة، ويتبغى المشرع من ذلك إن تنهي محكمة الإستئناف النزاع تماماً، ولا يكون هناك مبرر للرجوع بالخصوم إلى محكمة أول درجة مرة أخرى (هندي، 1994).

الفرع الثاني: طلبات الدفع

تقبل أسباب الدفاع التي يتوسلها أحد الخصوم لرد طلب خصمه لول مرة أمام محكمة الإستئناف، ولو كانت تتضمن طلباً جديداً غير مجرد رد الدعوى، متى كان هذا الطلب الجديد هو الوسيلة لرد الدعوى (الحجار، 2002)، فدائماً ما يبيح المشرع كل ما يمثل دفاعاً ضد هجوم

الخصم الاخر في الدعوى (هيكل، 2012)، فأمام محكمة الدرجة الأولى منح الخصم استعمال كل وسائل الدفاع الموضوعية والشكلية والدفع بعدم القبول (هندي، 1994).
ومنح المشرع العماني الخصوم أمام الإستئناف في تقديم وسائل دفاع جديدة، وكذلك الحق في تقديم طلبات جديدة أمام الإستئناف إذا كان من شأن هذه الطلبات إن تؤدي إلى رفض ادعاءات الخصم الاخر، طبقاً لما نصت عليه المادة (110) من قانون الإجراءات المدنية والتجارية العماني، وتعتبر طلبات الدفاع هذه وجهاً من وجوه الطلبات المقابلة. والخصم الذي يستفيد من هذه الطائفة من الطلبات الجديدة المسموح بتقديمها لأول مرة أمام محكمة الإستئناف هو المدعى عليه، سواء كان هو المستأنف ام المستأنف عليه، كون إن المدعى عليه هو من يقوم بالدفاع ضد ادعاءات الخصم الاخر، فهو يسعى من خلال ما يقدمه من طلبات دفاع إلى انهاء نزاع خصمه. ويمكن إن تقوم صفة المدعي عليه الأصلي، وهو ما يعني بأن المدعى عليه يمكنه تقديم طلبات جديدة أمام محكمة الإستئناف ترمي إلى رفض ادعاءات الخصم، ويتحقق ذلك في الحالة التي يقوم فيها المدعى عليه بتقديم طلب مقابل في مواجهة المدعي أمام محكمة الدرجة الأولى.

تختلف طلبات الدفاع لرد طلبات الخصم المضادة عن وسيلة الدفاع، فالدفع الموضوعي حسبما يرى جمهور الفقه (النمر، 1985) يطلق على كل دفع يوجه إلى ذات الحق المدعى به، بهدف رفض الحكم للمدعي بطلباته رفضاً كلياً او جزئياً. وقد يكون قوام هذا هو انكار وجود الحق المدعى به بالمرة، وقد يكون قوامه هو وجوده مشوباً بعيب يؤثر على صحته، كالدفع ببطلان سند الدين المدعى به، وقد يكون قوامه هو حدوث واقعة أدت إلى انقضائه، كالدفع بانقضاء الدين بالتقادم او بالمقاصة القانونية (عابدين، 1987).

فالدفع الموضوعية تظل مجرد وسائل دفاع سلبية، يهدف المدعى عليه من ورائها إلى تفادي الحكم للمدعي بما طلبه، دون إن يقصد الحصول منها على ميزة خاصة (أبو الوفا، 2007، ص 264)، فالدفع وان تمثل في ادعاء بواقعة معينة، الا إنه يبقى محصوراً في تنازع

حول ذات الحق المدعى به بموجب طلبات المدعي، وليس للمطالبة بحق جديد (القصاص، 2005).

بهذا تختلف الدفوع الموضوعية عن طلبات الدفاع لرد طلبات الخصم، حيث إن المدعى عليه في الطلبات الأخيرة يأخذ دور هجومي في الدعوى بأن يقدم طلباً يقصد به الحكم له تجاه خصمه بميزة أو حق معين، فطلبات الدفاع تفترض وجود طلب مقابل، ومقدم هذا الطلب يهدف إلى مزايا أكثر من مجرد رفض الطلب الأصلي، وعندئذ يوجد ادعاء جديد في نفس الوقت الذي يوجد فيه دفاع جديد.

بالإضافة إلى إن طلبات الدفاع التي تهدف إلى استبعاد أو دحض ادعاءات الخصم الآخر، تكون بالضرورة من شأنها أن تؤثر على وجهة الحل في النزاع المعروض أمام محكمة الاستئناف. ولا شك إن سماح المشرع بتقديمها أمام هذه المحكمة يؤدي دور رئيس في تحقيق الوظيفة الجديدة لمحكمة الاستئناف في حسم النزاع برمته، ومن جميع جوانبه. ومن ثم فإن حسن سير العدالة يتطلب الفصل في كل من الطلبات الاصلية والطلبات المقابلة التي يمكن إن تسفر عن دحض الادعاءات ومطالب الخصم الآخر في الدعوى وذلك بغية تجنب احتمال قيام تعارض في الاحكام القضائية الصادرة (هيكل، 2012). وإذا كان المشرع قد أجاز في الإستئناف قبول طلبات الدفاع التي ترمي إلى رفض الطلب الأصلي، وذلك احتراماً لمبدأ حرية الدفاع، فإن القضاء الفرنسي تعامل بحذر مع هذا النوع من الطلبات، حتى لا يؤدي التوسع في قبولها إلى اهدار مبدأ التقاضي على درجتين، لذلك فقد اشترط في هذا الشأن إن تنصب طلبات الدفاع على ذات ما يرد عليه الطلب الأصلي، بأن تهدف بصفة أساسية ومباشرة إلى هدم هذا الطلب الأخير (هندي، 1994)، وطبقاً لذلك فإن طلبات الدفاع التي تكون مقبولة في مرحلة الإستئناف، هي التي يكون موضوعها العمل على رفض طلبات الخصم الآخر كلياً أو جزئياً بمعنى إنه يجب إن يكون من شأنها إن تعدل في القرار الذي يجب اتخاذه في طلبات الخصم.

من ذلك إن يقوم المدعى عليه في دعوى المطالبة بوفاء قيمة الايجار بابداء طلب جديد أمام الإستئناف يطلب فيه تخفيض قيمة الايجار، أو إن يقوم في دعوى نفي حق الإرتفاق بطلب

الإنتفاع بحق الإرتفاق. أو إن يكون البائع قد طلب تنفيذ عقد البيع ودفع الثمن، فطلب المشتري بالمقابل في الإستئناف بإلغاء العقد وابطاله، وليس فقط رد الدعوى.

الفرع الثالث: طلبات المقاصة

تعرف المقاصة بأنها طريق من طرق انقضاء الالتزام تتضمن معنى الوفاء، وتقع عندما يكون هناك شخصان كل منهما مدين ودائن للآخر في نفس الوقت، فيقضي الدينان بقدر الأقل منهما (عمر، 2004).

تقضي المادة رقم (225) من قانون الإجراءات المدنية والتجارية العماني بعدم قبول الطلبات الجديدة في الإستئناف، غير إن هذه المادة تضيف استثناء من ذلك، من إنه يمكن طلب المقاصة لأول مرة في مرحلة الإستئناف. وإذا كان المشرع العماني قد سمح بطلب المقاصة لأول مرة في الإستئناف كاستثناء على قاعدة حظر الطلبات الجديدة (هيكل، 2012، ص 98)، الا إن المشرع لم يحدد نوع المقاصة التي يمكن طلبها في هذه المرحلة، حيث اقتصر الامر على ذكر عبارة المقاصة دون أي إضافة أخرى. غير إن الرأي استقر على إن المقصود بالمقاصة التي أشار اليها المشرع، هي المقاصة القضائية، ودليل ذلك إن طلب اجراء المقاصة الأخيرة يشكل سبب دفاع وليس طلباً جديداً، ويجوز التمسك به كدفع موضوعي في اية مرحلة من مراحل الدعوى، ولا يملك القاضي إلا إن يحكم بها عند توافر شروطها. ومن ثم فان المدين الذي تمسك أمام محكمة أول درجة بانقضاء الدين بالتقادم او بالوفاء، وفي الخصومة الإستئنافية تمسك ولأول مرة بإنقضاء الدين بموجب المقاصة القانونية، فهذا لا يوجد طلب جديد، ولكن نكون بصدد دفاع موضوعي.

أما طلب المقاصة القضائية فيدلي بها الخصم في الإستئناف كطلب مقابل، وهو ما يشكل طلباً جديداً أمام هذه المحكمة مستقلاً عن الحق الذي يتمسك به المدعي، وليس فقط دفاعاً في الموضوع (أبو الوفا، 2007). فاذا لم تتوافر الشروط اللازمة لإجراء المقاصة القانونية، بأن كان أحد الدينين متنازعاً فيه ام غير مستحق الأداء فان المقاصة لا يمكن إن تقع الا بحكم من

القضاء نتيجة طلب مقابل، بترتب الدين الذي يطلب من المدعى عليه ثبوته في ذمة المدعى لإمكان إجراء المقاصة وتسمى المقاصة في هذه الحالة بالمقاصة القضائية. إن السماح للمدعى عليه بطلب المقاصة القضائية أمام الإستئناف يمكن المحكمة من إعطاء نظرة كاملة للمركز القانوني للطرفين، فتتفادى اصدار احكام متناقضة، او احكام يصعب التوفيق بينها، كما إنه يؤدي إلى نظر دعويين او اكثر في خصومة واحدة مما يوفر الوقت والجهد والنفقات، ويعتبر عملاً لمبدأ الاقتصاد في الإجراءات (صاوي، 2001).

المبحث الثاني

تطور سبب النزاع أمام محكمة الإستئناف

ترجع أهمية فكرة سبب الطلب القضائي إلى عدة عناصر، فسبب الطلب القضائي من عناصره الجوهرية إلى جانب موضوعه واطرافه، وبمجموع هذه العناصر يتحدد نطاق الخصومة، والذي لا يحق للقاضي بعد ذلك طبقاً لمبدأ ثبات الطلب، إن يجري أي تعديل فيه. وبمجموع هذه العناصر أيضا يمكن التحقق من توافر شروط الإحالة لقيام ذات النزاع أمام محكمة أخرى او عدم توافرها (عمر، 2004).

كما إن تحديد معنى السبب يفيد أيضا على صعيد اعمال حجية الشيء المقضي به، لأن أحد شروطها هو وحدة السبب فاختلف السبب بين الدعوتين يفتح الباب أمام الخصوم لعرض النزاع على القضاء من جديد دون خشية الدفع بالحجية (صاوي، 2001)، كما إن سبب الطلب يؤثر في تقدير قيمة الدعوى، وما يبني على هذا التقدير من معرفة المحكمة المختصة بنظرها، ومعرفة مدى قابلية الحكم الصادر فيها للاستئناف من عدمه، ويفيد سبب الطلب أيضاً في مسألة ارتباط الدعوى، فيقوم الارتباط حيث تكون الوقائع التي يسوقها الخصوم في احدى الدعوى، تشترك ولو في جزء منها او بعضها مع الوقائع التي تساق في الدعوى الأخرى، فإذا كانت الوقائع التي يسوقها الخصوم في الدعوتين كأساس لدعواهم، متشابهة او متطابقة في جزء منها كنا بصدد اشتراك في السبب وبالتالي يتحقق الارتباط في هذا الفرض، رغم إن السبب لا

يكون واحداً، وبغض النظر عن وحدة المحل (هندي، 1994). كما إن سبب الطلب يؤدي دوراً هاماً فيما يتعلق بقاعدة الجنائي يوقف المدني، فاذا قيل إن سبب الدعوى هو نوع الخطأ، ترتب على ذلك عدم تطبيق قاعدة "الجنائي يوقف المدني" أي إن الدعوة المنظورة أمام القضاء المدني والمبنية على المسؤولية المفترضة أو الخطأ العقدي، لا يجوز وقفها لحين الفصل في الدعوى الجنائية المبنية على المسؤولية الواجبة الاثبات.

المطلب الأول: تحديد مفهوم السبب

تعددت آراء فقه المرافعات بشأن وضع مفهوم محدد لفكرة سبب الطلب القضائي، وانقسمت آراء الفقه تبعاً لذلك إلى اتجاهين رئيسيين، ينظر كل منهما إلى السبب من زاوية مختلفة، فهناك من ينظر إلى السبب على أنه فكرة قانونية، بينما يرى الآخر إن السبب يتكون من عناصر واقعية بحتة، ومن ثم تبقى القاعدة القانونية خارجة عن مضمون الفكرة.

يظهر أثر هذا الخلاف حول سلطة القاضي في تطبيق القانون، إذ يترتب على الأخذ بالفكرة القانونية للسبب منع القاضي من تغيير الأساس القانوني للدعوى، كما حدده الخصوم في ادعاءاتهم، مما يشكل قيداً فعلياً على سلطته في تطبيق القاعدة القانونية من تلقاء نفسه، بينما لو تم النظر إلى السبب على أنه فكرة واقعية بحتة، فإن منع القاضي من تغييره ليس سوى استجابة لمبدأ حياده في مجال الوقائع، ولا يقيد بالتالي من سلطته في تطبيق القانون على وقائع النزاع كما حددها الخصوم.

بناء على ذلك سيتم استعراض مفهوم السبب من خلال فرعين، الفرع الأول على اعتبار السبب فكرة قانونية والفرع الثاني باعتبار السبب فكرة واقعية.

الفرع الأول: السبب كفكرة قانونية

توزعت آراء الفقه المناصر لهذه النظرية وتشعبت إلى أكثر من اتجاه، ويتفق أنصارها على تأسيس سبب الطلب القضائي على فكرة قانونية، فهو الأساس القانوني للدعوى كما تمسك به الخصوم (سيف، 1988)، فيرى البعض السبب إنه مبدأ قانوني، ومنهم من يرى إن السبب هو النص القانوني، بينما يرى آخرون إن السبب واقعة مكيفة قانوناً.

○ أولاً: السبب هو المبدأ القانوني:

يتجه أصحاب هذا الرأي إلى اعتبار إن سبب الطلب القضائي أمراً كائناً في فكرة المبدأ القانوني، فالسبب هو المبدأ القانوني الذي يؤسس عليه المدعي دعواه (عمر، 2004). وطبقاً لهذا الرأي فإن دراسة النصوص القانونية التي يثيرها الخصم على ضوء المبادئ العامة التي ساهمت في تشييدها، يساعد على تحديد أصل وطبيعة كل نص من هذه النصوص، وبالتالي فالنصوص التي يجمعها وحدة الانتماء إلى ذات العائلة يمكن ادراجها داخل فكرة السبب مفهوماً على إنه المبدأ القانوني.

ترتيباً على ذلك فإن كل سبب يثيره الخصوم في طلباتهم القضائية ويندرج في طائفة قانونية معينة، تعتبر هذه الطائفة القانونية كلها اسباباً صالحة لأن تحل بعضها محل البعض الآخر منها، عند قيام النزاع في مسألة ما، مما ينطبق عليها احكام هذه الطائفة، وبمعنى اخر ادق فإنه يجب حتى يمكن اجراء هذه العملية إن يظهر انتماء النصوص القانونية بعضها إلى بعض بصورة وثيقة، بحيث إن أي تعديل في هذه النصوص، طالما انها تدرج في نفس المبدأ القانوني الذي يجمعها ويهيمن عليها، لا يترتب عليه تغيير في الطبيعة القانونية للنزاع القضائي (صاوي، 2001). ولمعرفة ما إذا كان هناك اتحاد في السبب بين دعوتين، تمسك الطالب في إحداها بنص قانوني يختلف عما تمسك به الخصم في الدعوى الأخرى، فلا بد من الوقوف على الأساس القانوني الذي يرتكن اليه كل نص لمعرفة ما إذا كان النصان يرجعان إلى أصل قانوني واحد أم إن كلاً منهما يرتكن إلى مبدأ قانوني يختلف عن الآخر (هيكل، 2012). ففي الحالة الأولى تكون الدعوتين متحدتان من السبب، بينما تعتبر مختلفتين في الحالة الثانية. وترتيباً على ذلك فتطبيق القاضي لنص قانوني يختلف عن الذي يتمسك به الخصوم في الدعوى، لا يتضمن بالضرورة تغييراً لسبب الطلب، فاذا كان النص الذي طبقه القاضي من تلقاء نفسه متفرع من نفس المبدأ القانوني الذي يرتكن اليه النص الذي استند اليه الخصم في طلباتهم، فليس في تطبيق القاضي للنص الجديد تغييراً لسبب الطلب، بل تطبيق لوسيلة قانونية نابعة عن نفس السبب الذي تمسك به الخصوم.

غير إن هذا الرأي قد قوبل بالنقد على أساس إن فكرة المبدأ القانوني المتخذة حسب هذا الاتجاه كأساس لتعريف فكرة السبب هي فكرة غامضة المدلول غير واضحة المعنى، ولا يتضمن تعريفاً وافياً ومحدداً لفكرة سبب الطلب القضائي، فهذا الرأي لا يقدم تعريفاً للسبب ولا يحدد معيار التمييز بينه وبين الوسيلة، وإنما يتضمن توسعاً غير منطقي لهذه الفكرة بحيث يصبح الامر محلاً للتحكم (صاوي، 2001)، كما إن القول بأن سبب الطلب القضائي هو المبدأ القانوني الذي يؤسس عليه المدعي دعواه، هو التأسيس القائم على منطق ضعيف، وعودة إلى نظرية الطوائف، وهي النظرية التي ترى إمكانية تجميع مختلف أسباب الطعن القضائي في مجاميع حسب درجة الصلة أو التشابه التي توجد بين مختلف الأسباب، وبهذا تشكل كل مجموعة سبباً قائماً بذاته (عمر، 2004)، هذا بالإضافة إلى إن نظرية الطوائف لا تقدم في الواقع أي تعريف للسبب ذاته، وإن أي تعريف لهذه الفكرة يقام على التجريد لا يؤدي إلى نتائج مفيدة.

● ثانياً: السبب هو القاعدة القانونية:

يتجه أصحاب هذا الرأي إلى اعتبار السبب يتكون من القاعدة القانونية أو النص القانوني الذي يستند إليه الخصوم في الدعوى القضائية لتأييد طلباتهم (سيف، 1988)، وعلى ذلك فإن السمة المميزة لفكرة سبب الطلب القضائي، وفقاً لهذا الرأي، يكون كامناً في أي من مصادر الالتزام الواردة في نصوص القانون المدني، سواء كان هذا السبب يستند إلى عقد أو إلى الإرادة المنفردة أو إلى العمل غير المشروع أو الفعل الضار، أو إلى الأثر بلا سبب أو الفعل النافع، وأخيراً إلى نص القانون (أبو الوفا، 2007). ونتيجة لهذا فإنه إذا ما قام المدعي بتغيير القاعدة القانونية التي يستند إليها في دعواه، فيكون من شأن هذا التغيير إن يؤدي إلى قيام دعوى جديدة مختلفة عن الدعوى الأولى في سببها، فالسبب هنا يتحدد من ناحية مجردة بصرف النظر عن الوقائع المدلى بها (والي، 1993).

يرى منتقدو هذا الرأي إن الخصوم في الدعوى القضائية غير ملزمين بالتمسك بنص قانوني معين، فقد يكفي الخصوم بعرض العناصر الواقعية والطلبات، فإن لم يتمسكوا بنص قانوني معين، فمعنى ذلك إن طلبهم القضائي سيكون بغير سبب، ويتعين رفضه، وهي ذات النتيجة

في حالة ما كان النص المتمسك به لا يصلح لأن يطبق على وقائع الدعوى كما حددها الخصوم، حيث لا يكون أمام القاضي الا إن يرفض الطلب، كما إن هناك من يرى إن النص القانوني لا يعدو إن يكون حجة قانونية لتعزيز الادعاء، ومن ثم فان اختلافه لا ينجم عنه اختلاف في سبب الدعوى. ووفقاً لهذا الرأي يصعب التفرقة بين القواعد القانونية الموضوعية والقواعد القانونية غير الموضوعية، والمتعلقة بالإثبات، حيث لا يوجد معيار قاطع في هذا الخصوص، ومما يدل على ذلك اختلاف أنصار هذا الرأي انفسهم في تحديد ما يعتبر من القواعد الموضوعية وما هو غير ذلك (جامع، 2001، ص 25). وكذلك فإن اعتبار سبب الدعوى هو الأساس للحق المدعى به، هو تعريف واسع الدلالة ويحتاج إلى بيان ما يعتبر أساس او مصدر قانوني للحق، وما لا يعتبر كذلك، كما إن القول بأن سبب الطلب القضائي هو النص القانوني الذي يستند اليه الخصوم في الدعوى القضائية يجعل تطبيق القانون بيدهم، وليس بيد القاضي، حيث يتمتع على القاضي تعديل سبب الادعاء، ومن ثم فلا يجوز للقاضي إن يطبق مبدأ قانونياً او نصاً من نصوص القانون يختلف عن المبدأ او النص الذي تمسك به الخصوم كسند لدعواهم (صاوي، 2001).

ثالثاً: السبب واقعة مكيفة قانوناً:

يتجه أصحاب هذا الرأي إلى اعتبار سبب الطلب القضائي يتكون من الفعل او العمل المولد للحق المطالب به، موصوفاً بالوصف القانوني المدلى به من الخصوم. فتكييف الخصوم للواقعة او التصرف القانوني الذي يكون أساس دعواهم هو جزء من مكونات السبب (أبو الوفا، 2007، ص 230). حيث يرى هذا الاتجاه إنه كما كان اللجوء إلى القضاء يتم بالضرورة بادعاء قانوني متميز، وذلك بتمسك الخصوم بالقانون، والقاضي يقوم بفحص المركز المطروح عليه، دون إن يدرج العنصر القانوني. فالسبب يتكون من الواقعة المكيفة قانوناً، وبذلك يكون المركز الخاضع للقضاء هو مركز مكون في ذات الوقت من الواقع ومن القانون، ومن ثم فإنه يجب إن نضع في فكرة السبب ما يراد تركه لسلطان الخصوم من عناصر الواقع، ويترك للقاضي ما يراد نزعه من سيطرة الخصوم أي عنصر القانون. وانتهى أصحاب هذا الرأي إلى القول بأن من سلطات

القاضي إن يفحص الواقع، ويقوم بتصحيح التكييف الذي يقدمه الخصوم، كما أنه في إمكان الخصوم إن يناقشوا ويتمسكوا بالقانون، ولا يجب إن تقتصر سلطات هذا أو هؤلاء على عنصر دون الآخر (عمر، 2004).

يرى منتقدو هذا الاتجاه إن القول بأن سبب الطلب القضائي هو التكييف القانوني الذي يعطيه الخصوم لوقائعهم المتنازع عليها يحرم على القاضي أن يكيف وقائع النزاع على نحو يختلف عن تكييف الخصوم لهذه الوقائع، لأنه لو فعل سيغير من سبب الطلب وهو ما لا يجوز (هيكل، 2012)، وهذا القول يتعارض مع ما هو مسلم به من إن القاضي يملك سلطة إعادة التكييف القانوني لطلبات الخصوم ووقائع الدعوى (عمر، 2004). ولا يسترد القاضي حقه في إعطاء الواقعة الوصف القانوني الذي يراه صحيحاً دون التقيد بتكييف الخصوم لها، إلا إذا لم يتم الخصوم بتكييف وقائع الدعوى أصلاً أو إذا اختلفوا حول هذا التكييف. إذ ليس هناك ما يلزم الخصوم بتقديم التكييف القانوني لطلباتهم أو ضرورة تحديد النص القانوني الذي يحكم المسألة.

الفرع الثاني: السبب كفكرة واقعية

يرفض هذا الاتجاه تأسيس سبب الطلب القضائي على فكرة قانونية، ويرى أصحاب هذا الرأي إن سبب الطلب هو الواقعة أو التصرف الذي يرتكن عليه الطلب، وبصرف النظر عن التكييف القانوني الذي أعطاه الخصوم لهذه الواقعة أو ذلك التصرف، أو استنادهم إلى مبدأ قانوني معين أو نص من نصوص القانون تأييداً لطلبهم (راغب، 1986، ص 95). وسبب الطلب القضائي في هذا الاتجاه هو مجموع الوقائع المولدة للحق الشخصي الذي يتمسك به الخصوم، فإذا تمسك الخصوم بقاعدة قانونية معينة بهدف أعمالها على وقائع النزاع، فإن هذه القاعدة لا تكون عنصراً مميزاً في فكرة سبب الطلب القضائي، علاوة على إن هذه القاعدة تظل دائماً خارج فكرة السبب ولا تشكل عنصر من عناصرها، ومسلك الخصم لا يعدو إن يكون مجرد اقتراح لا يلزم القاضي في شيء (والي، 1993)، فيلتزم الخصم بتقديم الواقع، ويتحمل عبء اثباته للحصول على الحماية القضائية، أما القانون فإنه من اختصاص القاضي إذ إن القاضي مفروض عليه

العلم بالقانون. مع اعتبار إنه ليس كل واقعة يشير اليها المدعي تعتبر سبباً، وإنما فقط الوقائع القانونية التي تكون منتجة في تكوين القاعدة القانونية في الدعاوى المرفوعة. فالوقائع التي يعرض لها المدعي ولا تكون متعلقة بهذا التطبيق أو نتيجة بالنسبة له لا تدخل في تكوين السبب (والي، 1993).

يرى بعض الفقه (راغب، 1986) إن الرأي الراجح هو إنه يجب النظر إلى مجموعة الوقائع القانونية التي تؤدي إلى منح الحماية القضائية، أي التي تؤدي إلى تطبيق القاعدة بواسطة القاضي، وليس النظر إلى القاعدة القانونية. فالسبب الذي يحدد معالم دعوى معينة، ليس هو النص القانوني المجرد، ولكن العناصر أو الظروف الواقعية والتي هي أساس الدعوى. ونتيجة لهذا فإنه إذا استند المدعي إلى وقائع معينة كسبب لدعواه، فإن الدعوى تظل واحدة، وذلك لوحدة السبب، ولو غير المدعي تكييفه لهذه الوقائع أو غير القاعدة القانونية التي يستند اليها في دعواه. ومن ثم فإذا ما رفع شخص دعوى تفويض استناداً إلى وقائع معينة منسوبة إلى المدعي عليه تعتبر فعلاً ضاراً، فإن تغيير تكييف هذه الوقائع لتحديد ما إذا كانت المسؤولية العقدية أو المسؤولية التقصيرية أياً كانت نوعها لا يعني إن الأمر يتعلق بأسباب مختلفة، وبالتالي بدعاوى مختلفة، وإنما يتعلق بتكييف مختلف يؤدي إلى اختلاف القواعد القانونية واجبة التطبيق مع بقاء السبب واحداً، وعلى العكس إذا اختلفت الوقائع التي يستند اليها المدعي في دعواه عن الوقائع في الدعوى الأولى، فإن السبب يكون مختلفاً، هذا لو تشابهت هذه الوقائع أو تماثلت.

إن مسألة تكييف القاضي للوقائع المعروضة عليه تستجيب من ناحية إلى مبدأ من المبادئ المستقرة في القانون، وهي إن تكييف العلاقات القانونية مسألة قانونية يفصل فيها القاضي من تلقاء نفسه بغض النظر عن إرادة الخصوم، فله إن يعيد تكييفها تكييفاً صحيحاً فالقاضي ملزم بالفصل في النزاع طبقاً للقانون والعدالة، أو من ثم فإن عملية إعادة التكييف، وإعطاء الوصف الصحيح لهذه الوقائع المعروضة عليه تدخل في سلطة القاضي بل يعتبر واجباً عليه.

المطلب الثاني: تغيير السبب أمام محكمة الإستئناف

حيث إن الرأي الغالب فقهاً وقضاء يرى إن السبب هو مجموعة من الوقائع المولد للحق الشخصي الذي يتمسك به الخصوم. وإن سبب الطلب القضائي يلعب دوراً هاماً في تحديد فكرة ما إذا كان الطلب جديداً، ومن ثم رفض قبول الطلب في مرحلة الإستئناف بناءً على ذلك. ففي مرحلة الإستئناف تسود قاعدة حظر تقديم طلبات جديدة لأول مرة أمام محكمة الإستئناف، ويساهم السبب كأحد عناصر الطلب القضائي، إضافة إلى عنصري المحل والأشخاص، في تحديد ما إذا كان الطلب جديداً أم لا، ومن ثم جواز قبوله على ضوء ذلك.

فالأصل إن اختلاف سبب الخصومة القضائية الذي تم نظره والبت فيه أمام محكمة أول درجة عن سبب الخصومة المطروح أمام محكمة الدرجة الثانية يبرر القول بأننا أمام طلب جديد يتعذر قبوله لأول مرة في مرحلة الإستئناف، مراعاة لمبدأ التقاضي على درجتين، تأسيساً على إن تغيير السبب يطرح أمام الإستئناف عنصراً جديداً لم يسبق طرحه أمام محكمة أول درجة، حتى وإن ظلت عناصر الطلب الأخرى كما هي دون تغيير، ومن شأن ذلك إن يفوت على الخصم إحدى درجتي التقاضي بالنسبة لهذا العنصر الجديد. حيث تفترض هذه الحالة إن الطلب القضائي الذي فصلت فيه محكمة أول درجة يستند إلى سبب معين، وأنه قد جرى تغيير أساسه القانوني أو اضيف إليه أساس آخر لدى المحكمة الإستئنافية مع بقاء عناصر الطلب بحيث يجعله جديداً، وبالتالي لا يجوز طرحه أمام الإستئناف.

الفرع الأول: حكم تغيير السبب أمام الإستئناف

طالما إن الطلب في الإستئناف أياً كان سببه، يرمي إلى حماية نفس المركز القانوني الذي عرضت حمايته على محكمة أول درجة، فيجب إن ينظر من محكمة الإستئناف حتى لا يضطر المستأنف إلى بدء خصومة جديدة أمام محكمة الدرجة الأولى، وهذا ما يقتضيه مبدأ الاقتصاد في الإجراءات، لذا فإن أطراف الإستئناف بإمكانهم كمبدأ عام تعديل الأساس القانوني لادعاءاتهم، وقد نص على هذا المبدأ المشرع العماني في المادة 225 من قانون الإجراءات المدنية والتجارية العماني، بقوله "يجوز مع بقاء موضوع الطلب الأصلي على حاله تغيير

السبب"، حيث لا يعتبر الطلب جديداً وان استند على أساس قانوني جديد طالما كان يهدف إلى التوصل إلى ذات غايات أو أهداف الطلب الأصلي الذي كان مطروحا على محكمة أول درجة. تحقيقاً لمصلحة الخصوم التي تقتضي حسم النزاع القائم بينهم على موضوع واحد وفي خصومة واحدة، مما يوفر الوقت ويختصر الإجراءات، غير إن حرية الخصوم في تغيير سبب الطلب القضائي لأول مرة في مرحلة الإستئناف ليست حرية مطلقة، بل هي مقيدة ومشروطة بعدة أمور. وقد انتهج المشرع العماني، شأنه شأن المشرع المصري والفرنسي، إلى جواز طرح طلبات جديدة من حيث السبب أمام محكمة الإستئناف. وقد خرج كلاً من المشرع العماني والمصري عن القاعدة القاضية بحظر قبول الطلبات في هذه الحالة لاعتبارين وهما:

1. إن الطلب القضائي الواحد مهما تغيرت أسبابه يرمي إلى حماية مركز قانوني معين، وهو ما يعني بأن اختلاف السبب لا يغير في الواقع من حقيقة الطلب أو جوهره، لذا فإن مبدأ الاقتصاد في الإجراءات يقضي بالسماح للخصم إن يطرح في الإستئناف ما يؤيد ذات الطلب من أسباب لم يبدها أمام محكمة أول درجة، لكيلا يضطر المستأنف إلى بدء خصومة جديدة أمام محكمة الدرجة الأولى (والي، 1993). وهو ما من شأنه تحقيق مصلحة الخصوم التي تتطلب حسم النزاع القائم بينهم على موضوع واحد، وفي خصومة واحدة، مما يوفر الوقت والجهد ويختصر الإجراءات (هندي، 1994، ص 229).
2. من جانب آخر فإن دقة التفرقة بين سبب الدعوى وبين وسائل الدفاع هي التي أملت على المشرع في هذه الحالة الخروج على القاعدة العامة بحظر الطلبات الجديدة، والسماح للخصم بتغيير سبب الطلب أمام الإستئناف. ففي صور عملية كثيرة يتعذر التمييز من الناحية القانونية بين ما يعتبر سبباً جديداً يترتب عليه اعتبار الطلب جديداً فلا يجوز قبوله في الإستئناف، وبين ما يعتبر مجرد وسيلة دفاع أو حجة قانونية جديدة لا تؤثر على وحدة السبب في الطلبين ويجوز طرحها أمام الإستئناف (صاوي، 2001). وسبب الطلب أو سبب الدعوى، هو حسب الرأي السائد، مجموعة الوقائع القانونية المنتجة التي يتمسك بها المدعي كسبب لدعواه (راغب، 1986)، بمعنى مجموعة الوقائع القانونية التي

تؤدي إلى منح الحماية القضائية أي التي تؤدي إلى تطبيق القاعدة القانونية بواسطة القاضي (أبو الوفاء، 2007)، والمدعي هو الذي يحدد الوقائع القانونية أساس دعواه، ولكن ليس كل واقعة يشير إليها المدعي تعتبر سبباً وإنما فقط الوقائع القانونية التي تكون منتجة في تكوين القاعدة القانونية في الدعوى المرفوعة، فالوقائع التي يعرض لها المدعي ولا تكون متعلقة بهذا التطبيق لا تدخل في تكوين السبب (والي، 1993).

3. من أمثلة التدلil على دقة أو صعوبة التفرقة بين سبب الطلب ومجرد الدفاع عن دعوى بطلان العقد، فهل يجوز لمن يرفع دعوى بطلان العقد على أساس الغلط مثلاً، إن يعود ويتمسك أمام محكمة الإستئناف ببطلان ذات العقد على أساس عيب التدليس أو الإكراه. فإذا أعتبر الغلط والتدليس والإكراه أسباباً مستقلة لما جاز له ذلك، أما إذا اعتبرت هذه العيوب مجرد وسائل دفاع أو حجج جديدة فإنه يجوز قبولها. وكذلك الشأن في دعاوى المسؤولية المدنية، والى غير ذلك من الصور العملية التي يصعب فيها التفرقة بين ما يعتبر سبباً جديداً، وما يعتبر مجرد وسيلة دفاع جديدة، والتي اختلف الفقه والقضاء بشأنها اختلافاً كبيراً، وهو ما نتج عنه صدور لأحكام متناقضة، ولتجنب هذه الصعوبات قرر المشرع جواز تقديم طلبات جديدة في سببها في مرحلة الإستئناف (صاوي، 2001).

4. يرى البعض إنه إذا كانت إضافة سبب جديد إلى جانب السبب الذي كان يسند الطلب الأصلي أمام محكمة الدرجة الأولى يمكن اعتباره تدعيماً للدفاع، إلا إن تغيير السبب بشكل كلي يضعنا أمام طلب جديد، يشكل استثناء قاطع على المبدأ العام في حظر قبول الطلبات الجديدة (هندي، 1994). ومن ناحية أخرى فإن وجود النص القانوني الصريح من قبل المشرع، هو الذي أجاز تغيير سبب الطلب الأصلي والإضافة إليه في مرحلة الإستئناف، وليس لأن الطلب في هذه الحالة لا يعد جديداً، حتى وإن ظل موضوع الطلب السابق طرحه أمام محكمة أول درجة على حاله، إذ يكفي مجرد تغيير أحد عناصر هذا الطلب كي يصبح جديداً، والسبب هو أحد هذه العناصر إلى جانب عنصري الموضوع والأشخاص (سيف، 1988).

غير إنه يجب مراعاة إنه إذا قام الخصم بتغيير سبب طلبه واحل محله سبباً جديداً، فإن السبب القديم أو الواقعة التي تمثل السبب الذي طرح أمام محكمة أول درجة، يعتبر غير مطروح على محكمة الإستئناف، وبالتالي لا يجوز لها إن تفصل فيها والا اعتبر ذلك تصدياً منها. غير إنه يجب ملاحظة إنه إذا تمسك الخصم بأسباب معينة أمام أول درجة ولم يتنازل عنها ومع ذلك اعرضت محكمة الدرجة الأولى عن التعرض لهذه الأسباب مكتفية بإجابة الطلب على سند من احداها، فإن من حق محكمة الإستئناف، بل من واجبها إن تتصدى لهذه الأسباب (هندي، 1994، ص 284)، نظراً لأن الأثر الناقل للاستئناف نقل الدعوى أمام محكمة الدرجة الثانية في حدود الطلبات التي فصلت فيها محكمة الدرجة الأولى وما أقيمت عليه تلك الطلبات من أسباب سواء ما تعرضت له تلك المحكمة وما لم تتعرض له.

نخلص مما سبق إلى إن تغيير السبب في الإستئناف أجازته المشرع العماني، لصعوبة الفصل بين ما يعد وسيلة وما يعد سبباً ولتوفير الوقت واختصار الإجراءات، لأن تغيير سبب الطلب لا يجعل هذا الطلب جديداً، ونظراً لضرورة ثبات الموضوع وبالتالي فإن ما يطرح على محكمة الإستئناف في حالة تغيير السبب ليس طلباً جديداً تماماً، وإنما هو ذات الطلب الذي طرح أمام أول درجة، وإن تغير أساسه القانوني أو اضيف اليه أساس اخر، لذلك لا يمكن القول بأن الخصم قد فاتت عليه درجة من درجات التقاضي. لذلك فإن تغيير السبب في الإستئناف لا يعتبر اخلاً بمبدأ التقاضي على درجتين (أبو الوفا، 2007، ص 905).

الفرع الثاني: أثار تغيير السبب على موضوع الطلب

إن كل تغيير في سبب الطلب القضائي يتضمن بالضرورة تغييراً موازياً ومقابلاً في موضوعه، وهو ما يعني وضعنا أمام طلب جديد، ليس من جهة السبب فقط وإنما بموضوعه أيضاً، يطرح لأول مرة أمام الإستئناف، ومفاد ذلك إن التطبيق العملي مغاير للنصوص القانونية، ما دام يفرضي إلى تغيير موضوع الطلب، وهذا الامر غير جائز. والاساس الذي يرتكن اليه هذا الرأي، يكمن في إن غالبية المشرعين يستخدمون مصطلحات فنية غير دقيقة للتعبير عن أفكار قانونية في منتهى الدقة، ومن ذلك إن الأساس القانوني المشار اليه في المادة (225) من قانون

الإجراءات المدنية والتجارية العماني هو غير سبب الطلب القضائي الذي يعني مجموعة الوقائع المولدة للحق المدعى به. وينبغي إن يكون قصد المشروع بالطلبات الجديدة في الإستئناف محصوراً فيما يستخدم كأدوات فنية لطرح مجرد وسائل دفاع قانونية جديدة أمام محكمة الإستئناف.

بالإضافة إلى ذلك، فإن السبب القضائي هو فكرة واقعية أو مادية لا تطبق عليها أي لون قانوني، والسبب بهذا المعنى يكون متحداً بموضوع الادعاء ذاته، بحيث إن أي تغيير في هذا السبب يؤدي إلى تغيير موازي في موضوع الادعاء. فلكل حق أو مركز قانوني أو منفعة قانونية مجموع واقعي يولدها وتستند اليه، ويعتبر هو أساسها، ويختلف من حالة إلى أخرى، هذه المجاميع الواقعية لا تقبل الحلول أو الاستبدال بعضها محل البعض الاخر، شأن حق الملكية الذي يمكن إن ينشا عن العقد، الإرادة المنفردة، التقادم، الهبة، الالتصاق، الميراث، الشفعة، وكل هذه المصادر تعد المجموع الواقعي لهذا الحق، ولكل مجموع واقعي نطاق قانوني مختلف عن الاخر، حيث إن الملكية القائمة على البيع تختلف عن الملكية القائمة على الميراث أو الهبة. لذا فان أي تغيير في هذه الوقائع يقابله تغييراً في النظام القانوني للحق ذاته (عمر، 2001)، لذا فإنه لا يمكن الفصل بين الحق وعناصر نشوء الحق الواقعية. وحيث إن فكرة السبب مع المحل تحددان معالم الشيء المطلوب القضاء به من الناحية الموضوعية، فهذا الشيء لا يتحدد فقط بتحديد المحل، وإنما ايضاً بتحديد سبب هذه الحماية القضائية، فاذا تغير السبب لا بد إن يعاصر ذلك تغييراً في موضوع الطلب، ومن ثم فان الوقائع اللازم ملاحظتها لإعمال قاعدة معينة على نزاع ما، غالباً ما تكن مختلفة عن الوقائع اللازمة لكي يستطيع القاضي اعمال قاعدة أخرى.

فالوقائع اللازمة لدعوى استرداد الحيابة تستلزم مجموعة من الوقائع صالحة لإرساء التكيف القانوني الذي يثبت إن هناك نزاع أو فقد للحيابة، وهذه الوقائع تختلف دون شك عن الوقائع اللازمة لإثبات نوع معين من التقادم أو الملكية مثلاً. وبناء على ذلك يأخذ النطاق الموضوعي للخصومة القضائية أمام محكمة الإستئناف نطاقاً اخر، قد يكون أكثر اتساعاً عما كان عليه

الحال أمام محكمة الدرجة الأولى، اذ سيكون بمقدور الخصوم في الإستئناف ابداء طلبات جديدة في سببها وموضوعها في ذات الوقت (جامع، 2001).

الخلاصة مما سبق إن الذي يمكن تعديله أمام محكمة الإستئناف لأول مرة هو فكرة وسائل الدفاع القانونية، وليست فكرة السبب بالمعنى الخاص، فهذه الوسائل لا تحيط بسبب الطلب القضائي، فالخصوم والقاضي يستطيعون في أي حالة تكون عليها الدعوى تعديل وسائلهم القانونية مع احترام المبادئ العامة في قانون الإجراءات المدنية والتجارية.

خاتمة

ينظر المشرع العماني إلى الإستئناف على إنه طريق لإصلاح ما قد يبدر من قضاة الدرجة الأولى من أخطاء، وبالتالي يجب إن يطرح على الدرجة الثانية ذات ما طرح أمام قضاة الدرجة الأولى، فالطلبات الجديدة غير مقبولة أمام الإستئناف، اذ يجب إن يعرض الطلب أولاً أمام قضاة الدرجة الأولى ويفصلوا فيه، باستثناء حالات محددة جاء بها المشرع بنصوص صريحة ولاعتبارات معينة، اما لغموض مفهوم فكرة معينة وعدم وضوح حدودها، كما هو الحال بالنسبة للطلبات الجديدة في سببها، وإما لأن التقدم بهذه الطلبات الجديدة لا يتضمن موضوعاً جديداً مستقلاً عن موضوع الادعاء وإنما يمثل مجرد توابع لهذا الطلب لم يكن من الممكن طلبها من قبل، كما هو الحال بالنسبة للملحقات وما يزيد من التعويضات بعد تقديم الطلبات الختامية. وبذلك فان المشرع يضيق من فكرة الطلبات الجديدة المقبولة أمام الدرجة الثانية، لأنه ينظر إلى الإستئناف باعتباره طريقاً علاجياً لأخطاء الدرجة الأولى، ولأنه ينظر إلى مبدأ التقاضي على درجتين باعتباره مبدأ رئيسياً في التنظيم القضائي ويتعلق بالنظام العام، لذلك يجب أن يكون الخروج عليه بتقديم طلب أمام الدرجة الثانية لم يسبق طرحه على الدرجة الأولى في أضيق الحدود.

النتائج

1. الطعن بالإستئناف، هو التطبيق العملي لمبدأ التقاضي على درجتين، وهو ما يسمح بعرض النزاع مرتين متتاليتين على محكمتين مختلفتين، وهي محكمة الدرجة الأولى، ومحكمة الدرجة الثانية، وبمقتضى هذا المبدأ تنتظر كلتا المحكمتين في ذات النزاع.

2. يأخذ المشرع العماني بمبدأ التقاضي على درجتين بهدف تصحيح الحكم الصادر من محكمة أول درجة، وتبعاً لذلك فلا بد أن يبقى النزاع المفصول فيه على حاله ودون تغيير بما في ذلك ثبات عناصر الطلب القضائي الذي صدر فيه الحكم المطعون فيه، بحيث تبدو أمام الإستئناف بنفس الحالة التي كانت عليها أمام أول درجة، ومن هنا نشأت قاعدة حظر الطلبات الجديدة أمام محكمة الإستئناف.
3. يعتبر الطلب جديداً إذا تغير أحد عناصره وهي الموضوع والسبب والأشخاص، وقد ربط المشرع العماني الطلب الجديد بقاعدة النظام العام وليس بمصلحة الخصوم الذي لا يجوز لهم الاتفاق على مخالفتها، وهو ما يعني بأن للمحكمة والخصوم اثارته في أي حالة تكون عليها الدعوى، وتحكم به المحكمة من تلقاء نفسها.
4. يسمح المشرع العماني، رغم سيادة قاعدة حظر الطلبات الجديدة، بتقديم أوجه دفاع ودفع وأدلة اثبات جديدة غير التي قدمت أمام محكمة أول درجة، باستثناء ما يستهلك منها، وفي حدود طلبات المستأنف، وذلك تحقيقاً للغرض الكامل من الإستئناف، فهذه الوسائل هي وسائل دفاع صرفة، هدفها تعزيز موقف الخصوم، وبالتالي لا تشكل تعدي على مبدأ التقاضي على درجتين.
5. أورد المشرع العماني استثناءات محدود على قاعدة حظر الطلبات الجديدة، حيث يرى انها ليست طلبات جديدة في حقيقتها، وانما تعتبر بمثابة امتداد او توابع للطلب الأصلي، ولم يكن في وسع الخصوم المطالبة بها أمام محكمة أول درجة، فهي أيضاً لا تمثل تعدياً على مبدأ التقاضي على درجتين، وهذه الاستثناءات تشمل جواز المطالبة بالأجور والفوائد والمرتببات وملحقات الطلب الأصلي التي تستحق بعد تقديم الطلبات الختامية أمام أول درجة، وما يزيد من التعويضات بعد تقديم الطلب الأصلي، والمطالبة بالتعويض عن الإستئناف الكيدي.
6. يستثني المشرع العماني من دائرة حظر الطلبات الجديدة في مرحلة الإستئناف عنصر السبب، ويرجع ذلك لصعوبة الفصل بين ما يعد سبباً وما يعد وسيلة، ولتوفير الوقت واختصار الإجراءات، فقد سمح المشرع للخصوم بتغيير السبب او الإضافة اليه في الإستئناف، غير

إن المشرع، وحتى لا يفوت على الخصوم درجة من درجات التقاضي، فإنه يقيد تغيير السبب بعدم المساس بموضوع الطلب الأصلي السابق طرحه أمام محكمة أول درجة

التوصيات

1. لا زال المشرع العماني يتمسك بالوظيفة التقليدية للاستئناف، وما يحيط بها من مبادئ وقواعد تتعلق بالنظام العام، فلا ينظر للاستئناف الا كطريق لاصلاح أخطاء الحكم الصادر من محكمة أول درجة، ولا شك إن هذا الامر لم يعد يتماشى مع متطلبات العصر، وهو ما دفع التشريعات الحديثة تتجه لجعل الإستئناف وسيلة لإنهاء النزاع بشكل كامل، دون الحاجة إلى الرجوع إلى محكمة أول درجة، خشية تقطيع أوصال النزاع، وما يسفر عنه من صدور احكام تحمل في طياتها تناقض في النزاع الواحد بل وأيضا استحالة تنفيذ بعض هذه الاحكام، لذا فإننا نوصي إن يستفيد المشرع العماني من النهج الذي سلكته التشريعات المقارنة كالتشريع الفرنسي وأن يعيد النظر في المبادئ الحاكمة للخصومة أمام محكمة الإستئناف، لذات المبررات التي أسست عليها تلك التشريعات هذا النهج.
2. نهيب بالمشرع العماني أن يقوم بتحرير مبدأ التقاضي على درجتين من تعلقه بالنظام العام، باستثناء الحالة التي يتم فيها رفع الدعوى مباشرة أمام محكمة الإستئناف، اما غير ذلك فإنه يكون متعلقاً بمصلحة الخصوم ويجوز لهم إن يتنازلوا عنه، فمبدأ التقاضي على درجتين، ليس بالمبدأ الذي لا يجوز المساس به، إنما هو مبدأ وضعي في نهاية الأمر، وهو قابل للتعديل والتغيير حسب الظروف والاحوال، كما إنه لم يعد متماشياً مع مقتضيات الحياة الحديثة، وما تفرضه من واجب ادخال بعض المرونة لهذا المبدأ.
3. نهيب بالمشرع العماني أن يجعل من فكرة وحدة النتيجة بين الطلبات الاصلية السابق طرحها أمام محكمة الدرجة الأولى، والطلب المقدم أمام محكمة الدرجة الثانية شرطاً لقبول الطلب الجديد في سببه، وعدم اعتباره جديداً حتى ولو لم يكن السبب القانوني للطلبين هو ذاته، طالما إن الطلب يهدف لنفس غايات الطلب الذي قدم أمام محكمة أول درجة.

قائمة المراجع

1. أحمد أبو الوفا. (2007). المرافعات المدنية والتجارية، (دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية).
2. احمد السيد الصاوي. (2001). أثر الاحكام بالنسبة للغير، (دار النهضة العربية، القاهرة).
3. أحمد هندي. (1994). مبدأ التقاضي على درجتين - حدوده وتطبيقاته في القانون المصري والقانون الفرنسي، (مكتبة الإشعاع الفنية، الإسكندرية).
4. أسامة أنور إسماعيل جامع. (2001). النطاق الموضوعي لخصومة الاستئناف - دراسة مقارنة، رسالة دكتوراة، (جامعة عين شمس، القاهرة).
5. أمينة النمر. (1985). أصول المحاكمات المدنية، (الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية).
6. حلمي الحجار. (2002). الوسيط في أصول المحاكمات المدنية، (منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت).
7. رمزي سيف. (1988). الوسيط في شرح قانون المرافعات المدنية والتجارية، (دار النهضة العربية).
8. عبد الباسط جميعي. (1980). مبادئ المرافعات في قانون المرافعات الجديد، (دار الفكر العربي، القاهرة).
9. علي أبو عطية هيكل. (2012). قانون المرافعات المدنية والتجارية، (دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية).
10. عيد محمد القصاص. (2005). الوسيط في قانون المرافعات المدنية والتجارية، (دار النهضة العربية، القاهرة).
11. فتحي والي. (1993). الوسيط في قانون القضاء المدني، (مطبعة جامعة القاهرة، القاهرة).
12. محمد أحمد عابدين. (1987). خصومة الاستئناف امام المحكمة المدنية، (منشأة المعارف، الإسكندرية).
13. نبيل إسماعيل عمر. (2004). الطعن بالاستئناف في المواد المدنية والتجارية، (دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية).
14. وجدي راغب. (1986). مبادئ القضاء المدني - قانون المرافعات، (دار الفكر العربي، القاهرة).

التصميم الداخلي للفصل الدراسي وإنعكاسه على التحصيل العلمي دراسة تحليلية لتأثير تصميم الفصل الدراسي على التحصيل العلمي للتمييز بمرحلة التعليم الأساسي

سيف الدين عمران أبوعجاجة - محاضر مساعد - كلية طرابلس للعلوم والتقنية
sayfuldeenabuiejajah@gmail.com

الملخص:

الدراسة تحاول تسليط الضوء على الدور المهم للتصميم الداخلي في الفضاءات المعمارية التعليمية المخصصة لتنفيذ البرنامج التعليمي بمرحلة التعليم الأساسي في ليبيا؛ من حيث أن التصميم الداخلي الجيد والمدرّس لهذه الفضاءات يساهم إيجابياً وبشكل مباشر في التأثير على الناحية الوظيفية تحديداً في ما يتعلق بالعملية التعليمية وما يرتبط بها من مؤشرات لقياس حالة الفهم والتحصيل العلمي لدى التلميذ، فهذه الفضاءات يجب أن تخضع لدراسة وافية ومنسجمة مع أسس ومعايير تصميم المؤسسات التعليمية وإنتاج إنعكاسات ذلك على التحصيل العلمي لدى التلميذ.

وقد اعتمد المنهج الوصفي التحليلي بحيث أختيرت عينة عشوائية قصدية ملائمة للحصول على بيانات هذه الدراسة كما أجريت مقابلات شخصية لعدد (20) معلم، تم توجيه (10) أسئلة لهم متضمنة بعض الإستفسارات حول الدراسة.

تشير النتائج إلى أن عدم الاهتمام بالتصميم الداخلي للفصل الدراسي لها تأثير سلبي على أداء المعلم وتحصيل التلميذ العلمي، فقد أشارت الدراسة إلى أن المتغيرات المستقلة تسهم بشكل سلبي في التأثير على المتغير التابع، عليه إقترحت الدراسة بعض التوصيات التي يمكن أن تحقق التحسن في الناحية الوظيفية للفصل الدراسي الأمر الذي يؤدي بدوره إلى تحسين التحصيل العلمي لدى التلميذ في المدارس بشكل عام.

الكلمات المفتاحية: التصميم الداخلي، الفصل الدراسي، التحصيل العلمي.

أولاً: الإطار التمهيدي للدراسة

المقدمة:

بواسطة الفن يتحرر الإنسان من ضغوط الحياة اليومية، فالفن يمكن أن يجعله متوازناً خاصة في ظل التسارع الملحوظ الذي يشهده العالم، فالإنسان منذ القدم حاول عبر الفن أن يحقق نوعاً من السلام الذاتي والسكينة، ويعود ذلك إلى رفضه للعزلة وإحساسه بالنقص في وحدته، ونشده من الطبيعي للكمال، فقد سعى دائماً إلى البحث عن المشاركة الوجدانية مع هذا العالم الذي يتسع له ولغيره ما دام عالماً مفهوماً يتسم بالمنطق والعدالة، ولهذا حرص الفرد على الإفلات من قيد حياته الخاصة والخروج من إطار ذاته إلى إطار أوسع يندمج فيه الشخص بالعالم الذي يريد أن يزداد إدراكاً له، وعلى إذابة فرديته في حياة مشتركة تحيل فرديته المحدودة إلى فردية إجتماعية بالمعنى الحديث، والإستمتاع بالفن رياضة نفسية مهمة، وأنه من أقوى وسائل التهذيب، ومن أحسن الذرائع إلى التوجه العلمي والسمو الأخلاقي، وذلك لأن تأمل الجمال يطمئن من غلواء الحس، ويجرده من الخشونة والجفوة، ويعلمنا كيف نراقب الأشياء مراقبة تأملية هادئة دون أن تغلي نفوسنا بحرارة الرغبات وهذا ما يطلق النفس من أسر المطالب ويجعلها قابلة لإدراك القيم السامية: قيم الحق والخير والجمال [أ] (حسني: 2005، ص 7).

نشأ الإنسان في حياة جماعية أي كان نطاقها أو الأهداف التي تسعى إليها، ومجموعة من الظواهر والأوضاع والقوالب نشأت من إجتماع الأفراد ومن تقابل عواطفهم وتبادل أفكارهم، تبلورت هذه في العادات والتقاليد وقواعد السلوك والآداب العامة، ثم في النظم والتشريعات، فالمجتمع على هذا النحو ليس مجرد حشد من الأفراد كيفما أتفق، ولكنه إجتماع قد ينشأ تلقائياً، إلا أنه من الضروري تدخل جانب العقل والإرادة التنظيمية لتقرير أوضاعه وفقاً لإتجاه العقل الجمعي وما يرتضيه شعور الجماعة، وما يتطلبه تحقيق المصالح والأهداف المشتركة، ومع المجتمع وإستقراره تتوالد أنماط من السلوك والتفكير والمعاملات، تتفق عليها الجماعة في حياتها وتتناقلها الأجيال عن طريق الإتصال والتفاعل الإجتماعي، وتنقسم تلك إلى جوانب سياسية

وإقتصادية وإجتماعية، والتي تمثل بما ترسمه من قواعد وتنظيمات وقيم وإبداعات مادية ووجدانية نسيج الحضارة للمجتمع وهو في إصطلاحاً هنا عمران المجتمع [ii] (والي: 1993، ص 71).

إن إنسان ما قبل التاريخ كان ينظر إلى العالم كشيء متداخل غير محدد المعالم، وأنه إحتاج أن يتعلم كيف يعزل ويميز ويختار الأشياء الأساسية في حياته من بين ظواهر العالم العديدة المعقدة، وذلك حتى يجد التوازن اللازم بين العالم وبينه هو ساكن هذا العالم، وكان الفيلسوف هيردرا على صواب حين قال: كانت للإنسان لغة حتى وهو في مرحلته البدائية، فكانت مشاعر جسده الجامحة العنيفة، وكذلك كل أشواق روحه العارمة، كان يعبر عنها تعبيراً مباشراً عن طريق الصيحات والنداءات، وعن طريق الأصوات الوحشية المبهمة... وكانت الصور تنقل على هيئة صور كلما أمكن ذلك مما أدى إلى إيجاد ثروة من الإستعارة والمجاز والأسماء الحسنة [iii] (فيشر: 1998، ص 33).

إن هذه التعبيرات يمكن قراءتها من خلال الرموز والأشكال، وهي لغة تلقائية تشير إلى خصائص ومقومات البناء الثقافي للإنسان، ويتحدد لكل مرحلة عمرية رموزها وأشكالها وخصائصها، ومن خلال الرموز والأشكال يتحدد أيضاً مستوى النضج العقلي ومدى إستعداده من خلال التفاعل أثناء المشاركة في الأنشطة المختلفة داخل الحيز الفراغي بشكل عام، وداخل الحيز الفراغي الدراسي بشكل خاص [iv] (غراب: 1996، ص 33).

مشكلة الدراسة:

إن العملية التعليمية قائمة على عدة مرتكزات مهمة هي: حيز دراسي مصمم بطريقة مدروسة مناسبة لتلقي العلوم المختلفة، ومنهج تعليمي من شأنه أن يؤسس لتكوين الإنسان المثقف والمتعلم، ومعلم متمكن يساعد على تحقيق أهداف التعلم المتعلقة بالمعرفة والفهم لتلقي العلم تحديداً (التلميذ)، فالحيز الدراسي بما يحتويه من مكونات معمارية من شأنه أن يؤثر على الناحية السيكلوجية وبشكل مباشر في مزاج المستخدم (المعلم - التلميذ).

والمتتبع لتصاميم المدارس الابتدائية داخل مدينة جنزور يجد أنها جاءت وإلى حد ما فقيرة في تعبيرها الفني والجمالي، فهي لا تتناسب مع ما تشترطه العملية التصميمية من ضوابط وأسس تكفل وتنظم التشكيل المعماري لأي فراغ داخلي، فالتصميم الداخلي الغير جيد للفصل الدراسي يؤثر سلباً على المدركات الحسية للتلميذ والمتدخلة في فهم المناهج التعليمية، وعلى تحصيله العلمي، وعليه فإن مشكلة الدراسة تتلخص في الإجابة عن التساؤل التالي:

س/ هل يؤثر التصميم الداخلي للفصل الدراسي على التحصيل العلمي لتلاميذ مرحلة التعليم الأساسي؟ ويتمحور من سؤال الدراسة عدة تساؤلات ندرجها كالتالي:

- 1) هل تصميم الفصل الدراسي بمرحلة التعليم الأساسي ملائم من الناحية الفنية والجمالية ومتوافق مع ما تشترطه العملية التصميمية؟
- 2) ما طبيعة العلاقة بين تصميم الفصل الدراسي وتحفيز التلاميذ لتحقيق نتائج إيجابية في دراستهم.
- 3) ما هي الآثار المترتبة والناجمة عن واقع حال التصميم الداخلي للفصل الدراسي بمؤسسات التعليم الأساسي في ليبيا؟

أهمية الدراسة:

- إن الإهتمام بالتصميم الداخلي للفصل الدراسي ومعالجته بصرياً من شأنه أن يساهم في تحقيق التوازن النفسي والعاطفي للتلميذ.
- إن تحسين القدرة الإدراكية لدى التلميذ، من شأنه أن يساهم في تحقيق أهداف وتطلعات المؤسسة التعليمية، من خلال خلق بيئة عمل إيجابية متلائمة جمالياً ووظيفياً مع المستخدم.

أهداف الدراسة:

- دراسة واقع حال التصميم الداخلي في الفصل الدراسي بالمؤسسات التعليمية بمرحلة التعليم الأساسي.
- التنبيه بالمشكلات التصميمية المتعلقة بالفصل الدراسي والآثار الناتجة عنها.

حدود الدراسة:

أولاً/ الحدود الموضوعية: موضوعياً تلتزم الدراسة بدراسة التصميم الداخلي للفصل الدراسي وأثره على التحصيل العلمي لتلاميذ مرحلة التعليم الأساسي.

ثانياً/ الحدود المكانية: تم تطبيق هذه الدراسة داخل مدينة جنزور وبالتحديد داخل مدرسة الفالوجا للتعليم الأساسي والواقعة في نطاق منطقة السراج، وكذلك مدرسة ذات السواري والواقعة داخل نطاق منطقة جنزور الشرقية.

ثالثاً/ الحدود الزمنية: تم تطبيق الدراسة سنة 2023م.

منهجية الدراسة:

تقوم الدراسة على أساس المنهج الوصفي التحليلي لمحتويات الفصل الدراسي لما له من تأثير مباشر على المدركات الحسية للتلميذ، بالإضافة إلى إبراز الأسس التصميمية لهذه البيئة من خلال عرض بعض الآراء بأسلوب إستقرائي مرتبط بتصميم الفصل الدراسي، ومن ثم الخروج بصياغة نهائية للمنهج المقترح في شكل مجموعة من النتائج والتوصيات بعد تفريغ أدوات الدراسة.

بعد ملاحظة مشكلة الدراسة ورصدها تم الإستعانة بشبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) لتكوين فكرة مبدئية حولها وللإطلاع على بعض الدراسات المشابهة لحقل الدراسة، وبعد جمع المعلومات من خلال الزيارات الميدانية لعينة الدراسة، وبعد دراسة معمقة لهذه المعلومات تم إعداد أسئلة مقابلة تضمنت (10) أسئلة حول موضوع الدراسة حسب ما اشارت إليه مشكلة

الدراسة وتساؤلاتها وأهدافها، وزعت على (20) معلم، إخضعت إستجاباتهم للمناقشة والتحليل لإستخلاص النتائج.

مصطلحات الدراسة:

1) **التصميم الداخلي:** هو "عملية إبتكارية وإبداعية يسير على هداها الإنسان لخلق شئ جديد وهو هنا يكون على مرحلتين: الأولى إبتكارية إبداعية والثانية تنفيذي، والتصميم حاجة إنسانية قابلة للإستعمال" [v](الكرابلة: 2009، ص 37).

التصميم الداخلي: هو "عملية تعتمد على دراسة الفراغات والحيزات، بحيث توضع الحلول المناسبة للعناصر المكونة لها، لتهيئتها لتأدية وظيفتها بكفاءة، وبإستخدام مواد مختلفة، وإختيار ألوان مناسبة بتكلفة مناسبة"، وهو أيضاً "فن التعامل مع الفضاءات الداخلية لإيجاد الجو المناسب للفراغ، وتحقيق الراحة النفسية، عن طريق توزيع وتوظيف عناصر التصميم الداخلي بطريقة مرضية تحقق المنفعة والجمال، وتبعت السرور في النفس لمستخدمي هذه الفضاءات" [vi](عبدالهادي والدراسة: 2011، ص 59).

التصميم الداخلي: هو "عملية تهيئة المكان من الداخل بشكل يتفق وأسلوب الحياة سواء المعاصرة أو لإعطاء جو كلاسيكي معين، فكما أننا نرى العمارة في شكلها الخارجي تخضع لضوابط معينة، مثل بناء عمارة أو فيلا على الطراز الفرنسي مثلاً، أو الطراز الإنجليزي، أو الإسلامي، فيمكن أيضاً للمصمم الداخلي إعطاء نفس الإحساس، بمعنى الربط بين الطراز المعماري خارجياً أو داخلياً، وعلى العكس يمكن للمصمم الداخلي أن يعطي جواً مغايراً للنمط المعماري في التصميم الداخلي" [vii](أحمد: 2001، ص 14).

التعريف الإجرائي للتصميم الداخلي: هو عملية تقوم على مرحلتين: الأولى إبتكارية ومصدرها خيال وفكر ومفاهيم المصمم الداخلي وتجربته الجمالية، والثانية تنفيذية

- مرتبطة بنوع الخامة ومهارة الفني أو الحرفي والتقنيات المتبعة في تشكيل وبناء وتجسيد الفكرة التصميمية وتحويلها إلى مادة تخدم غاية جمالية ووظيفية.
- (2) **الفصل:** مصدر فصل / فصول، ساعة الفصل، لحظة يحدث فيها شيء خطير وقت يحسم فيه أمر من الأمور، صف في مدرسة أو أحد أقسامها.
- (3) **الدراسي:** مصدرها درس دارس أهل العلم: ذاكرهم والكتب قرأها.
- (4) **أثره:** الأثر: العلامة، والأثر: ما خلفه السابقون.
- (5) **الأثر:** بقية الشيء والجمع أثار، وأُثِرَ وخرجت في أثره؛ أي بعده وأثر في الشيء أي ترك فيه أثراً.
- (6) **التحصيل:** "حصل الشيء أي بقي وذهب ما سواه، وحصل على كذا: أدركه" [viii](الرازي: 1986، ص 182).
- (7) **التعريف الإجرائي للتحصيل العلمي:** هو المعرفة العلمية المكتسبة من خلال الدروس التي يتلقاها التلميذ داخل الفصل الدراسي، والذي يتأثر بعدة متغيرات مهمه، منها التصميم الداخلي لهذا الفصل.

الدراسات المشابهة

- دراسة رقم (1): (التصميم التعليمي الأمثل للفصل الدراسي - دراسة تحليلية) [ix](خضر: 2020م).

يناقش البحث تكوين الفصل المدرسي الذي يحقق الوظيفة التعليمية المثلى، بتعريف الفصل الدراسي وتوضيح أهميته في نجاح الطلاب، وتحليل كل من تصاميم الفصول الدراسية على حد إيضاح الشكل الأمثل منها، للخروج بالخلاصة النظرية التي تعريف التصميم الأمثل للفصل الدراسي الذي يهدف على نحو غير إرادي إلى تطوير الجانب المادي والفكري لدى الطلاب، تعتمد الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي.

أوجه التشابه:

- تبحث الدراسات في ما مدى توافق تصميم الحيز الدراسي مع شروط العملية التصميمية وهل هناك أي تأثير لواقع حال هذه التصاميم على الجانب الفكري لدى التلاميذ والمرتبطة بتحصيلهم العلمي.
- إتمدت الدراسات نفس المنهجية (المنهج الوصفي التحليلي).

أوجه الاختلاف:

- تتلخص أوجه الاختلاف في الحدود المكانية والزمنية فقط، فالأولى تم إجراءها في دولة الجزائر سنة 2020م، والدراسة تم إجرائها في ليبيا سنة 2022م.

دراسة رقم (2): (تأثير القلق على التحصيل الدراسي في مرحلة التعليم الأساسي)
[^x](ربيحة وعميرة: 2012م).

إن المشكلة النفسية التي تتمثل في القلق تؤثر سلباً على التحصيل الدراسي الذي يعد جملة من المفاهيم التي لم تستقر بعد على مفهوم محدد وواضح، وهناك ما يقتصر على العمل المدرسي، وهناك من يرى أنه كل ما يحصل عليه التلميذ من معرفة، سواء كان داخل المدرسة أو خارجها، كونه من أهم المواضيع التربوية هذا من جهة، ومن جهة أخرى فهو محل إهتمام كل فرد ومجتمع، إذ يحدد مستقبل التلاميذ، لأنه يعبر عن النتائج التي يتحصل عليها والتي تحدد نجاحه أو فشله.

أوجه التشابه:

- دراسة الجانب النفسي للتلميذ وأثره على التحصيل العلمي، فالقلق من الممكن أن يتسبب فيه الحيز الدراسي.
- إتمدت الدراسات نفس المنهجية (المنهج الوصفي التحليلي).

أوجه الإختلاف:

○ الحدود المكانية والزمنية وكذلك في أن هذه الدراسة تم تطبيقها على فئة المراهقين فقط في حين موضوع الدراسة تناول جميع الفئات العمرية بمرحلة التعليم الأساسي.

دراسة رقم (3): (التصميم العمراني للمدرسة وعلاقته بالتحصيل الدراسي للتلميذ)

[^{xi}](مسعودة: 2017م).

تؤكد الدراسة على دور عناصر البيئة المدرسية المادية والمعنوية، وتأثيرها في تحصيل الطلبة من النواحي العلمية، والمعرفية، والاجتماعية، والإنسانية عموماً، فالمدرسة منظومة متكاملة، ولا يمكن النظر إلى أي من هذه العناصر بشكل منفصل، بل ينظر إليها بوصفها منظومة من التفاعلات بين العناصر المادية المتمثلة في الصف، المختبر، والتقنيات التعليمية، الحديقة المدرسية، البناء المدرسي، والمعنوية المتمثلة في العلاقات الإنسانية ذات الطابع التربوي الديناميكي المعنوي الذي يتوسط العناصر المادية السابقة والتي تكون جميعها موجهة نحو تحقيق هدف محدد هو تمكين الطلبة من المحتوى المعرفي وما وراء المعرفي للمنهاج الدراسي.

أوجه التشابه:

○ تبحث الدراسات في ما إذا كانت هنالك علاقة بين تصميم الحيز الدراسي والتحصيل الدراسي للتلميذ.

○ إتمدت الدراسات نفس المنهجية (المنهج الوصفي التحليلي).

أوجه الإختلاف:

○ تتلخص أوجه الإختلاف في الحدود المكانية والزمنية فقط فالأولى تم إجراءها في دولة الجزائر سنة 2018م، والدراسة تم إجرائها في ليبيا سنة 2022م.

ثانياً: الإطار النظري للدراسة

1-2 نشأة المدارس ووظيفتها وإعباراتها التصميمية

تمهيد:

لا شك أن نشأة الحضارة القديمة أو الحديثة لا تقوم إلا بنتيجة لتقدم علمي وفني تقوم عليه هذه الحضارة، ولا تستمر هذه الحضارات إلا بتناقل العلوم المختلفة عبر الأزمنة المختلفة وعبر الأماكن، حيث تنتقل لتنشأ حضارات أخرى في أماكن أخرى، ولذلك كان الإحتياج منذ قرون طويلة إلى مكان لتلقي هذه العلوم وتبادل هذه الثقافات؛ وإختلفت صور وطبيعة هذه الأماكن حسب الظروف المختلفة التي مرت بها هذه الحضارات، وفي العهد الحديث ظهرت الحاجة إلى المدرسة والجامعة مع إنتقال المهاجرين الأوائل على غرار أكسفورد وكامبريدج، إلا أنهم فشلوا في إنشاء هذه المؤسسات المركزية نتيجة لإتساع الأرض ومسافات الترحال الطويلة، وتعتبر ثانوية شيشي الصينية 141 قبل الميلاد أقدم مدرسة في العالم، كما يرجع تاريخ تخطيط الساحة الجامعية إلى ما يعرف بالحرم الجامعي إلى عام 1813م، وذلك عندما قام جوزيف جاك راميه بتخطيط معهد يونيون كولج بنيويورك [xii](خطاب: 2008، ص 8).

حيث تخلى عن العادات الرهبانية في جامعتي أكسفورد وكمبريدج، وإنشاء قاعة شرف مستطيلة محاطة بمبنيين للطلاب والمدرسين، وربط المباني بإرتباط عضوي من خلال ممرات مكشوفة تلتف حول ساحة مفتوحة، وظل هذا النظام المتبع في تصميم الساحة المركزية إلى ما يقرب من (150 عام)، وتعتبر مساهمته في تصميم الحرم الجامعي تاريخية لأنها كانت أول ما يطرأ تغييراً على العمارة في هذا الموضوع ولقد طبق توماس جيفرسون رأي راميه، بإتقان في تصميم جامعة فيرجينيا والذي وضع المباني على مساحة مستطيلة الشكل يربطها رواق مسقوف على شكل حرف u [xiii] (خطاب: المرجع السابق، ص 9).



صورة رقم (1) مدرسة شيشي الثانوية الصينية تعد أول مدرسة في العالم حيث يعود تاريخها منذ 141 ق.م
المصدر: شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت)

2-2 الوظيفة التعبيرية للتصميم الداخلي

من الواجب الفهم بادىء ذي بدء أن لغة الشكل المعماري ليست مجموعة ثابتة من الرموز يعطيها جيل من المصممين لمن يليه لكي تخطط ويعاد توزيعها كأوراق اللعب، إنما هي تتطور بإستمرار في نواحي عديدة، وأن إتجاه تطورها في أي بلد يتأثر بعمق بنوع الإبتكارات في لغة الشكل التي يشجعها المناخ الفكري في المجتمع، إن الإغريق القدامى أيام بيركليز كانوا يهتمون لدرجة التصوف بالنسب، أما إهتمامهم بإظهار الهيكل الإنشائي فكان قليلاً بالقياس لإهتمام المصممين المحدثين، بالمقابل فقد كان المجتمع الأوروبي أثناء القرون الوسطى يشجع المصممين على القيام بتجارب جريئة في إمكانيات البناء بالحجر.

إن نشاطات المصمم الجمالية لا تبدأ بزخرفة البناءات أو بتطويرها حسب شفرة رموز متفق عليها، ولكن النشاطات الجمالية للمصمم لا تنفصل عن نشاطاته العملية في ترتيب الفراغات، وإذا كان فهمه لهذه المهمة الرئيسية خاطئ منذ البداية أو إذا إنجرف أثناء التصميم في تتبعه لفكرة جمالية قد تتبع من الإثارة التي تنتج من الإمكانيات الهيكلية أو الزخرفية، وتتعارض مع الإعتبارات العملية فسينتهي في أغلب الأحيان بتصميم غير متماسك... إن العمارة فن لا يعرض فقط وإنما يسكن أيضاً، وقدرة الفرد على تذوق مباهجه يعتمد على القدرة على إستخدام الخيال في فهم الإشارات التي تبثها طريقة معالجة الفراغ المستعملة، ليس فقط الأحجام والنسب الحقيقية

للغرف ولكن أيضاً الطريقة التي يحول بها هذا الفراغ المادي إلى ما نسميه فراغاً معمارياً، وفهمنا للغة الشكل يمكن أن تتحقق إن تمكنا من معرفة الغاية الحقيقية للتصميم، ولذلك فليس من المبالغة القول، كما قال برونوزفي: إن الإمساك بالفراغ ومعرفة كيفية رؤيته هو مفتاح تفهم العمارة.



صورة رقم (2) الوظيفة التعبيرية للتصميم الداخلي
المصدر: شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت)

2-3 الإعتبارات الواجب مراعاتها داخل المدرسة

2-3-1 الإعتبارات القانونية:

إن من أهم الإعتبارات القانونية هي ملكية الأرض فملكية الأرض من أهم العوامل المؤثرة على عملية إختيار الموقع، ويتطلب الأمر تحديد نوعية الحيازة (ملكية - إيجار)، ومع دراسة إمكانية حيازة مجموعة مواقع محيطة (متجاورة)، يمكن إضافتها على الموقع إذا كان ضرورياً لتلبية إحتياجات المبنى ويحدد ذلك من خرائط التسجيل العقاري ومستندات الملكية القانونية.

2-3-2 الإشتراطات البنائية:

تعتمد شرعية المبنى المنشأ على مدى الإلتزام بالقوانين واللوائح الحكومية والمحلية وترتبط هذه القوانين بإعتبارات عدة مثل الأراضي ومناطق البناء، ومن أهم القوانين المقيدة قوانين حماية الأراضي الزراعية، لذا يراعى عند إختيار الموقع الأخذ في عين الإعتبار الإشتراطات البنائية وقوانين البناء بالمنطقة والتي يمكنها أن تحد من مرونة الموقع من حيث الإمتداد الأفقي أو

الرأسي ويراعى أيضاً الحد الأقصى للمساحات المسموح بالبناء عليها ويكون هذا العامل مؤثراً بصورة واضحة في حالة قطع الأراضي الواقعة في مناطق مرتفعة الكثافة حيث يتم تحديد نسبة مئوية للبناء وإرتداد خط البناء عن خط التنظيم وعند حدود الجار؛ ولكنها إشتراطات يمكن أن تؤثر على كفاءة الموقع وإستجابته للمتطلبات الوظيفية والبيئية.

2-3-3 توافر البنية الأساسية والمرافق:

توافر وسائل المواصلات التي تكفل الوصول للموقع بأقل قدر من العناء والتكلفة وأقل فترة زمنية للإنتقال هي أحد العوامل الواجب توافرها والتي يجب أن تأخذ في الإعتبار عند متابعة إختيار المواقع للمباني المدرسية ويتطلب إختيار موقع المدرسة ان تكون العلاقة بمختلف وسائل النقل علاقات مباشرة سواء كان ذلك من خلال حركة المشاة أو الحركة الآلية او غيرها مع مراعاة أبعاد الطرق الملاصقة لكل منها.

تعتبر المرافق والبنية الأساسية من صرف صحي وتغذية مياه وتوصيلات كهربائية وغاز ووسائل تخلص من القمامة، أحد العوامل الأساسية المؤثرة على إختيار المواقع ويتطلب الأمر إختيار المواقع التي تتوافر بها مرافق البنية الأساسية بعد التأكد من كفاءة أداة الشبكات الفرعية والأساسية ويراعي أقل تقدير توظيف المواقع التي تكون أقرب ما يمكن من شبكات البنية في حالة عدم توافرها بالنطاق العمراني الذي يخدم المبنى مع مراعاة عمل الوصلات الخاصة لكل داخل حدود الموقع تمهيداً لتوصيلها فيما بعد بالمرافق العامة فور إنشائها.


2-3-4 توافر الخدمات العامة:

يراعى عند إختيار مواقع المباني المدرسية الأخذ في عين الإعتبار مختلف الخدمات المتوفرة بالحيز الذي يخدمه المبنى مثل: العيادات الطبية - الخدمات الإجتماعية - الخدمات الثقافية - الخدمات الرياضية - الملاعب - الساحات العامة - رعاية الشباب - الخدمات الترفيهية، ويفضل إختيار المواقع التي يتوافر بالقرب منها أكبر قدر ممكن من تلك الخدمات، وبحيث يمكن لإدارة المدرسة توظيف هذه الخدمات والإستفادة من موارد وإمكانات النطاق العمراني الذي

يخدمه مبنى المدرسة مع تنظيم الإستخدام المشترك لهذه الخدمات لبيئة المدرسة والبيئة المحيطة وتوظيف الموارد المتاحة على المستوى المحلي.

2-3-5 تنظيم بيئة الفصل الدراسي:

تشكل البيئة الفيزيقية (المادية) للفصل الدراسي الإطار الذي تتم فيه عملية التعلم، وتعد عملية تنظيم البيئة الصفية من المهمات الأساسية التي يجب أن يتقنها المعلم، لأن عمله يشمل المحافظة على صحة المتعلم الجسدية والنفسية، ويحتاج تنظيم البيئة الفيزيقية إلى فهم لطبيعة المتعلمين وإحتياجاتهم، بالإضافة إلى مهارة التخطيط بحيث يمكن الإستفادة من كل جزء من أجزاء غرفة الصف دون إزدحام وتوزيع الأدوات والأثاث والتجهيزات والوسائل التعليمية بما يتناسب مع طبيعة الأنشطة وبما يسهل حركة المعلم والتلاميذ فيؤدون نشاطاتهم بطريقة تعاونية فاعلة ويفضل في هذا المجال أن يكون للتلاميذ دور في عملية التخطيط والتنظيم للبيئة الفيزيقية، مما يزيد من حرصهم وتفاعلهم مع هذا التنظيم فيعملون على المحافظة عليه، كما هو موضح في الشكل رقم (1).



الإقتراح الأول ←


* ترتيب الأثاث :

ترتيب وتوزيع الأثاث على شكل محيطي حول الطاولات باتجاه المدرس والسبورة.

* طبيعة النشاط داخل الفراغ :

مشاهدة التلاميذ لنشاط يتم تأديته من قبل المدرس .

... يلاحظ أن أقصى مسافة بين آخر تلميذ وطاولة المدرس لا تزيد عن 7 م .




الإقتراح الثاني

* ترتيب الأثاث :

ترتيب وتوزيع الأثاث على شكل مجموعات عمل (كل مجموعة 8 تلاميذ) .

* طبيعة النشاط داخل الفراغ :

قيام التلاميذ بنشاط جماعي على شكل مجموعة عمل (رسم - ألعاب ...) .



الإقتراح الثالث

* ترتيب الأثاث :

ترتيب وتوزيع الأثاث على شكل مجموعات عمل (كل مجموعة 12 تلاميذ) .

* طبيعة النشاط داخل الفراغ :

قيام التلاميذ بنشاط جماعي على شكل جماعي .

شكل رقم (1) يوضح مقترحات حول ترتيب الأثاث المدرسي داخل الفصل الدراسي بمرحلة التعليم الأساسي (https://www.academia.edu.).^[xiv]

ولكي تتوفر الراحة والطمأنينة في الفصل الدراسي من أجل الحصول على تعلم أفضل يجب أن تتوفر في الغرف الصفية الشروط التالية:

1. التوزيع المناسب للأثاث والتجهيزات والأدوات بما يتناسب مع طبيعة الأنشطة والخبرات التعليمية التي ستتم بها، وبشكل يسمح بحرية الحركة للتلاميذ وسهولة المحافظة على نظافتها كما هو موضح في صورة رقم (3).



صورة رقم (3) توضح توزيع أثاث الفصل الدراسي - المصدر: شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت)

2. كفاءة التهوية والإضاءة داخل الفصل الدراسي في الإتجاهات الأفقية والعمودية كما هو موضح في الصورة رقم (4).



صورة رقم (4) توضح كفاية التهوية والإضاءة الطبيعية باستخدام فتحات نوافذ في الإتجاهين الأفقي والعمودي

المصدر: شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت)

3. أن يكون ترتيب المقاعد وحجمها مناسباً لأعمار التلاميذ [xv] (الكسواني وآخرون: 2005، ص 99)، كما هو موضح في الصورتين رقم (5،6).



صورة رقم (5) توضح بعض من أنماط المقاعد الدراسية داخل الفصل الدراسي
المصدر: شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت)



صورة رقم (6) توضح ملائمة حجم المقاعد المدرسية لأعمار التلاميذ
المصدر: شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت)

4. توافر الهواء النقي ودرجة الحرارة المناسبة صيفاً وشتاءً وتوافر الكهرباء لتسهيل استخدام وتوظيف الأجهزة الكهربائية.
5. أن لا تكون الفصول الدراسية مزدحمة بالتلاميذ من أجل تسهيل الحركة.

6. دراسة الحركة المؤدية إلى الصف ومرافق المدرسة.
7. مراعاة المساحة اللازمة لجلوس الطلبة بحيث تتحقق وظيفة الحركة من المقعد وإليه كما هو موضح في الصورة رقم (7).



صورة رقم (7) توضح ملائمة توزيع الأثاث لحركة التلاميذ والمعلم داخل الفصل الدراسي
المصدر: شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت)

وقد تكون هناك أمور لا يستطيع المعلم التحكم بها كالتكوين الإجتماعي للصف، أو بناء وتصميم غرفة الصف أو حجمها والإمكانيات المتوفرة، والمعلم متى وعى أثر دوره في تنظيم البيئة المادية للصف سوف يجد الكثير من الجوانب التي يستطيع أن يؤثر فيها وأن يجعلها أفضل للتعليم والتعلم [xvi]. (الكسواني وآخرون، المرجع السابق، ص 100).

2-4 الأسلوب التصميمي ودوره في إنجاح محتوى الفضاء الداخلي

الأسلوب التصميمي (الطراز):

يرى دينيس شارب "أن المباني هي من عمل الإنسان وهي أحداث فنية تعبر عن علم وخيال مصمميها، وكذلك عن إتجاهات التقنية والجمال، فإن المصمم غير الكفاء يتهرب من

المواضيع الجمالية، ولا يتمكن من ممارسة مهنته بشكل مرضي بدون العودة إلى القواعد المتبعة في نظام الهيكل وإمكانيات التنفيذ والتقنية" [xvii] (شارب: 1995، ص 8). ويرى أيضاً أن المؤرخ المعماري الذي يريد أن يضع قيمة لبناء ما، عليه أن يبحث عاجلاً أم آجلاً في الظروف الثقافية حيث أنشئ هذا البناء، حينها تصبح إمكانيات التحليل الواسعة للنواحي العملية متاحة له فيما يتعلق بتبادل الأفكار وانتشارها.

ويشير إلى أن الطراز هو: العلامات المميزة التي يمكن التعرف عليها بسهولة في الأعمال الفنية للمعماريين، فقد فسرت الحركة الجديدة في العمارة من قبل الأخصائيين بعناية، وكتب عنها بدقة وتم تصنيفها... وإن إستعمال كلمة الطراز يستند على أنها تساعد على توضيح العلاقات بين المباني المختلفة، وتزيد من معرفة مواقف المصممين المختلفين والذين بدورهم يمثلون الأصناف المختلفة.

ويرى ماير شايبرو بأن الطراز هو: "الشكل الثابت لعناصر ثابتة أحياناً وعلامات مميزة وطريقة في التعبير عن فن شخص أو مجموعة من الأشخاص، ويظهر قبل كل شيء نظام لشكل ذي قيمة وتعبير مميز عن شخصية الفنان ورأي المجموعة".

أما جون ميدلتون موراي فإنه يؤكد على أن: "الطراز الحقيقي يجب أن يكون منفرداً بشخصية مميزة".

ويرى جمعه: "إن الطرز المعمارية علم هام لتحقيق النهضة الحضارية المعمارية، ولتحقيق النسق المعماري المتميز، وعندما يحقق المهندس المعماري هذه المعادلة الصعبة والتمثلة في مناسبة طرز تصميماته مع المكان والموقع، فإن ذلك يضيف جمالاً رائعاً على التصميمات المعمارية وعلى التراث الحضاري ذاته" [xviii]. (جمعه: 2008، ص 7).

تلخيص: أن الأسلوب التصميمي تصفه عناصره التكوينية المكونة له، وأن هذه العناصر تفصل بين كل أسلوب وآخر، فنجد اليوم الطراز الكلاسيكي والهندسي والإسلامي، والرمزي والحديث، كلها طرز تختلف فيما بينها وإكتسبت هذه المسميات لما تحملها عناصرها

من معاني مختلفة لا يسمح بتداخلها دون دراسة معمقة نعلم من خلالها بأن هذا الدمج بين عناصرها سيسهم في خدمة التصميم من الناحية الجمالية.

وبمجرد أن يختار المصمم الداخلي الأسلوب المناسب عليه أن ينجح في تشكيل المادة التي ستجسد هذه العناصر التكوينية إلى واقع بإعتبارها في لغة التصميم تمثل الأسس البنائية التي سيبنى عليها التصميم، و يربط بين هذه الأسس البنائية والأسس الجمالية وما بها من إشتراطات جمالية بعلاقة تكوينية مدروسة.

فالعقود المدببة الإسلامية والزخارف النباتية والهندسية والخطية والأعمدة ذات التاج النخيلي والمشربيات والأرييسك وغيرها، والقباب البيزنطية أو الأعمدة الرومانية وكذلك الأبراج في العمارة الرومانسيكية والزخرفة والتزيين والتذهيب في أسلوب الباروك والركوكو وتمثيلات ورقة الأكانتس وزهرة اللوتس والتماثيل الأدمية والحيوانية والخرافية في أسلوب عصر النهضة، والنقطة وما ينتج عنها من خطوط وأشكال وتكوينات هندسية، والحروف و الأرقام أو يأتي شكله مستعار من شكل الآلة أو الطبيعة في الأسلوب الرمزي كلها رؤية يتناولها المصمم الداخلي لتقديم معالجات جمالية تخدم تحسين مظهر الفضاء الداخلي تهم في ظهوره بشكل مميز وهذه العلامات والرموز المكونة لهذه الأساليب هي التي أفرزت هذه الإختلافات بين الطرز وسببت تعددها وهي ما نطلق عليه إسم الأسس البنائية.

للتصميم الداخلي عناصر أساسية إتفق الكثير من الفنانين والمنظرين على تسميتها بالعناصر المرنة، لأن لها القدرة على تحويل وتشكيل المادة، فعند الشروع في التصميم لا بد من التفكير في كل عنصر من هذه العناصر على حدا، بحيث يترابط مع باقي العناصر داخل التنظيم العام، أي أنه لا بد من أن يكون هنالك ترابط وتناسق بين العناصر جميعها داخل التصميم حتى نصل به إلى صورة فنية متكاملة، فلكي نستطيع القول بأن العمل جيد لا بد لعناصر تصميمه كافة من الإندماج مع بعضها البعض، لأن جمال كل عنصر يتوقف على الصلة بينه وبين العناصر الأخرى وعلى حسن إستخدام المصمم لها، فمعرفة وفهم كل عنصر من عناصر التصميم يساعد على إستخدامها بالشكل الأمثل، وبالطريقة التي تعبر عن شخصية المصمم أولاً

والمستخدم، فالتصميم خطة تعبيرية تهدف إلى إختيار عناصر تكوينية من مجموعة خطوط أو أشكال أو ألوان أو أشياء وتنظيمها بطريقة منسقة تبعث على الإرتياح وتبرز النواحي الجمالية والوظيفية لأي تصميم [xix] (أبودبسه وبدر: 2010، ص 60).

وهذه العناصر تشتق من الأسلوب التصميمي (الطراز) لأن لكل أسلوب تصميمي عناصر تكوينية تعبر عنه وتجعله مستقلاً عن باقي الأساليب، وتمكننا المفاضلة بين هذه الأساليب من الحصول على تصميم جيد وناجح، كما في الصورتين رقم (8،9).



صورة رقم (8) تناسق العناصر التكوينية التصميمية للفصل الدراسي
المصدر: شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت)



صورة رقم (9) توافق العلاقات التكوينية مع البيئة المعمارية للفصل الدراسي ككل
المصدر: شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت)

ثالثاً: الإطار التحليلي للدراسة

عينة وأدوات الدراسة:

إعتمدت الدراسة أسلوب العينة الغير عشوائية (القصدية)، حيث تم ملاحظة بعض الفصول الدراسية خلال الزيارة الميدانية، كما تم إجراء مقابلات شخصية مع عدد (20) معلم مكلفون بتدريس تلاميذ مرحلة التعليم الأساسي، والعاملين في الفترة المسائية تحديداً بمدرتي الفالوجا، ومدرسة ذات السواري الواقعتان داخل نطاق مدينة جنزور، وكانت آرائهم حول تصميم الفصل الدراسي وملائمته للناحية الوظيفية والجمالية وما مدى إنعكاس ذلك على التحصيل العلمي للتلميذ.

موقع مدرسة الفالوجا: تقع المدرسة في منطقة البتراء بالسراج والتي تتبع في تقسيمها الإداري إلى بلدية جنزور.

توقيت الدراسة: تستقبل المدرسة التلاميذ في الفترتين الصباحية والمسائية، وخصصت الفترة الصباحية لإستقبال تلاميذ الصف السادس والسابع والثامن والتاسع من الجنسين (ذكور-إناث)، والفترة المسائية تستقبل تلاميذ الصف الأول والثاني والثالث والرابع الخامس من الجنسين كذلك.

جدول رقم (1) يوضح القدرة الإستيعابية للمدرسة في الفترة المسائية

مدرسة ذات السواري	مدرسة الفالوجا
768 تلميذ	886 تلميذ

جدول رقم (2) يوضح عدد التلاميذ ومساحة الفصل الدراسي في مدرسة الفالوجا

إجمالي عدد التلاميذ في جميع الفصول	عدد التلاميذ في الفصل الواحد	عدد الفصول	المساحة بالمتر			الصف
			الإرتفاع	العرض	الطول	
240	40	6	3.20	5	8	الأول
190	38	5	3.18	4.75	6.5	الثاني

156	39	4	3.16	5.75	8	الثالث
152	38	4	3.20	5	7.85	الرابع
148	37	4	3.20	5.25	7.45	الخامس

ثانياً/ عينة مدرسة ذات السواري:

موقع مدرسة ذات السواري: تقع المدرسة في منطقة جنزور الشرقية.

توقيت الدراسة: تستقبل المدرسة التلاميذ في الفترتين الصباحية والمسائية، وخصصت الفترة الصباحية لإستقبال تلاميذ الصف السادس والسابع والثامن والتاسع (بنات فقط)، والفترة المسائية تستقبل تلاميذ الصف الأول والثاني والثالث والرابع الخامس من الجنسين (ذكور - إناث).

جدول رقم (3) يوضح القدرة الإستيعابية ومساحة الفصل الدراسي في مدرسة ذات السواري

الصف	المساحة بالمتر		عدد الفصول	عدد التلاميذ في الفصل الواحد	إجمالي عدد التلاميذ في جميع الفصول
	الارتفاع	العرض			
الأول	3.20	5	4	40	160
الثاني	3.20	5	4	39	156
الثالث	3.20	5	4	39	156
الرابع	3.20	5	4	38	152
الخامس	3.20	5	4	36	144

تحليل أسئلة المقابلة الشخصية:

تم تصميم أسئلة المقابلة بهدف المساعدة في التعرف على ما إذا كان التصميم الداخلي للفصل الدراسي يؤثر في التحصيل العلمي للتلميذ أم لا، بحيث تقيس إستجابات المبحوثين وتكشف عن الأسباب التي ساهمت وهل لتصميم الفصل الدراسي دور في ذلك أم لا، لغرض الوصول بالدراسة إلى إستخلاص نتائج تنبيه ذوي الإختصاص بالأخطاء المحيطة بالعملية التعليمية ككل، والتي من شأنها التأثير على سلوك المستخدم ومداركه.

حيث تم سؤال (20) معلم حسب تسلسل الأسئلة التالية في كلا المدرستين المستهدفتين بالدراسة وجاءت إجاباتهم حسب ما هو مشار إليه في الجدول المرفق:

س1- هل حجم ومساحة المدرسة ملائم لإستيعاب أعداد التلاميذ؟			
ملائم جداً	إلى حد ما ملائم	ملائم	غير ملائم
17	1	1	1
س2- هل حديقة المدرسة ملائمة وتحتوي على أشجار وشجيرات ومتناسقة بشكل جميل؟			
ملائم جداً	إلى حد ما ملائم	ملائم	غير ملائم
-	-	-	20
س3- هل حجم الفصل الدراسي ملائم لأعداد التلاميذ؟			
ملائم جداً	إلى حد ما ملائم	ملائم	غير ملائم
2	5	3	10
س4- هل الإنارة والتهوية الطبيعية والصناعية جيدة وملائمة لوظيفة الفصل الدراسي؟			
ملائم جداً	إلى حد ما ملائم	ملائم	غير ملائم
8	5	4	3
س5- هل لون الفصل الدراسي مناسب ومريح وملائم لأسس التصميم الفنية والجمالية؟			
ملائم جداً	إلى حد ما ملائم	ملائم	غير ملائم
0	2	4	14
س6- هل توزيع الأثاث ملائم لحركة المستخدم (المعلم والتلميذ)؟			
ملائم جداً	إلى حد ما ملائم	ملائم	غير ملائم
0	5	0	15
س7- هل تصميم المقعد الدراسي ملائم لقياس أجسام التلاميذ وفتاتهم العمرية؟			
ملائم جداً	إلى حد ما ملائم	ملائم	غير ملائم
0	6	3	11

س8- هل توجد وسائل إيضاحية أو أي مكملات داخلية مصممة بشكل مدروس من الناحية الفنية والجمالية؟			
توجد	إلى حد ما توجد	لا توجد	-
4	2	14	-
س9- هل توجد أرفف لحفظ الحقائب والكتب والدفاتر أثناء الحصة وخلال الإستراحة؟			
توجد	إلى حد ما توجد	لا توجد	-
8	2	10	-
س10- هل تصميم الفصل الدراسي يؤثر على التحصيل العلمي للتلاميذ؟			
يؤثر جداً	إلى حد ما يؤثر	لا يؤثر	-
17	2	1	-

نتائج الدراسة:

بعد تفرغ وتحليل إستجابات المبحوثين توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

- 1) حجم ومساحة المدرسة ملائم لإستيعاب اعداد التلاميذ في الفترتان الصباحية والمسائية.
- 2) لا تتوفر حديقة ملائمة من الناحية الجمالية داخل المدرسة.
- 3) القدرة الإستيعابية لأعداد التلاميذ لا تتناسب مع مساحة وحجم الفصل الدراسي.
- 4) تتوفر إنارة طبيعية وتهوية طبيعية جيدة.
- 5) الكثير من وحدات الإنارة الصناعية تحتاج لصيانة وإستبدال بشكل مستمر.
- 6) الجدران مطلية باللون الأبيض وهو لون جيد ولكن النوعية ليست ذات خصائص تركيبية ملائمة (طلاء بلاستيكي) معرض لتراكم الأوساخ بشكل سريع.
- 7) هناك صعوبة تعيق حركة المعلم داخل الفصل الدراسي وذلك بسبب كثرة أعداد التلاميذ فهناك فصول عدد تلاميذها 40 تلميذ، ووقت الحصة 45 دقيقة لا يسمح بمتابعة كل التلاميذ.

- (8) تصميم المقعد تقليدي ويعتبر قديم ويفتقر للتجديد ولا يحتوي على أرفف لحفظ الحقيبة أو الأدوات المدرسية، وهو ذو حجم ومقاس ثابت 120سم×60سم×72سم ومستخدم من جميع الفئات العمرية للفصول الدراسية المختلفة.
- (9) لا يحتوي الفصل الدراسي على أي معالجات ثلاثية ملاتمة ومدروسة من الناحية السيكولوجية.
- (10) دفاعات النوافذ مصنعة من المعدن (الحديد الزهر) بشكل واحد ولا تحتوي على أي دلالات فنية ولا ولكن من الناحية الجمالية هي فقيرة في تعبيرها الجمالي جمالية وهي مطلية بالطلاء الزيتي اللون أسود وهي من الناحية الوظيفية ملبية للغرض.
- (11) النوافذ مصنعة من (البي. في. سي) اللون أبيض.
- (12) لا توجد ستائر لحجب أشعة الشمس والتقليل من ارتفاع درجة الحرارة.
- (13) لا توجد خزائن ولا أرفف لحفظ الدفاتر والأدوات والحقائب أثناء إنعقاد الحصة وكذلك في فترة الإستراحة، الأمر الذي يرغب التلاميذ بترك حقائبهم ملقاة على الأرض فتعيق حركة المستخدم داخل الفصل الدراسي.
- (14) تصميم الفصل الدراسي غير ملائم وفي بعض الأحيان يعتبر متهاك فتوجد بعض الجدران مكتوب عليها ومشوهة وتالفة.
- (15) لا يحتوي الفصل الدراسي على أي مكملات ولا إكسسوارات ولا نباتات.
- (16) الفصول الدراسية متشابهة كثيراً من حيث المساحة والتوجيه مما لا يسمح بتفادي نمطية المكان ويعيق توزيع قطع الأثاث والمحتويات بشكل مختلف.

التوصيات:

- وهكذا فالتصميم الداخلي للفصل الدراسي يؤدي إلى الرفع من القدرة العملية ويضمن أهداف المؤسسة التعليمية بشكل ناجح، عليه يجب مراعاة ما يلي:
- (1) توصي الدراسة بأهمية تحسين البيئة التصميمية والمتعلقة بالجوانب المعمارية للفصل الدراسي.

- (2) ضرورة توفر بدائل وحلول تصميمية تلبي الإحتياجات الإنسانية وتساعد على نجاح العمل.
- (3) يجب على تصميم المدرسة أن يؤكد على التواصل بين الفراغات.
- (4) توصي الدراسة بالتأكيد على الإستفادة من العناصر الطبيعية المحيطة بالفصل الدراسي كالإضاءة والتهوية الطبيعية والغطاء النباتي.
- (5) الإهتمام بألوان الفضاءات الداخلية للفصول الدراسية لما للون من أبعاد وأثار سيكولوجية قد تؤثر في مزاج المستخدم.

المصادر والمراجع

1. حسني، إيناس. (2005). أثر الفن الإسلامي على التصوير في عصر النهضة، ط1، (دار الجيل للنشر والطباعة والتوزيع، بيروت).
2. ¹. والي، طارق. (1993). البيان والتبيان في العمارة والعمران، (ن.د).
3. ¹. فيشر، أرنست ن.ت، ضرورة الفن ، ترجمة: أسعد حليم، (هلا للنشر والتوزيع، الشارقة)، ص 33-34.
4. ¹. غراب، يوسف. (1996). فنون الأطفال - مدخل للتنمية الإبداعية للطفل، (مطبعة الموسكي، القاهرة)، ص 63.
5. ¹. الكرابلية، معتصم. (2009). التصميم الداخلي السكني، ط1، (مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان)، ص 37.
6. ¹. عدلي محمد عبدالهادي ومحمد عبدالله الدراسية. (2011). قواعد وأسس التصميم الداخلي السكني والتجاري، ط1، (مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، عمان)، ص 59.
7. ¹. مصطفى أحمد. (2001). التصميم الداخلي فن - صناعة، (دار الفكر العربي، القاهرة)، ص 14.
8. ¹. محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي. (1986). مختار الصحاح، (دائرة المعاجم في مكتبة لبنان، بيروت)، ص 182.
9. ¹. عائشة عثمان خضر. (2020). التصميم التعليمي الأمثل للفصل الدراسي، رسالة ماجستير (منشورة)، المجلة العربية للنشر العلمي، العدد (السادس عشر).

- 1.10. عزيزة ربيحة، ودعو عميرة. (2012). تأثير القلق على التحصيل الدراسي في مرحلة المراهقة، دراسة لسانس في اللغة والأدب، المركز الجامعي العقيد أكلي محند أولحاج – البويرة، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.
- 1.11. بوشارب، مسعودة. (2017). التصميم العمراني للمدرسة وعلاقته بالتحصيل الدراسي للتميذ، رسالة ماجستير (منشورة)، جامعة محمد بوضياف، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.
- 1.12. سعيد علي خطاب. (2008). التصميم المعماري للأبنية التعليمية، (دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع، القاهرة)، ص 8.
- 1.13. سعيد علي خطاب، (المرجع السابق)، ص 9.
- 1.14. <https://www.academia.edu>.
- 1.15. مصطفى خليل الكسواني وآخرون. (2005). إدارة التعليم الصفي، ط1، (دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان)، ص 99.
- 1.16. مصطفى خليل الكسواني وآخرون. (المرجع السابق)، ص 100.
- 1.17. دينيس شارب. (1995). العمارة في القرن العشرين، ترجمة: (نورالدين دغيمش، ط1، بيروت، دار ابن كثير)، ص 8.
- 1.18. حسين جمعه. (2008). الطرز المعمارية، (مكتب الدراسات والإستشارات الهندسية، القاهرة)، ص7.
- 1.19. فداء حسين أبودبسه وخلود بدر غيث. (2010). التصميم أسس ومبادئ، (دار الإعصار العلمي، عمان) ص 60-61.

الضوابط الدستورية للحق في الكرامة الإنسانية

د. إنتصار يوسف القدافي

أستاذ مساعد بقسم القانون العام، كلية القانون، جامعة طرابلس

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على الحق في الكرامة الإنسانية، وضوابط الحماية المقررة له من الناحية الدستورية، وذلك من خلال تحديد مفهوم الحق في الكرامة الإنسانية في مختلف النظم القانونية والمواثيق الدولية ومن ثم الوقوف على أهم الضوابط الدستورية والقضائية التي تعتبر مقياساً حقيقياً للاعتراف بالحق في الكرامة الإنسانية، وتوفير الحماية القضائية الفعالة حالة انتهاكه، والتزام تسهيل المطالبة والتمتع به، فحماية حقوق الأفراد تكون بالرقابة على دستورية القوانين التي تهدف إلى الحد من تعسف السلطات، وتوفير الحماية لجميع المواطنين دون تمييز وإقصاء.

الكلمات المفتاحية: الكرامة الإنسانية، الحماية الدستورية، الضوابط الدستورية.

:Abstract

This study aims to shed light on the right to human dignity, protection controls established for it from a constitutional standpoint. This is done by defining the concept of the right to human dignity in various legal systems and international conventions, and then identifying the most important constitutional and judicial controls that are considered a true measure for recognizing the right to human dignity, providing effective judicial protection in the event of its violation, and the obligation to facilitate the claim and enjoyment of it, so protecting the rights of individuals. It is to monitor the constitutionality of laws that aim to limit the arbitrariness of the authorities and provide protection for all citizens without discrimination or exclusion.

.Keywords: human dignity, constitutional protection, constitutional controls

المقدمة

الحمد لله أقصى مبلغ الحمد والشكر لله من قبل ومن بعد والصلاة والسلام على أشرف الخلق سيدنا محمد، أما بعد:

فإن الدستور في أي دولة يعد النظام الأساسي الذي يحدد حقوق الأفراد وحررياتهم، ويضمن حمايتها وعدم انتهاكها، كونه يسمو على مختلف القوانين في الدولة، وحماية الحق في الكرامة الإنسانية يتطلب تكريس هذا الحق دستورياً، فهو المقدمة الضرورية التي تكفل الرقابة على الدستورية، فلا حقوق ولا حريات بدون قواعد دستورية تحتويها و قوانين تحميها، ورقابة دستورية توقف اعتداء السلطات الأخرى عليها.

أهمية البحث

تكمن أهمية هذا البحث في الكشف عن الضوابط العامة والخاصة التي يتم من خلالها حماية الحق في الكرامة الإنسانية، مما يترتب عنه عدم جواز اللجوء إلى أي إجراءات أو ممارسات يكون من شأنها إهدار الكرامة الإنسانية أو الانتقاص منها.

إشكالية البحث

يحاول البحث الإجابة على عدة تساؤلات رئيسية تتعلق بالحق في الكرامة الإنسانية ومنها:

- ما هو مفهوم الحق في الكرامة الإنسانية في النظم المختلفة؟
- ما مدى التكريس الدستوري للحق في الكرامة الإنسانية؟
- ما هي صور الحق في الكرامة الإنسانية؟
- ما هي الضوابط الدستورية للحق في الكرامة الإنسانية؟
- ما مدى الحماية القضائية للحق في الكرامة الإنسانية؟

هدف البحث

يهدف البحث في الضوابط الدستورية للحق في الكرامة الإنسانية إلى الوقوف على أهمية دسترة هذا الحق بصورة صريحة في الدستور، حتى يمكن ضمان حمايته، إذ يشترط أن ينص الدستور على الوسائل الكفيلة التي من شأنها حماية هذا الحق وارجاعه إلى أصحابه حال انتهاكه.

منهج البحث

لأهمية حماية الحق في الكرامة الإنسانية، انتهجنا المنهج الوصفي، والمقارن، لتبيان الضوابط الكفيلة بحماية هذا الحق.

خطة البحث

اقتضى البحث في موضوع الضوابط الدستورية للحق في الكرامة الإنسانية تقسيمه الى مبحثين على النحو التالي:

المبحث الأول: مفهوم الكرامة الانسانية.

○ **المطلب الأول / معنى الكرامة الإنسانية.**

○ **المطلب الثاني / التكريس الدستوري والدولي للحق في الكرامة الإنسانية.**

المبحث الثاني: ضوابط الحماية الدستورية والقضائية للحق في الكرامة الانسانية.

○ **المطلب الأول/ الضمانات الدستورية.**

○ **المطلب الثاني/ الضمانات القضائية.**

المبحث الأول

مفهوم الكرامة الإنسانية

يعتبر الحق في الكرامة الإنسانية من الحقوق التي تتعلق بكيان الفرد وشخصيته وبضمان حياة كريمة له، فهو حق نشأ مع بداية وجود الإنسان على الأرض؟ وتكرس معظم الأنظمة الدستورية هذا الحق، سواء بطريقة صريحة أو ضمنية مما يدل على أن هذا الحق أصبح ذو بعد دولي، ويبدو من الصعب تحديد معنى واحد لهذا الحق من الناحية الفلسفية، ومن ثم على صعيد التشريعات الوطنية، لذلك فمن المفيد بيان معنى هذا الحق، وكيفية تضمينه دستورياً ودولياً، والوقوف على صورته تمهيداً لمعرفة ضماناته الدستورية والقضائية.

المطلب الأول: معنى الكرامة الإنسانية

الكرامة الإنسانية ملازمة للطبيعة البشرية، ولصيقة بها في المحيا والممات، فالحياة إحساس مادي بالشخصية الإنسانية، والكرامة هي الإحساس المعنوي بها؟ فالحفاظ على الكرامة الإنسانية حق مقدس ومكفول لجميع الأفراد على اختلاف ألوانهم وجنسياتهم وأعراقهم، ومن خلال هذا

المطلب سنبحث معنى الكرامة الإنسانية في الشريعة الإسلامية في الفرع الأول ثم نتناول معناها في الفقه والقضاء في الفرع الثاني.

الفرع الأول: معنى الكرامة الإنسانية في الشريعة الإسلامية

يختلف معنى الكرامة الإنسانية باختلاف توظيف ماهية هذه الكرامة من الناحيتين الدينية والقانونية، فالكرامة الإنسانية تتسم بالأصالة وهذا ما أكدته جميع الشرائع السماوية وفي مقدمتها الشريعة الإسلامية، وهي كذلك فطرية يتصف بها الإنسان أول خلقه، أوهى الصفة التي يتكون عليها الإنسان أول حياته قال تعالى: (فطرت الله التي فطر الناس عليها) (سورة الروم، الآية (30))، فقد جاءت الشريعة الإسلامية متكاملة ومكاملة لما سبقها من الشرائع السماوية فقد كرم الله سبحانه وتعالى الإنسان منذ بدء الخليقة، وميزه عن باقي المخلوقات بالعقل والإدراك والإرادة والكرامة، ومميزات أخرى عديدة، وجعله خليفة على الأرض، قال تعالى: "وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا" (سورة الإسراء، الآية (70))؛ فالإنسان في الشريعة الإسلامية هو كل آدمي من بني البشر أياً كان جنسه أو لونه أو دينه أو حضارته أو عرقه، وأياً كان زمانه ومكانه، ومكان الإنسان في القرآن الكريم هو أشرف مكان له في ميزان العقيدة وفي ميزان الفكر، وفي ميزان الخليفة (سعيقان، 2011، ص 223).

ومن المعلوم أن الشريعة الإسلامية تتضمن عدداً كبيراً من الأوامر والنواهي، والهدف من تقريرها هو جلب المصالح ودرء المفسد، وتتضح نظرة الشريعة الإسلامية من خلال تكريم النفس البشرية في أحكام عديدة لا يمكن حصرها في هذا الجزء من البحث، ولكنها تركز جميعها معنى الكرامة الإنسانية؛ ومنها على سبيل المثال تكريم النفس البشرية وإعطاءها قيمة عليا تسمو على ما عداها، قال تعالى: "مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا" (سورة المائدة، الآية (32))، كما جعل الإسلام حرمة لجسد الإنسان حال حياته وموته ومنع الاعتداء عليه، صونا لكرامته وحفاظاً على حرته.

فالكرامة الإنسانية حق مشاع يتمتع به الجميع دون استثناء، وتلك ذروة التكريم قمة التشريف، فالمعنى الإسلامي للكرامة الإنسانية هو من العمق والشمول بحيث يرتقى إلى قمة عالية من العدل المطلق ومن المساواة الكاملة، ومن الحق والإنصاف الذين لا يشوبهما شائبة، فقد اعتبرت

الشريعة الإسلامية الكرامة الإنسانية جوهر إنسانية الإنسان وبشريته، وأساس ذاتيته، لذا رسخ الإسلام في الإنسان إحساسه بكرامته؛ ليقوى تمسكه بها، وصونه لها، وذوده عنها، والكرامة الإنسانية تعد أصلاً من الأصول التي أرسل الله سبحانه وتعالى رسله للحفاظ عليها، وإرساء دعائمها، وجعلها حق للإنسان، والنقطة الفارقة بين المعيار الإسلامي للكرامة وبين المعيار القانوني أن الشعور بالكرامة الإنسانية في الإسلام قوامها الإيمان بالله وملاكها الوحي الإلهي وليس القوانين الوضعية وليست هبة أو منحة من أحد، بما لا يتنافى مع الفطرة السليمة والشرع القويم (سعيفان، 2011، ص226)، إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، فمن شأن الكرامة الإنسانية أنها ترسيخ في الإنسان الشعور بعزة النفس والاحترام والإطمئنان، وبها يعيش الإنسان القيم الإنسانية الداخلية الإيجابية وبها يتحقق السلم والأمن في إطار النسيج الاجتماعي المتكامل، وامتهان الكرامة الإنسانية عبر الإعتداءات، أو الإنتهاكات، أو الجرائم الفظيعة أو السماح بممارسات تحط من كرامة الإنسان يرسخ الإحساس بالمهانة البشرية، ويؤدي إلى أنماط عنيفة من السلوك الإنساني السلبي، وتشوق الناس قسراً إلى مسك العنف والانتقام بدل مسك العفو والاحترام (التويجري، 2015، 2009، ص14).

والشريعة الإسلامية بشقيها العقدي والتشريعي جاءت حفاظاً على كرامة الإنسان وصونها من الذل والامتهان، ففي الجانب العقدي الإنسان عبد لله فقط، خالق السموات والأرض، المحيي والمميت بيده مقاليد كل شيء له مطلق الألوهية والربوبية فلا مكان في الإسلام للتسلط والظلم والاستعباد والاستغلال البشري بكل أنواعه، وأما في الجانب التشريعي فيكفي هنا الإشارة إلى أن من يستقرأ المأمورات أو المنهيات في التشريع الإسلامي بجدها جميعها محققة لمصلحة الفرد والمجتمع على حد سواء، وهي أيضاً تحفظ كرامة الإنسان في كافة أحواله وقد استقرأ العلماء مقاصد الشريعة فيما جاءت به من مختلف الأحكام فوجدوها تتمثل في تحقيق مصالح الناس في الدنيا والآخرة، قال القرافي رحمه الله: الشرائع مبنية على المصالح (دراز، 2009، ص 57)، أما ابن تيمية رحمه الله فقال: "الشريعة مبناه على تحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها" (الخطيب، 2014، ص 135).

فالكرامة الإنسانية قوامها الإيمان بالله تعالى خالق كل شيء وملاكها الوحي الإلهي وليس القانون الوضعي.

الفرع الثاني: معنى الكرامة الإنسانية في الفقه والقضاء

تحرص المجتمعات المتطورة على حماية كرامة الإنسان وصيانتها، لأن هذه المجتمعات تدرك قيمة الإنسان وتحافظ على كرامته من الإتهان فالقانون عندما يحمي الكرامة الإنسانية إنما يحميها من خلال حقوق الإنسان الأخرى، مثال ذلك القوانين الجنائية التي تحمي الحق في الحياة والحق في سلامة جسم الإنسان، وحرمة الحياة الخاصة، وغيرها من الحقوق الأخرى ويضع الآليات لحماية هذا الحق من الاعتداء وردع كل من يمارس أفعالاً تمس بكرامة الإنسان وتحط من قيمته وأدميته.

أولاً: الكرامة الإنسانية في الاصطلاح الفقهي

ظهرت عدة محاولات لإعطاء معنى محدد للكرامة الإنسانية، ومنها محاولة الأستاذ (Cossin) حيث اعتبر حقوق الإنسان فرعاً من العلوم الاجتماعية التي تدرس العلاقات بين الأفراد على أساس الكرامة الإنسانية، أو تحديد مجموعة الحقوق اللازمة لنمو شخصية الفرد من الوجهة الوطنية والدولية في درجة معينة من الحضارة، تحقق التوازن بين حق الفرد في الكرامة الإنسانية وحق المجتمع في حماية النظام العام (هادي، 2010، ص 120).

وسعى الفقه القانوني الفرنسي إلى توضيح معنى الكرامة الإنسانية من خلال القواعد القانونية التي تبين أن الكرامة الإنسانية تشكل قيماً على الحريات، وكذلك من خلال القاعدة التي تعطي لكل إنسان الحق في اللجوء إلى القضاء في حالة هدر كرامته الإنسانية (أبو عامر، ص 18).

وعرفها الفقه العربي عدة تعريفات (صبراني، 2006، ص 113) منها بأنها "تأمين حق الفرد في علاقته بالسلطة وبالآخرين، إذ عليهم أن يعاملوه بما يحفظ كرامته، وما يتطلبه ذلك من تجريم لأي إيذاء بدني أو معنوي يقع منهم عليه، وعلى وجه الخصوص منع تعذيب المتهم لحمله على الإعراف، ومنع استعمال القوة مع الأفراد اعتماداً على سلطة الوظيفة، كما عرفت طائفة أخرى من الفقه بأنها حق الفرد في مستوى معيشي مناسب يكفي لتحقيق الصحة والرفاهية النفسية ولعائلته بما في ذلك الطعام، والكساء، والرعاية الطبية، والخدمات الاجتماعية الضرورية والضمان الاجتماعي (الخطيب، ص 52).

ويبقى أن نشير إلى أن الكرامة الإنسانية كمفهوم عام ينبغي أن ترتبط بروح الكرامة الإنسانية المتأصلة في الذات البشرية، فيكفي النظر إلى الكرامة الإنسانية من زاوية القيمة العليا التي تجعل للإنسان الحق في التمتع بمعاملة تجعل منه هدفاً في ذاته لا وسيلة لغيره.

ثانياً: تعريف القضاء للكرامة الإنسانية

كما نعلم فإن مهمة القاضي تكمن في تطبيق النصوص القانونية على النزاعات المعروضة أمامه، والقاضي عندما يطبق هذه النصوص فهو يلتزم بالمفهوم الذي تبناه القانون للكرامة الإنسانية، ولكن هناك حالات يترك فيها القانون مجالاً للقاضي، يتعلق بالاجتهاد القضائي في حل النزاعات، فالقاضي مدرك لأهمية بعض الإجراءات القضائية ومدى تأثيرها المباشر على كرامة الإنسان (قرار المجلس الدستوري الفرنسي الصادر في 29-7-1994، منشور في صفحة المجلس).

وقد عرف المجلس الدستوري الفرنسي الكرامة الإنسانية بأنها: "حماية كرامة الإنسان ضد أي شكل من أشكال الرق والعبودية، والمذلة، وهو مبدأ ذو قيمة دستورية" (خالد، 2012، ص 110).

وفي ضوء الآراء الفقهية والقضائية السابقة، والتي تبدو متقاربة إلى حد ما فإنه يمكن تعريف الكرامة الإنسانية بأنها مفهوم قانوني منبثق من قيمة الإنسان يعطيه الحق في الحياة والمساواة والحفاظ على هويته وذاتيته من الاعتداء وحظر التعامل معه كأداة ومنع تعنيفه، وتقيد حريته إلا لمقتضى.

المطلب الثاني: التكريس الدستوري والدولي للحق في الكرامة الإنسانية

الكرامة الإنسانية هي حق يشعر به كل فرد بصورة غريزية "بحقيقته وقوته حتى لو اختلفنا في تحديد فحواه، فهو يتعلق بدايةً بجوهر الإنسان، ومن ثم فإن الكرامة الإنسانية تتطلب عدم معاملة الإنسان كشيء أو كوسيلة، وإنما يجب الاعتراف به كصاحب حق" (خالد، 2012، ص 110).

لذلك فإن الحق في الكرامة الإنسانية، أصبح ينال إهتمام الفقه الدستوري والدولي، وأضحى مكفولاً بالنص عليه في العديد من الدساتير الوطنية والاتفاقيات الدولية حتى وإن كان النص عليه بشكل عام غير محدد.

فقد أهتمت المواثيق الدولية بالتأكيد على أهمية هذا الحق، ومقتضيات حمايته إذ يقتضي للحفاظ على كرامة الإنسان ضمان عدم تعرضه للعنف والتعذيب والإهانة، وكل ضروب المعاملة القاسية والمهينة واللا إنسانية ومن خلال هذا المطلب سنبحث الحق في الكرامة الإنسانية في الدساتير الوطنية والمواثيق الدولية (الفرع الأول)، ثم نتناول صور الحق في الكرامة الإنسانية في (الفرع الثاني).

الفرع الأول: الحق في الكرامة الإنسانية في الدساتير الوطنية والمواثيق الدولية

سبق وأشرنا إلى أهمية التضمين الدستوري والدولي للحق في الكرامة الإنسانية حتى وإن كان هذا التضمين قد تم بشكل عام، وغير صريح، فالحق في الكرامة الإنسانية هو حق مطلق غير قابل للخرق أو التنازل وهو حق مقدس، ومن ثم فإنه لا يمكن تقييد هذا الحق، وبالمقابل فإن مدى الحق في احترام الكرامة الإنسانية يتمتع بشيء من النسبية، وكذلك الحقوق المتفرعة عن الحق في الكرامة الإنسانية، لا تتمتع من حيث المبدأ بطابع مطلق، كما هو الحال بالنسبة للحق في الحياة (الديس، 2006، ص 117).

ومعنى ذلك أن الإشكاليات التطبيقية الناتجة عن التمتع بهذا الحق خاصة المتعلق بمدى احترام الحق في الكرامة الإنسانية قد تتقيد جزئياً عندما تتقاطع مع حقوق أساسية أخرى أو مبادئ أخرى، خاصة مبدأ حرية البحث العلمي الذي يتمتع في كثير من الدول بقيمة دستورية أيضاً (كلافام، 2006، ص 302)، وهنا يجب التنويه إلى أن هذا التقييد منبعه الحقوق الأساسية الأخرى المتفرعة عن هذا الحق، فلا يمكن بشكل من الأشكال قبول تقييد الحق في الكرامة الإنسانية في ذاته، لأن من شأن ذلك أن يضعف مدى هذا الحق، وينزع عنه صفته كحق أساسي تؤسس عليه بقية الحقوق الأخرى.

أولاً: الحق في الكرامة الإنسانية في الدساتير الوطنية

تنص بعض الدساتير العربية والأوروبية على الحق في الكرامة الإنسانية، سواء بطريقة صريحة أو ضمنية وهذا هو الحال بالنسبة إلى دستور البحرين الصادر عام 1973 الذي ينص في المادة (18) منه على المساواة في الكرامة الإنسانية بين الناس، وتمنع المادة (19) تعريض أي إنسان للتعذيب أو المعاملة الحاطة بالكرامة، كما سار دستور دولة الكويت الصادر عام 1962 على نفس النهج ونص في المادة (29) على المساواة في الكرامة بين الناس أما دستور دولة الإمارات

الصادر عام 1972 فقد أشار إلى الحق في الكرامة الإنسانية بطريقة ضمنية عندما كفل في المادة (26) منه الحرية الشخصية، و(يمنع تعريض أي إنسان للتعذيب أو المعاملة التي تسيء إلى كرامته).

أما مشروع الدستور الليبي الصادر في 2017 فقد أفرد للحق في الكرامة الإنسانية مكانة متميزة إذ عنون المادة (34) بالكرامة الإنسانية وجاء النص مفصلاً وشارحا لأغلب الصور الحاطة بالكرامة الإنسانية، حيث جرى على النحو التالي: (تلتزم الدولة حماية الكرامة الإنسانية، والوقاية من صور العنف، ومناهضة التعذيب، وضروب المعاملة القاسية والمهينة واللاإنسانية، والإخفاء القسري وكل صور العبودية والرق، والسخرة والاتجار بالبشر، ولا تسقط جرائمها بالتقادم ويحظر العمل القسري إلا لضرورة أو تنفيذاً لعقوبة بموجب حكم قضائي).

وفي الدساتير الأوروبية كرس الدستور البلغاري الصادر عام 1992 الحق في احترام الكرامة الإنسانية بصورة صريحة ورسمية، حيث نصت ديباجة هذا الدستور على أن حقوق الشخص وكرامته وأمنه مبدأً جوهرياً، في حين نصت المادة الرابعة من ذات الدستور على أن جمهورية بلغاريا تضمن حياة الفرد وكرامته وكذلك الحال في المادة الأولى من الدستور البرازيلي الصادر عام 1988 التي جعلت من كرامة الإنسان أحد الأسس التي تقوم عليها الجمهورية البرازيلية الاتحادية عموماً، بالتالي فإن هناك دساتير أوروبية لا تنص صراحة على تضمين الحق في الكرامة الإنسانية ولكنها تقره وتربطه بحقوق أخرى متعلقة بالحق في الكرامة الإنسانية وهذا هو الحال بالنسبة للدستور اليوناني الصادر عام 1975 الذي يؤكد في المادة الثانية منه على (أن احترام وحماية القيمة البشرية يشكل الالتزام الجوهري للجمهورية).

ثانياً: الحق في الكرامة الإنسانية في المواثيق الدولية

بالنظر إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام 1948 نجد أن لفظ الكرامة قد تكرر فيه عدة مرات، وفي جميع الحالات ارتبط ذكرها بحقوق الإنسان حيث جاءت ديباجته على النحو التالي: (لما كان الاعتراف بالكرامة المتأصلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية وحقوقهم المتساوية) ونصت المادة الأولى من الإعلان على أن (يولد جميع الناس أحراراً متساويين في الكرامة والحقوق - ومن هنا فإن معنى الكرامة الذي تبناه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، هي الكرامة المتأصلة في الإنسان كما عبر عنها الإعلان، وأنها مرتبطة بوجود الإنسان وتضمن

هذا المعنى (إن الكرامة الإنسانية هي أساس المساواة والعدل والحرية) وشمل هذا المعنى أيضاً حماية الإنسان من التعذيب أو المعاملة القاسية، أو الحاطة بالكرامة الإنسانية.

إضافة إلى أن هذا المعنى قد امتد ليشمل الحق في الضمان الاجتماعي والحقوق الاقتصادية، وهذا يقودنا إلى النظر في نصوص العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الصادر عام 1966 والذي تكرر فيه لفظ الكرامة الإنسانية ثلاث مرات أولها جاء في ديباجته التي نصت على: (أن الدول الأطراف في هذا العهد إذ ترى أن الإقرار بما لجميع أعضاء الأسرة البشرية من كرامة متأصلة فيها). وثانيها جاء في نمط الفقرة الثانية من الديباجة، حيث جاءت على النحو التالي: (إن الحقوق المتساوية والثابتة وفقاً للمبادئ المعلنة في ميثاق الأمم المتحدة تنبثق من كرامة الإنسان الأصيلة فيه) أما ثالثها فقد نصت عليه الفقرة الأولى من المادة الثالثة عشر من ذات العهد حيث جرى نصها كالآتي: (تقر الدول الأعضاء في هذا العهد بحق كل فرد في التربية والتعليم، وهي متفقة على وجوب توجيه التربية والتعليم إلى الإنماء الكامل للشخصية الإنسانية والشعور بكرامتها).

ونلاحظ أن معنى الكرامة الإنسانية الذي تبناه العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية يشترك مع المعنى الذي تبناه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، بكون الكرامة الإنسانية متأصلة في الأسرة البشرية وأن الحقوق الواردة في كليهما تنبثق من الحق في الكرامة الإنسانية.

ونخلص مما تقدم إلى أن معنى الكرامة الإنسانية قد ارتبط ارتباطاً وثيقاً بالحقوق التي أقرتها الدساتير الوطنية والمواثيق الدولية، مما عزز هذا المعنى وجعل الإقرار بالحق في الكرامة الإنسانية حقاً ثابتاً لا يقبل التجزئة في كل التشريعات الوطنية والإقليمية والدولية.

الفرع الثاني: صور الحق في الكرامة الإنسانية

للحق في الكرامة الإنسانية صور عدة يصعب حصرها في هذا البحث، وهي مكفولة سواء في الشريعة الإسلامية أو القوانين الوضعية، ولأهمية ضمانه الحق في الكرامة الإنسانية سنكتفي بما ورد في نص المادة (34) من مشروع الدستور الليبي 2017 لبعض الصور الحاطة بالكرامة الإنسانية، وهي استعمال العنف، ومناهضة التعذيب، والمعاملة المهينة، والإخفاء القسري.

أولاً: الحق في عدم التعرض للعنف والتعذيب

كما سبق وأوضحنا بأن الحق في الكرامة الإنسانية تتفرع منه حقوق أخرى على ذات الأهمية ومنها حق الإنسان في المعاملة الإنسانية، بعدم تعرضه للعنف الإخفاء القسري، وتختلف مظاهر العنف بين عنف معنوي وآخر مادي، فالتحريض على العنف وارتكابه يشكل فعل إجرامي في كل القوانين العقابية في مختلف الأنظمة القانونية، كالتحريض الإعلامي على العنف والتحريض على الكراهية القومية أو الدينية أو العنف السياسي، سواء في القنوات الفضائية أو على مواقع التواصل الاجتماعي، فالحق في عدم التعرض للعنف هو حق عام يشمل جميع الناس على اختلاف أجناسهم، وألوانهم، وعقائدهم، إلا أنه تم تشريع حماية خاصة للفئات الضعيفة كالأطفال والنساء وكبار السن، وذلك من أجل حمايتهم وعدم التعرض لهم.

1- الحق في عدم التعرض للعنف والتعذيب:

يتخذ العنف أشكالاً متعددة ومنها العنف المادي والعنف المعنوي، وسنعرض لكليهما بشيء من الإيجاز.

(أ) **العنف المادي:** وهو العنف البدني الذي يمارس في أشكال مختلفة، مثل الضرب والتشويه والقاء الأشياء على الآخرين، وخطف الأشخاص، وإخفائهم قسراً وكذلك السرقة بالإكراه، والإغتصاب الجنسي، وتقييد حركة الأشخاص والضرب بأداة حادة، وأي نمط سلوكي ينتج عنه عنف، يؤثر على جسم الإنسان بحيث يحط من قيمته وينتقص منها أو يهدرها (الأحمد، 2021، ص 13).

(ب) **العنف المعنوي:** وهو من أخطر أنواع العنف ضد الإنسان، إذ يظهر بصور غير محسوسة وبطرق غير مباشرة، تعمل على الحط من كرامة الإنسان وإضاعة ثقته بنفسه، ويظهر من خلال عدة أنماط سلوكية كالنقد المتكرر، والتهمك والسخرية والبذاءة واللغة المهينة، واستخدام التهديد والوعيد، ويعتبر العنف اللفظي من أشد أنواع العنف خطراً على سوية الإنسان، لأنه يؤثر على الصحة النفسية للأفراد، حيث يتمثل في الشتم والسباب والقذف والتحريض وشهادة الزور والإستهزاء بالغير، واستخدام الألفاظ النابية والعبارات التي تحط من كرامة الإنسان والمقصود به الإهانة أو ما يعرف بالعنف النفسي فهو يتضمن التحقير، والإستهزاء والتسلط والإستبداد ومحو الشخصية والحق الأذى بالنفس (النجراني، 2015، ص 82).

ويقصد بالتعذيب بأنه: (فعل يرتكب عمداً باستخدام وسائل من أجل طمس شخصية الإنسان وإضعاف قدراته الجسدية والعقلية حتى وإن لم تسبب الألم البدني أو العقلي) (المادة (2) من الاتفاقية الأمريكية لمنع التعذيب والعقاب (1987)).

ثانياً: الحق في المساواة وعدم التمييز

تشير المبادئ المنصوص عليها في الشرائع السماوية، والقوانين الوضعية، والمواثيق الدولية إلى أن جميع الناس متساوون في الحقوق، وأن الكرامة الإنسانية متأصلة في الذات البشرية، فقد ورد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي لحقوق الإنسان وغيرهم من المعاهدات الدولية، أن جميع الناس لهم الحق في التمتع بالحقوق والحريات الواردة فيها، بدون أي تمييز من أي نوع كان، وعلى الدول الملزمة أن تتخذ جميع التدابير الممكنة لضمان عدم التمييز ضد الناس عند التمتع بكافة الحقوق، كما أن الحق في المساواة هو حق لجميع الناس يكفل لهم أن يكونوا على قدم المساواة في الكرامة، وأن يعاملوا باحترام وتقدير، والمشاركة على أساس متساو مع الآخرين في أي جانب من جوانب الحياة السياسية، أو الاقتصادية، أو الاجتماعية أو الثقافية، أو المدنية، كما أن لكل إنسان الحق في عدم تمييزه عن غيره على أساس العرق، أو الدين، أو الجنس، أو الجنسية، أو اللون، أو النسب، أو الوضع المادي، أو اللغة أو أي سبب آخر مرتبط بالتمييز، لأن في ذلك إهانة لكرامة الإنسان كما أن هذا التمييز يسبب الحرمان الممنهج، ويؤثر سلباً على تمتع الإنسان بحقوقه على قدم المساواة مع غيره في المجتمع.

المبحث الثاني

ضوابط الحماية الدستورية والقضائية للحق في الكرامة الدستورية

تمثل الضمانات الدستورية والقضائية مقياساً للضبط ولأهمية تلك الضمانات ذهب بعض الفقه إلى القول بأن الاعتراف ببعض الحقوق للأفراد مع وجود ضمانات تكفل احترامها وحمايتها أفضل من الاعتراف بالعديد منها مع قلة تلك الضمانات أو انعدامها (قمر، 2009، ص 102).

وتعني هذه الضوابط ضمان الدستور والقانون والقضاء لحماية حقوق الإنسان وحرية ومنها كفالة الحق في الكرامة الإنسانية والتزام تسهيل التمتع والمطالبة بها أو هي وسيلة الفرد التي

أقرها الدستور أو القانون للتمتع بالحقوق ومنها الكرامة الإنسانية وتوفير الحماية القضائية حال انتهاكها.

وتأسيساً على ذلك قسمنا هذا المبحث إلى مطلبين: ندرس في الأول منهما الضمانات الدستورية للكرامة الإنسانية، ونبحث في الثاني الضمانات القضائية للكرامة الإنسانية.

المطلب الأول: الضمانات الدستورية

لابد أن يكون لكل دولة دستور ينظم شؤونها وفق إطار توافقي محدد يعبر عن أهدافه بحيث يحدد نظام الحكم في الدولة ويبين السلطات العامة وكيفية تكوينها واختصاصاتها وعلاقتها ببعضها البعض وموقفها إزاء الحقوق والحريات ومنها الحق في الكرامة الإنسانية التي من المنطقي أن يتم النص عليها في صلب الدستور كونه القانون الأساسي والأسمى في الدولة، وتحتل قواعده المرتبة العليا في التسلسل الهرمي للقواعد القانونية وباعتبار أن الحق في الكرامة الإنسانية من أعلى القيم لدى الإنسان لارتباطه بأغلب الحقوق الأخرى وإستناداً على ما تقدم سنبحث في الفرع الأول الضمانات الدستورية العامة ونخصص الفرع الثاني للبحث في الضمانات الدستورية الخاصة.

الفرع الأول: الضمانات الدستورية العامة

الضمانات الدستورية تتعدد وتتنوع وسنكتفي هنا ببحث أكثر الضمانات الدستورية أهمية والمتمثلة في سمو القواعد الدستورية ومبدأ سمو القاعدة القانونية.

أولاً: سمو القواعد الدستورية

ويقصد بمبدأ سمو الدستور علوه على القوانين العادية في الدولة فإذا ما تعارضت هذه القوانين في نصوصها أو روحها أو أهدافها مع الدستور، فإن نصوص الدستور هي التي ترجح وتغلب على ما عداها من النصوص الأخرى.

فسموه الدستور هو من خصائص الدولة القانونية وهناك العديد من الدساتير التي نصت على هذا المبدأ ومنها الدستور الياباني لعام 1946 النافذ الذي نص في المادة (98) في الفقرة الثانية منه على (يكون هذا الدستور هو القانون الأعلى للأمة ولا يكون لأي قانون أو قانون

إجرائي أو أمر امبراطوري أو أمر حكومي آخر أو لأي جزء من ذلك مخالفاً لأحكام هذا الدستور مفعول قانوني أو صحة قانونية... وجاءت نص المادة (11) من الدستور التركي لعام 1982 النافذ بالنص على (أن أحكام الدستور تمثل قواعد قانونية أساسية ملزمة للأجهزة التشريعية والتنفيذية والقضائية والسلطات الإدارية وغيرها من المؤسسات والأفراد ولا يجوز أن تكون القوانين متعارضة مع الدستور فسمو القواعد الدستورية بشقيه الموضوعي الذي يكمن في طبيعة ومضمون القواعد الدستورية التي يتضمنها الدستور ومنها النص على الحق في الكرامة الإنسانية والسمو الشكلي الذي يتمثل في الإجراءات والشروط المتعلقة بتعديل الدستور والتي تضمن الثبات والاستقرار للقواعد القانونية وبذلك يمكن القول أن سمو الموضوعي للدستور يشكل إحدى ضمانات حقوق الإنسان ومنها الحق في الكرامة الإنسانية وكذلك سمو الشكلي باعتبار أن القاعدة الدستورية أعلى مرتبة من القواعد الأخرى يكسب الحقوق والحريات احتراماً وثباتاً فوجود القواعد الضامنة لحقوق الإنسان في أعلى وثيقة قانونية في الدولة هو من الضمانات المهمة بسبب سمو الدستور ولذلك لا بد من احترام أحكام الدستور عند إصدار القوانين وهو ما يعرف بمبدأ سيادة القانون.

ثانياً: مبدأ سيادة القانون

إن خضوع الأفراد وسلطات الدولة للقانون يجعل مبدأ المشروعية أو سيادة القانون من المبادئ الأساسية التي تقوم عليها الدولة القانونية وتمثل ذلك بخضوع سلطات الدولة (التشريعية والتنفيذية والقضائية) لحكم القانون كذلك خضوع المحكومين له ولا شك أن هذا المبدأ يضمن حقوق الأفراد وحرياتهم عن طريق التزامهم بالقوانين والتزام سلطات الدولة باحترام تلك القوانين وتطبيقها (عصفور، 1985، ص 163).

فالغاية الأساسية من مبدأ المشروعية تتمثل في الاحتكام إلى القواعد العامة وعدم مخالفة القاعدة الأدنى لقاعدة أعلى منها ضماناً لحقوق الأفراد وحرياتهم لأن الإلتزام بمبدأ المشروعية فيه صون للحريات وحفظ للحقوق، واستقرار للمراكز القانونية فهو يضمن للفرد تمتعه بكرامته الإنسانية على الرغم من اختلاف مفهوم هذا المبدأ من دولة إلى أخرى وفقاً لاختلاف نظامها السياسي والاجتماعي (سرور، 1999، ص 30).

وبذلك فإن سمو القواعد الدستورية على ما عداها من قواعد قانونية باعتبارها تشكل أعلى هرم القواعد القانونية وخضوع السلطات العامة في الدولة وكذلك الأفراد المخاطبين بتلك القوانين لتلك القواعد يشكل أهم الضمانات الدستورية العامة والمهمة لحماية حقوق الإنسان وحياته ومنها حق الكرامة الإنسانية بما تضمنه تلك الضمانات من قيود وحدود على ممارسة السلطات العامة في الدولة لاختصاصاتها، فلا تستطيع السلطة التشريعية تجاوز تلك الحقوق وإلا فإنها تكون قد تجاوزت حدودها التي رسمها الدستور ولا بد للسلطة التنفيذية من احترام القواعد الدستورية المتعلقة بالحقوق والحريات واحترام القوانين المنظمة لها وتطبيقها دون تمييز أو اقصاء.

الفرع الثاني: الضمانات الدستورية الخاصة

بعد أن تطرقنا لبيان الضمانات الدستورية العامة كان لزاما علينا البحث في الضمانات الدستورية الخاصة التي تتعلق بتقييد وتحديد سلطة المشرع التقديرية في مجال تنظيم الحق في الكرامة الإنسانية، وإدماج المعاهدات الدولية الخاصة بهذا الحق في النظام القانوني الداخلي.

أولاً: التحديد الدستوري لسلطة المشرع التقديرية

توجد طائفة من الحقوق والحريات العامة التي حظر الدستور على المشرع العادي تنظيمها أو التعرض لها بصورة أو بأخرى، وهذا الحظر يقيد كل السلطات والمؤسسات في الدولة وهو ما يسمى بالحظر الدستوري العام (الترساوي، ص 76).

كما أن هناك طائفة أخرى من الحقوق والحريات العامة ترك المشرع الدستوري أمرها للمشرع العادي ومنحه سلطة تقديرية واسعة في مجال تنظيمها فإذا قيد الدستور سلطة المشرع التقديرية، بأن نص على تنظيم ذلك الحق أو تلك الحرية فإن هذا التقييد يعتبر إستثناء من الأصل والمشرع الدستوري حينما يفوض المشرع العادي لتنظيم حق ما (ومنها الحق في الكرامة الإنسانية والحقوق المتصلة بها) يكون قد منحه سلطة تقديرية يتوجب على الأخير عدم الإنحراف بهذه السلطة عن الهدف المخصص لها، والمتمثل بكفالة الحقوق في حدودها الموضوعية فإذا خالف المشرع العادي غاية النص الدستوري يكون قد إنحرف بسلطته التشريعية واعتبر عمله مشوباً بعدم الدستورية، لمخالفته لقواعد الدستور الموضوعية، فإذا تبين أن الحق الذي ينظمه القانون قد أصبح بعد تنظيمه منتقاصاً من جوهر الحق اعتبر هذا التنظيم باطلاً لأن التنظيم الذي أوكله والمشرع الدستوري للمشرع العادي هو كيفية استعمال ذلك الحق وليس هدره أو الإنتقاص منه.

ومن الدساتير التي بينت أهمية تحديد سلطة المشرع التقديرية الدستور التركي لعام 1982 الذي نص في المادة (12) من هو على أنه: (لا يجوز تقييد الحقوق والحريات الأساسية إلا بموجب القانون وطبقاً للدواعي المذكورة في مواد الدستور ذات الصلة دون المساس بجوهرها ولا تكون هذه التقييدات متعارضة مع الدستور نصاً وروحاً...) وإذا تطلب المشرع الدستوري تنظيم الحق (بقانون) أو (في حدود القانون) أو (بموجب القانون) فإنه لا يجوز بأي حال من الأحوال أن ينظم هذا الحق بأداة أدنى من ذلك كلائحة أو قرار (سرور، ص 162).

وهذا ما أكدته الدستور العراقي لعام 2005 في المادة الثامنة والأربعين التي جاء فيها: (...)
على ألا يمس ذلك التحديد أو التقييد جوهر الحق أو الحرية).

أما مشروع الدستور الليبي 2017 فقد نص على ضرورة تحديد سلطة المشرع في المادة (65) والمعنونة بضوابط القيد على ممارسة الحقوق والحريات حيث ورد فيها أن: (أي قيد على ممارسة الحقوق والحريات يجب أن يكون ضرورياً وواضحاً ومحدداً ومتناسباً مع المصلحة محل الحماية ويحظر الرجوع على الضمانات المقررة قانوناً وذلك كله بما لا يتعارض مع أحكام هذا الدستور).

وبذلك فإن المشرع العادي عند تنظيمه لحق الكرامة الإنسانية والحقوق المتصلة بهذا الحق عليه ألا يخل بجوهر هذا الحق وأن يكتفي بتنظيمه دون الإضرار بالمصلحة العامة والنظام العام دون نقص أو هدر لمضمون هذا الحق الذي بينه الدستور.

ثانياً: إدماج المعاهدات الخاصة بالحقوق والحريات في النظام الداخلي

تعتبر عملية إدماج المعاهدات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان والمتعلقة منها بالحق في الكرامة الإنسانية من أهم الضمانات الدستورية الخاصة التي تضيء حماية ومكانة لتلك الحقوق، فالمواثيق والاتفاقيات الدولية المعنية بالحق في الكرامة الإنسانية وسائر الحقوق الأخرى سواء أكانت ذات طابع عالمي أم إقليمي قد تتضمن أغلبها نصوصاً صريحة تلزم الدول الأطراف بالتقييد بها حتى لا تنتهك حقوق مواطنيها والمقيمين على أراضيها، وإن كانت تلك الاتفاقيات تلزم الدول الأطراف بتطبيق النصوص الواردة فيها لضمان كرامة الإنسان إلا أن القيمة القانونية لتلك الاتفاقيات بالنسبة للدساتير يختلف من نظام دستوري إلى آخر، فقد تمنح بعض الأنظمة الدستورية سمو المطلق للقواعد الدولية على القواعد الداخلية فتكون لتلك القواعد قوة الإلزام المباشر بمجرد تصديقها وإعلان نفاذها ومن ذلك ما نص عليه الدستور الهولندي لعام 1953

النافذ، إذ بين في المادة (66) أن: (التشريع الساري المفعول داخل المملكة لا يطبق إذا تعارض تطبيقه وأحكام الاتفاقيات التي تكون ملزمة لكل طرف، والتي تم الدخول فيها قبل ذلك التشريع أو بعده...، وتمنح بعض الأنظمة الدستورية المعاهدات الدولية أيا كان طبيعتها قوة إلزامية مساوية للقوانين الداخلية وذلك بعد تصديقها من الجهة التي حددها الدستور ومن الدساتير التي حددت القيمة القانونية للاتفاقيات الدولية الدستور الفرنسي الصادر عام 1958 حيث نص في المادة (55) منه على أن: (يكون للمعاهدات أو الاتفاقيات التي يتم التصديق أو الموافقة عليها قانونيا منذ نشرها قوة تفوق القوانين شريطة أن يطبق الطرف الآخر هذا الاتفاق). وحذا حذوه المشرع الدستوري الليبي إذ نص مشروع الدستور الليبي الصادر عام 2017 على (تكون المعاهدات والاتفاقيات الدولية المصادق عليها في مرتبة أعلى من القانون وأدنى من الدستور وتتخذ الدولة التدابير اللازمة لإنفاذها بما لا يتعارض مع أحكام هذا الدستور).

كما أن هناك ضمانات أخرى واردة في قانون العقوبات كمبدأ الشريعة الجنائية ومبدأ شخصية العقوبة، بالإضافة إلى الضمانات الواردة في قوانين أصول الإجراءات الجنائية المتعلقة منها بالحفاظ على الكرامة الإنسانية أثناء مراحل التحري والاستدلال والتحقيق والمحاكمة، وغيرها من الضمانات الأخرى التي تساهم في صون كرامة الإنسان والحفاظ على قيمته العليا من جميع ضروب الذل والامتهان.

المطلب الثاني: الضمانات القضائية

إن حماية حقوق الأفراد وحررياتهم تكون بالرقابة على دستورية القوانين التي تهدف إلى صيانة تلك الحقوق والحرريات من تعسف باقي السلطات ويتم ذلك من خلال القضاء الدستوري الذي يشكل الضمان الفعلي لحماية هذه الحقوق والحرريات وعدم الانتفاف عليها من قبل السلطات الأخرى، ويتمثل دور القضاء الدستوري في حماية كرامة الإنسان بممارسة دوره الرقابي على كل التشريعات التي تتعلق بالكرامة الإنسانية ومقتضياتها واستنادا على ذلك سنبحث في الفرع الأول المساواة أمام القضاء وكفالة حق التقاضي ثم نبين دور الدعوى الدستورية في حماية الحق في الكرامة الإنسانية في الفرع الثاني.

الفرع الأول: المساواة أمام القضاء وكفالة حق التقاضي

إن الحماية الفعالة لحقوق الأفراد وحررياتهم تتطلب وجود قضاء مستقل يكون بمنزلة صمام الأمان ضد محاولات السلطة للانتقاص من كرامة الإنسان ولذلك يجب أن يعهد بهذه السلطة إلى هيئة قضائية لضمان احترام الدستور والقانون وصون الحقوق والحرريات مع وجوب أن يكون لجميع الأفراد في المجتمع حق الرجوع إلى القضاء لتأمين المساواة أمام القضاء وكفالة حق التقاضي.

أولاً: مبدأ المساواة أمام القضاء

بمعنى أن يتساوى جميع الأفراد أمام القضاء بحيث يكون لهم الحق في ممارسة التقاضي دون استثناء أو تمييز بسبب الأصل أو تفرقة بسبب الجنس أو اللغة أو اللون أو العقيدة أو الآراء وأن يكون باب المحاكم مفتوحاً للجميع بدون تمييز بسبب أوضاع المتقاضين الاجتماعية أو المالية أو العلمية أو الجسدية فالقضاء مرفق عام لا يجوز حرمان أحد من مواطني الدولة من حق اللجوء إليه وطلب الانصاف منه (السيد، 2006، ص 86).

فمبدأ المساواة يرتبط بجوهر الكرامة الإنسانية ووحده القضاء تقتضي بأن يتقاضى الجميع أمام محاكم واحدة لا تختلف باختلاف الأشخاص أو الطبقات الاجتماعية، وكذلك يجب أن تكون إجراءات التقاضي التي يسير عليها المتقاضون واحدة بالإضافة إلى كون القانون المطبق على الجميع في منازعاتهم القضائية هو قانون واحد ولا يتعارض مع مضمون المساواة أمام القضاء، وجود محاكم مختلفة باختلاف أنواع المنازعات أو باختلاف طبيعة الجرائم بشرط عدم التفرقة أو تقرير التمييز بين الأشخاص المتقاضين (البياتي، ص 18).

ثانياً: كفالة حق التقاضي

يعتبر حق التقاضي من الحقوق الطبيعية كما يعد في الوقت نفسه من المبادئ الأساسية في كل الدساتير الديمقراطية، فهو الحارس الأمين والسياح المتين للحفاظ على الأمن وصيانة الحقوق لذلك نصت عليه الشريعة الإسلامية، وأكد ضرورته جميع الفقهاء المسلمين كما لم يخل نظام أو دستور من ذكره وتوكيده بإعتباره أساس الشريعة وسيادة القانون التي تقوم على أحقية كل فرد في عرض مزاعمه على القضاء وأن يجد لكل خصومه قاضياً أي أن حق التقاضي من الحقوق الدستورية التي لا يجوز المساس، بها وأن كفالته أمر واجب باعتباره من المبادئ الدستورية الهامة التي تحمي الحقوق والحرريات من تعسف السلطات، فأى سلطة من السلطات

لا تملك مصادرة هذا الحق أو منع فرد أو جماعة ما من الالتجاء إلى القضاء باعتباره الملجأ والملاذ لهم للدفاع عن الحقوق ورد ما يقع من اعتداء عليها (سيد، 2011، ص 201)، وبناء على ذلك فإن أية مصادرة لحق التقاضي تعد عملاً غير مشروع وأي نص تشريعي يمس هذا الحق يعتبر نص غير دستوري، لخروجه على النصوص الدستورية التي تؤكد هذا الحق، فحق التقاضي من الحقوق العامة المتعلقة بالنظام العام وهو حق مقيد بعدم التعسف في استعماله كما أنه حق ترتبط ممارسته بممارسة وسيلة اقتضائه كما أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام 1948 قد نص في المادة الثامنة على أن: (لكل شخص الحق في أن يلجأ إلى المحاكم الوطنية لإنصافه من أعمال فيها اعتداء على الحقوق الأساسية التي يمنحها له القانون).

وهذا ما نص عليه دستور البحرين لعام 1973 في المادة (20) الفقرة السادسة منه: (حق التقاضي مكفول وفقاً للقانون) وكذلك ما نص عليه دستور الكويت لعام 1962 في المادة (66) منه: (حق التقاضي مكفول للناس ويبين قانون الإجراءات والأوضاع اللازمة لممارسة هذا الحق) كما كفله مشروع الدستور الليبي 2017 في المادة (61) والمعنونة بحق التقاضي بالنص على أن: (الحق في اللجوء للقضاء مكفول للجميع ولكل شخص الحق في محاكمة عادلة أمام قاضيه الطبيعي وفي أجل مناسب يحدده القانون ويؤمن له فيها الضمانات كافة ولا يجوز تحصين أي تشريع أو قرار إداري من رقابة القضاء ولا أن يستبعد من الولاية القضائية أي سلوك ضار بالحقوق والحريات أو مهدد لها).

الفرع الثاني: دور الدعوى الدستورية في حماية الحق في الكرامة الإنسانية

تستمد الدعوى الدستورية أهميتها وخصوصيتها من موضوعها الذي يرتبط بمبدأ سمو الدستور وهو المبدأ الذي يحتم احترام أحكام الدستور وعدم الخروج عليها ومن المبادئ المهمة التي تقيم الدعوى الدستورية، مبدأ ضمان الحقوق والحريات ومبدأ الفصل بين السلطات فعندما يكون القانون الصادر من السلطة التشريعية من شأنه أن ينتقص أو يهدر من الحقوق والحريات مما يمس المراكز القانونية للأفراد ويهدد مصالحهم على صورة تجعل من هذا القانون مصدراً للإعتداء على تلك الحقوق فهنا تقوم لصاحب الحق مصلحة أكيدة في الإلتجاء إلى القضاء عن طريق الدعوى الدستورية ليحصل منه على ما يضمن رد الإعتداء أو ما يحدد الإعتداء بحقه (سيد، ص 222).

ومن الأحكام القضائية التي كفلت الحق في الكرامة الإنسانية من خلال حماية وتكريس الحق في التقاضي ما قضت به المحكمة العليا في الطعن الدستوري رقم 1/19 ق. بتاريخ 1972/6/10 عندما تم الطعن أمامها في نص المادة (65) من قانون الجامعة الليبية لسنة 1986 الذي حظر على الطلاب الطعن بالإلغاء على القرارات التأديبية الصادرة بشأنهم من الهيئات الجامعية حيث ورد في حكمها ما يلي: (إن إغلاق باب التقاضي دون أي مواطن أمر مخالف لكل دساتير العالم في نصوصها المكتوبة وغير المكتوبة في مفهومها وروحها على أنه إذا خلا أي دستور مكتوب من النص على حق كل مواطن من الالتجاء إلى قضاء تؤمن له فيه حقوق الدفاع فإن هذه القاعدة مستمدة من أوامر العلي القدير ومن الحقوق الطبيعية للإنسان منذ أن خلق) (مجلة المحكمة العليا، السنة الثامنة، ص 9).

كما أكدت المحكمة العليا أيضاً على كفالة الحق في المساواة صونا للكرامة الإنسانية وحفاظا على المشروعية في الطعن الدستوري رقم 5/55 ق. بعدم دستورية المادة (93) من القانون رقم 6 لسنة 2006 حيث جاء فيه: (... ومفاد ذلك أن القضاة وهم من ضمن فئات المجتمع يكون من حقهم كباقي الأفراد اللجوء إلى المحاكم لدرء أي مساس بحقوقهم ولا يسوغ القول بغير ذلك لما ينطوي عليه ذلك من إخلال بمبدأ المساواة ومساس بوظيفة القاضي) (طعن دستوري رقم 5، سنة 55 قضائية منشور على موقع المحكمة العليا الليبية)، فالنصوص المانعة لحق التقاضي تعد انتهاكا صارخا لحقوق الأفراد وإخلالاً بمبدأ المساواة بين المواطنين.

الخاتمة

ختاماً لبحثنا في موضوع الضمانات الدستورية للحق في الكرامة الإنسانية نستطيع القول بأن الحق في الكرامة الإنسانية يتمتع بحماية في مختلف النظم القانونية والقضائية داخل الدول حيث تطور مفهوم الكرامة الإنسانية من فكرة طبيعية إلى هدف دستوري ومبدأ دستوري ملزم للدول بالتدخل الإيجابي لتوفير الحماية اللازمة حال انتهاكه.

أولاً: النتائج

1. اعتبرت الشريعة الإسلامية الكرامة الإنسانية جوهر إنسانية الإنسان ولب بشريته وأساس ذاتيته.

2. الكرامة الإنسانية مفهوم قانوني منبثق من قمة الإنسان يمنحه الحق في الحياة والمساواة والحفاظ على هويته وذاتيته من الإعتداء وحظر التعامل معه كأداة ومنع تعنيفه وتقييد حريته إلا للضرورة.
3. أشار المشرع الدستوري الليبي في مشروع الدستور 2017 إلى كفالة الحق في الكرامة الإنسانية بشكل صريح ومباشر وذلك في المادة (34) والمعنونة بالكرامة الإنسانية.
4. إن الحماية القانونية للحق في الكرامة الإنسانية المكفولة في القوانين العقابية تجد أساسها في الحماية الدستورية التي أقرها الدستور حال انتهاك هذا الحق.
5. توفر الضمانات الدستورية والقضائية حماية فعالة للكرامة الإنسانية وذلك من خلال تحديد الحقوق والحريات وتفعيل الرقابة الدستورية التي تقوم على مبدأ ضمان الحقوق والحريات وكذلك الفصل بين السلطات.

ثانياً: التوصيات

1. نوصي المشرع الدستوري في مختلف النظم الدستورية التي نشر إلى الحماية الضمنية للكرامة الإنسانية بضرورة تعديل تلك الحماية لتصبح مباشرة وصريحة كما فعل المشرع الدستوري الليبي في مشروع الدستور 2017.
2. نوصي بضرورة طرح مشروع الدستور الليبي 2017 للإستفتاء وعدم عرقلة أو مصادرة حق الليبيين في إبداء الرأي عليه بنعم أو لا.
3. نوصي الجهات الضبطية بضرورة صون الكرامة الإنسانية خاصة أثناء مراحل التحري، الإستدلال، التحقيق، الحبس، والحفاظ على قيمة الإنسان بعدم تعرضه للذل والامتهان.

قائمة المراجع

1. القرآن الكريم.
2. الكتب العامة:
 - أحمد سليم سعيان. (2011). الحريات العامة وحقوق الإنسان، الجزء الأول، (منشورات الحلبي، بيروت).
 - أحمد فتحي سرور. (1999). الحماية الدستورية للحقوق والحريات، (دار الشروق، القاهرة).

- أندرو كلافام (2006). مقدمة عن حقوق الإنسان، ترجمة أحمد سميع، (الطبعة الثانية، دار الشروق، القاهرة).
- بهاء النجراني. (2015). أسس الحماية النفسية، (دار المعرفة، اليمن).
- حميد حنون خالد. (2012). حقوق الإنسان، (مكتبة السنهوري، بغداد).
- رياض عزيز هادي. (2010). حقوق الإنسان، العاتك لصناعة الكتب، القاهرة.
- سعد عصفور. (1999). القانون الدستوري والنظم السياسية، (منشأة المعارف، الإسكندرية).
- سعد محمد الخطيب. (2014). فلسفة القانون وحقوق الإنسان، (منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت).
- عبد العزيز التويجري. (2015). الكرامة الإنسانية في ضوء المبادئ الإسلامية، (منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة)، ط2.
- عصام علي الدبس. (2006). الحقوق والحريات العامة وضمانات حمايتها، (الطبعة الثانية، دار الشروق، القاهرة).
- غازي حسن صبراني. (2006). الوجيز في حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، (دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان).
- محمد باهي أبو يونس. (2015). القضاء الدستوري، منشأة المعارف، الإسكندرية، ط1.
- محمد عبد الله دراز. (2009). دستور الأخلاق في القرآن الكريم، (مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان).
- محمد زكي أبو عامر. (1986). الحماية الجنائية للحريات الشخصية، (منشأة المعارف، الإسكندرية).

3. الأبحاث العلمية:

- عبد الرحمن الأحمد. (ديسمبر 2021). مظاهر العنف وصوره، مجلة الجمعية التربوية للدراسات الاجتماعية، (العدد 134).
- عوض عبد الجليل الترساوي. (2009). المعاهدات الدولية أمام القضاء الدستوري، (مجلة المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات)، (العدد التاسع).
- عبد الوهاب السيد. (2006). حق الإنسان في التقاضي، (مجلة كلية الحقوق، القاهرة)، (العدد 76).

4. الأحكام القضائية:

- مجلة المحكمة العليا، (العدد 34).

5. المواقع الإلكترونية:

- <https://supremecourt.gov.ly>. موقع المحكمة العليا
- <https://conseilconstitutiemel.fr> موقع المجلس الدستوري الفرنسي

مدى ملاءمة الإطار المحاسبي الحالي (IFRS) لمتطلبات المحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة

دراسة ميدانية لعينة من الأكاديميين والمهنيين في مدينة طرابلس

د. عمران عامر البتي

أستاذ المشارك بقسم المحاسبة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة طرابلس

الملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة آراء ووجهات نظر كل من الأكاديميين والمهنيين الليبيين من ذوي اختصاص المحاسبة حول مدى ملاءمة الإطار المحاسبي الحالي في ضوء المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS) لمتطلبات المحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة، من خلال القيام بنوعين من الدراسات وهما الدراسة النظرية، والدراسة الميدانية، وقد تم استخدام كل من المنهج الاستقرائي لاستقراء وتحليل أهم الدراسات والبحوث وغيرها من المراجع الأخرى العربية والأجنبية المتعلقة بالعملات الرقمية المشفرة، والمنهج الاستنباطي في صياغة فرضية الدراسة واختبارها باستخدام الأساليب الاحصائية المناسبة، وقد خلصت الدراسة من الناحية النظرية إلى أن الإطار المحاسبي الحالي بشأن المحاسبة والافصاح عن العملات الرقمية المشفرة في ضوء معايير إعداد التقارير المالية الدولية (IFRS) من وجهة نظر البعض يلبي متطلبات المحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة، ومن وجهة نظر البعض الآخر لا يلبي ذلك، حيث يتطلب الأمر إجراء تعديلات على تعريف كل من النقدية وما في حكمها والأصل المالي، كما أن إرشادات المحاسبة الموجودة في المعيار المحاسبي الدولي رقم (2) والمعيار المحاسبي الدولي رقم (38) قد لا تقدم معلومات ملائمة ومفيدة لمستخدمي التقارير المالية مما يترتب عليه تباين الممارسات المحاسبية الحالية، وخلصت الدراسة من الناحية الميدانية إلى عدم وجود اختلاف بين آراء ووجهتي نظر الأكاديميين والمهنيين الليبيين حول عدم ملاءمة الإطار المحاسبي الحالي في ضوء المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS) لمتطلبات المحاسبة والافصاح عن

العملات الرقمية المشفرة، مما يشير ويؤكد بوجود قصور في الإطار الحالي للمحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة في ضوء متطلبات معايير إعداد التقارير المالية الدولية (IFRS).
الكلمات المفتاحية: العملات الرقمية المشفرة، معايير إعداد التقارير المالية الدولية (IFRS).

Abstract:

This study investigates the suitability of the current accounting framework under International Financial Reporting Standards (IFRS) for cryptocurrency reporting, using insights from 49 Libyan academics and accounting professionals. Among the participants, there were 23 accounting professionals and 26 academics. This study examines the adequacy of IFRS in addressing the unique characteristics of cryptocurrency reporting. The theoretical analysis highlights the diversity of opinions among stakeholders, focusing on the differences between the current accounting standards (IAS 2 and IAS 38) in relation to cryptocurrency accounting needs. The empirical findings reveal a consensus among Libyan academics and professionals on deficiencies in the current accounting framework, emphasizing the need for specific guidelines to enhance the relevance of financial reporting on cryptocurrencies. This study, therefore contributes to the discourse on cryptocurrency accounting practices within the IFRS framework, offering implications for standard setters, practitioners, and academics globally.

Keywords: Cryptocurrencies, International Financial Reporting Standards (IFRS), Accounting Framework, Financial Reporting, Libya

المقدمة:

شهدت الأنظمة النقدية العالمية في السنوات الأخيرة تطورات في سياساتها، أهمها ظهور العملات الافتراضية المشفرة، حيث تعرف بوحدة التبادل التجاري في شكلها الإلكتروني، وهي عبارة عن عملة مشفرة لامركزية تعمل على نظام الند للند، وهو مبدأ يعتمد على طرفين في المعاملة، وهم مستخدموها ويتم إدارتها بالكامل من قبلهم دون تدخل أي وسيط أو سلطة مركزية، ويتم ذلك من خلال الوسائط المتعددة الإلكترونية مثل أجهزة الكمبيوتر أو الأجهزة الذكية (مثل الأجهزة المحمولة والأجهزة اللوحية وغيرها) لشراء السلع العينية أو فوائد متعددة في بيئة الأعمال

العالمية، زاد الاهتمام بالعملات الرقمية المشفرة وازداد حجم تداولها، واتجهت العديد من المؤسسات الدولية، سواء المصرفية أو التجارية، إلى الاعتراف بها كعملة مقبولة ووسيط للتبادل، عندما تبدأ الشركات في قبول العملة المشفرة كدفعة مشروعة، تحتاج الشركات إلى إرشادات حول كيفية حساب معاملات العملة المشفرة أثناء تعاملاتها العادية، أو ما إذا كانت تحتفظ بالعملة المشفرة في نهاية الفترة المحاسبية، والتي يجب الإبلاغ عنها في بياناتها المالية في مكان ما، والملاحظة الأساسية هي أنه لا يوجد توجيه محاسبي محدد يمكن من خلاله لحاملي العملات الرقمية المشفرة الإبلاغ عنها في البيانات المالية، ومن هنا تطرح العديد من الآراء والأفكار حول ما هي المعالجة المحاسبية المناسبة للعملات الرقمية المشفرة.

مما سبق يمكن القول أن هذه الدراسة تأتي كنواة لدراسة المحاسبة والإفصاح عن العملات الرقمية المشفرة ومدى ملاءمة الأساليب والسياسات المحاسبية المحتملة في ظل ما ورد في الإطار المحاسبي الحالي للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS)، والتعرف على وجهتي النظر الأكاديمية والمهنية في البيئة الليبية حول هذا الموضوع.

مشكلة الدراسة:

بالرغم من عدم وجود معياراً أو إرشاداً صادر عن معايير اعداد التقارير المالية الدولية (IFRS)، إلا أن المعيار المحاسبي الدولي رقم (8) يوضح شروط المعالجة المحاسبية للمعاملات في حالة غياب معيار محاسبي دولي بشأن تلك المعاملات، وهذا يعني أن للمنشأة أن تطبق ما جاء في معايير المحاسبة في حالات مماثلة على المعاملات التي تتم باستخدام العملات الرقمية المشفرة، وهذا الوضع يثير الكثير من التساؤلات من حيث ما هي المعالجة المحاسبية الملائمة للعملات الرقمية المشفرة؟ هل ينطبق علي تلك العملات تعريف الأصول؟ هل تعد تلك العملات نقدية أو ما في حكمها؟ هل يمكن المحاسبة عنها كأصل مالي بخلاف النقدية؟ هل طبيعة تلك العملات قد تؤدي إلى المحاسبة عنها كأصول غير ملموسة أو في حالات أخرى كمخزون بغرض البيع؟ هل يتم الإفصاح عن مدى الالتزام بالمتطلبات التنظيمية والرقابية المطبقة لاستخدام العملات الرقمية المشفرة؟

وبذلك يمكن صياغة مشكلة الدراسة في التساؤل الرئيسي التالي:

○ ما مدى ملاءمة الإطار المحاسبي الحالي (IFRS) لمتطلبات المحاسبة والافصاح عن العملات الرقمية المشفرة؟

يتفرع من التساؤل الرئيسي التساؤل الفرعي التالي:

○ هل يوجد قصور في الإطار الحالي للمحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة في ضوء متطلبات معايير إعداد التقارير المالية الدولية (IFRS) من وجهتي نظر الأكاديميين والمهنيين الليبيين؟

هدف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى بيان مدى تلبية الأطر المحاسبية الحالية لمتطلبات المحاسبة والافصاح عن العملات الرقمية المشفرة من خلال تسليط الضوء على الأساليب والسياسات المحاسبية الممكنة للعملات الرقمية المشفرة.

أهمية الدراسة:

تزايد الاهتمام بالعملات الرقمية المشفرة وتزايد حجم تداولها في بيئة الأعمال كوسيلة دفع مقبولة، الأمر الذي أدى للحاجة إلى إرشادات حول كيفية حساب معاملات العملات المشفرة في القوائم المالية، ومن هنا تستمد الدراسة أهميتها خاصة بسبب عدم وجود معيار أو دليل محاسبي دولي أو محلي للمحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة، مما سبب اختلافاً في المعالجة المحاسبية لهذه العملة، فضلاً عن محدودية الدراسات حول كيفية المحاسبة والإبلاغ عن العملات الرقمية المشفرة، كما تركز هذه الدراسة على ما يمكن تطبيقه من المبادئ التوجيهية الواردة في بعض المعايير الدولية حول ما يمكن اعتباره يلبي متطلبات المحاسبة والافصاح عن العملات الرقمية المشفرة.

فرضيات الدراسة:

اعتمدت الدراسة على الفرضية التالية:

لا توجد فروقات معنوية ذات دلالة إحصائية بين وجهتي نظر الأكاديميين والمهنيين الليبيين حول عدم ملاءمة الإطار المحاسبي الحالي في ضوء المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS) لمتطلبات المحاسبة والافصاح عن العملات الرقمية المشفرة مما يشير إلى وجود قصور فيه.

منهج الدراسة العلمي:

اتبع الباحث المنهج الاستقرائي للقيام بدراسة نظرية لاستقراء وتحليل السياسات المحتملة من خلال الاطلاع على أهم المعايير الدولية، بالإضافة إلى الدراسات والأبحاث والدوريات العربية والأجنبية ومواقع الإنترنت لكل ما يتعلق بالمحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة، كما اعتمدت الدراسة على المنهج الاستنباطي وعلى أساسه تم صياغة فرضية الدراسة والقيام بدراسة ميدانية لمعرفة آراء المختصين من خلال اعداد استمارة استبيان أعدت لهذا الغرض.

الدراسات السابقة:

1-دراسة (عبد التواب، 2019)، "مشكلات المحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة في ضوء متطلبات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS)":

هدفت الدراسة إلى تحليل مشكلات المحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة في ضوء متطلبات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS)، وخلصت الدراسة إلى أن التعامل في العملات الرقمية المشفرة يثير العديد من المشكلات المحاسبية، ويرجع السبب في ذلك إلى الطبيعة والخصائص النوعية لتلك العملات، وتتنوع أغراض اقتناء العملات الرقمية المشفرة من قبل المنشآت، وكذلك غياب وجود معيار محاسبي دولي يحدد المعالجة المحاسبية لتلك العملات في مختلف الحالات.

2-دراسة (مصطفى، 2020)، "مدخل مقترح للمحاسبة والإفصاح عن العملات المشفرة وفق نموذج الأعمال في اطار تكنولوجيا سلاسل الكتل وتحت مظلة المعايير الدولية للتقارير المالية IFRS – دراسة استطلاعية للسوق المصري":

تناولت الدراسة مدخل مقترح للمحاسبة والإفصاح عن العملات المشفرة وفق نموذج الأعمال في إطار تكنولوجيا سلاسل الكتل وتحت مظلة المعايير الدولية للتقارير المالية (IFRS) بهدف تحليل المعالجات المحاسبية العملية المتعلقة بالعملات المشفرة لمساعدة معدي القوائم المالية وفق متطلبات معايير التقارير المالية الدولية، وذلك من خلال تنظيم دراسة استطلاعية لعينتين من المستقضي منهم الأكاديميين بقسم المحاسبة والمراجعة بالجامعات المصرية – المحاسبين المهنيين العاملين بقطاع المصارف المصرية، وقد توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج أهمها: أن العملات المشفرة ظاهرة مادية بما فيه الكفاية وأصبحت تمثل أهمية كبيرة في السوق الدولي، في حين لا تحظى بذات الأهمية في السوق المصري مع غياب التشريعات والأطر التي تنظمها، كما أكد الممارسين بالمصارف المصرية على معالجة العملات المشفرة كأصول غير ملموسة، وليست كوسيلة للتبادل في المعاملات اليومية، فضلاً عن تأكيد المستقضي منهم على ضرورة معالجة قضايا العملة المشفرة وفق نماذج واضحة للقياس والإفصاح المحاسبي.

3-دراسة (صالح، 2021)، "واقع العملات الرقمية":

أوضحت الدراسة أن التطور الهائل في التقنيات الحديثة أدى إلى إحداث طفرة هائلة في تبادل السلع والخدمات وتسهيل عمليات الدفع بالوسائل غير النقدية مثل الهواتف الذكية واستخدام بطاقات الائتمان وبطاقات الخصم التي ساعدت كثيراً في تسهيل المعاملات وعمليات التبادل، في الوقت الذي كانت ومازالت فيه النقود هي الوسيلة الأساسية لتبادل السلع والخدمات لكثير من فئات المجتمع، وكشفت الدراسة عن طبيعة العملات الرقمية ونماذجها وأشكالها، وإمكانية إصدار المصارف المركزية عملات رقمية باستخدام تقنية سلسلة الكتل، كما استعرضت الدراسة

العملات الرقمية المتواجدة في سوق العملات الرقمية، والمخاطر المحتملة لها، وانعكاسات مزايا ومخاطر العملات الرقمية على الاستقرار المالي والاقتصادي.

4-دراسة (Miriti, N., & Nekesa, M., 2021) "The Level of Deepening and Classification of Cryptocurrency Transactions and Taxation in Kenya"

هدفت إلى دراسة مستوى تعميق وتصنيف العملات المشفرة من منظور المعاملات الضريبية في كينيا، حيث لا توجد قوانين ضريبية قائمة تضبط معالجة العملات المشفرة، واستهدفت هذه الدراسة معرفة تأثير تصنيفات العملات المشفرة وفقاً لأغراض اقتنائها وتداولها على المعاملات المتعلقة بقوانين وأنظمة الضرائب في كينيا. وذلك من خلال تصميم بحث استكشافي نوعي يعتمد على البيانات الأولية التي تم جمعها من مستشاري الضرائب داخل هيئة الإيرادات الكينية وشركات التدقيق الكبرى في كينيا، وقد اعتمدت الدراسة على أسلوب تحليل المحتوى في تحليل البيانات واستخلاص النتائج. وأكدت الدراسة على أن هناك فجوة معرفية بين المهنيين حول الاستخدام السليم للمعالجات المحاسبية بشأن العملات المشفرة ومنهجية فرض الضرائب عليها، حيث أن العملات المشفرة يمكن تصنيفها كأصول غير ملموسة أو مخزون أو عملة رقمية بدلاً من نقود، كما أكدت الدراسة على ضرورة تنظيم العملات المشفرة في جوانب المبادئ التوجيهية المحاسبية والإطار الضريبي وقانونية الأنشطة المرتبطة بكافة الممارسات للعملات المشفرة.

5-دراسة (Buyukkur., 2021) "Reflection of The Cryptocurrencies in The Financial Statements":

تناولت الدراسة العملة المشفرة باعتبارها ظاهرة جديدة وناشئة نسبياً في الأسواق المالية، حيث تعتمد بشكل رئيسي على وجود تقنية **Block chain**، وأصبحت هاتان التقنيتان الجديتان شائعتين بشكل متزايد في حياتنا اليومية، وكشفت الدراسة عن أن اللوائح والتشريعات متأخرة كثيراً عن التطورات في مجال العملات المشفرة على الرغم من استخدام العملة المشفرة وتداولها وتوظيفها كوسيلة للدفع على مدار عقد مضي من الزمان، فإن اللوائح المتعلقة باستخدام هذه

الظاهرة لم تكن قادرة على اللحاق بالسرعة في صناعة العملات المشفرة. كما أن الافتقار إلى اللوائح يعد عقبة أمام انعكاس معاملات العملات المشفرة للشركات في بياناتها المالية، وأخيراً اقترحت الدراسة ضرورة قيام الهيئات واللجان المنظمة لمهنة المحاسبة والمراجعة بإعداد معيار تقرير مالي مستقل وشامل ومفصل خصيصاً للعملات المشفرة.

6-دراسة (Abdou et al., 2021) "Current Accounting Practices (For bitcoins":

نوهت هذه الدراسة عن الدور الحيوي الذي يمارسه التطور السريع للعملات المشفرة في جذب انتباه المستثمرين والمضاربين والمنظمين والأكاديميين في السنوات الأخيرة، حيث تم تخصيص قدر كبير من الأبحاث لآليات التسعير الخاصة بأسواق العملات المشفرة، ومحركات التغيرات التي تطرأ عليها وإمكانية التنوع للعملات المشفرة. وأكدت الدراسة على أن البيكوتين Bitcoin هي العملة المشفرة الأكثر شهرة والتي تمتلك حالياً أكبر قيمة سوقية وتعتبر مثالاً قياسياً للعملة المشفرة حيث ظهرت عملة البيتكوين باعتبارها العملة الافتراضية الأكثر شعبية، وتحتفظ بأكبر حصة في المستقبل من منافسيها Ethereum وRipple وLitecoin bitcoin وغيرها من العملات الأخرى. كما رصدت الدراسة الممارسات المحاسبية الحالية المختلفة لعملة البيتكوين، وعدد الدول التي تتعامل بهذه العملة، والجهود التي تبذلها بعض المنظمات الرسمية في محاسبة البيتكوين.

7-دراسة (ماجدة عبد العزيز، 2022)، "اعتبارات المعايير المحاسبية الممكن استخدامها للإفصاح عن الأصول الرقمية المشفرة في التقارير المالية":

هدفت الدراسة إلى التعرف على طبيعة الأصول المشفرة وتسليط الضوء على السياسات المحاسبية الممكنة للعملات الرقمية المشفرة وفقاً لطبيعة عمل الشركات، إذ يمكن تحديد أسباب اقتنائها والحصول عليها مما يؤدي إلى نتائج محاسبية مختلفة وفقاً للمبادئ المحاسبية المقبولة عموماً (GAAP)، حيث خلصت الدراسة إلى أن المعايير المحاسبية المقبولة عموماً الحالية

ليس لديها طريقة محددة للتعامل مع العملات المشفرة، والتحدي الذي يواجهه المحاسبون هو كيفية الإبلاغ عن العملات المشفرة في البيانات المالية للشركات التي تمتلك تلك العملات، كما خلصت الدراسة أنه في حالة عدم وجود معيار محاسبي أو توجيه أو تفسير يمكن تطبيقه على المعاملات أو الأحداث الاقتصادية المتعلقة باحتياجات مستخدمي القوائم المالية، يجب على الإدارة أن تسعى إلى تطبيق سياسات محاسبية تتناسب مع الجوهر الاقتصادي للقوائم المالية.

8-دراسة (شحاتة، 2022)، "محددات الإفصاح المحاسبي عن العملات

الرقمية كمرتكز لتعزيز القيمة السوقية لأسعار الأسهم بالبيئة المصرية

- بين واقع الهيمنة الرقمية ... وغياب الأطر المحاسبية":

هدفت إلى دراسة وتحليل محددات الإفصاح عن العملات الرقمية كأحد تقنيات التكنولوجيا المالية، وتقييم مدى تأثير هذا الإفصاح على جودة المحتوى المعلوماتي للتقارير المالية الالكترونية في ظل متطلبات معايير التقارير المالية الدولية (IFRS)، كمرتكز لتعزيز القيمة السوقية لأسعار أسهم الشركات المقيدة بسوق الأوراق المالية المصرية، وخلصت الدراسة إلى أن توحيد الأسس المحاسبية المتبعة لقياس العملات الرقمية المشفرة، وسياسات الإفصاح عنها تسهم في تحقيق العرض العادل لأنشطة المنشأة، وتحسين فهم أهمية هذه العملات وتأثيرها على المركز المالي للمنشأة ونتيجة أدائها وتدفعاتها النقدية، كما يسهم الإفصاح عن منهجية إدارة مخاطر العملات الرقمية المشفرة وإحكام الرقابة عليها، في تعزيز القيمة السوقية للأسهم، فضلاً عن أن الإفصاح عن العملات الرقمية المشفرة يقدم تأكيدات موضوعية للمستثمرين بشأن صحة ودقة الأرقام والبيانات الموجودة بالتقارير المالية، والحد من حالات الغش والاحتيال، وممارسات إدارة الأرباح من قبل الإدارة.

9-دراسة (الجعفري، 2022)، "الآراء المحاسبية حول العملات الرقمية المشفرة - دراسة أدبيات":

خلصت الدراسة بعد استعراض الآراء المحاسبية التي وردت في الابحاث والدراسات حول هذا الموضوع إلى أن العملة المشفرة هي أصل رقمي لا يحتوي على مادة مادية يتم إنتاجها بواسطة البرامج ولا تخضع لسيطرة الحكومة أو البنك المركزي، العملة المشفرة الأكثر شيوعا هي عملة البيتكوين التي يعود تاريخها إلى عام 2009، وعلى المستوى الإقليمي، لا يزال استخدام العملة المشفرة في منطقة شمال إفريقيا محدودا للغاية، بسبب غياب الدعم من البنوك المركزية والسلطات النقدية، إلا أن عدداً كبيراً من الباحثين يعتقدون بإمكانية نموها في المستقبل القريب، الأمر الذي يتطلب من السلطات المركزية والنقدية السعي نحو دراسة البنوك ومراقبة التطورات في هذه العملات لمعرفة آثارها المحتملة على سياسة المدفوعات والسياسة النقدية والاستقرار المالي، في المقابل، فإن العديد من البنوك المركزية في البلدان المتقدمة منشغلة بشدة بإجراء الدراسات والأبحاث والمناقشات المالية حول فعالية العملات المشفرة في إنجاز المعاملات المالية وتسهيلها، اختلفت آراء الباحثين حول أسلوب المعالجة المحاسبية للعملات الرقمية، بسبب غياب المعايير المحاسبية الدولية (IFRS)، انقسمت الآراء بشكل خاص فيما يتعلق باعتبار العملات المشفرة أصولاً ثابتة واستثمارات طويلة الأجل ونقداً وما في حكمه وأصولاً غير ملموسة وكمخزون للبيع.

التعليق على الدراسات السابقة:

بعد الاطلاع على العديد من الدراسات السابقة حول موضوع المحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة نجد أن أغلب هذه الدراسات قد ركزت على بعض الجوانب المحاسبية بشأنها مثل المحاسبة عنها كعملة أجنبية أو المحاسبة عنها كاستثمار أو إضافتها كفئة جديدة لأصول المنشأة، وكذلك تقييم المداخل ذات العلاقة بمفاهيم المحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة من حيث استخدام القيمة العادلة أم التكلفة دون تقديم معايير المفاضلة بينهما، وكذلك أثرها على

نظم المعلومات المحاسبية للمنشأة في ظل غياب الارشادات المحاسبية الصريحة التي تأصل لنماذج قياس هذه العملات وآليات الإفصاح عنها بما يسهم في تحسين جودة المحتوى المعلوماتي للتقارير المالية، أما الدراسة الحالية فهي تسلط الضوء على الاعتبارات المهنية الممكنة التي يمكن من خلالها المحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة والاستفادة من نتائج وتوصيات الدراسات السابقة في هذا الصدد، ومدى ملاءمة الأساليب والسياسات المحاسبية المحتملة في ظل ما ورد في الإطار المحاسبي الحالي للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS)، وذلك من خلال دراسة علمية نظرية معززة بدراسة عملية ميدانية لمعرفة وجهتي نظر الأكاديميين والمهنيين الليبيين من ذوي الاختصاص حول هذا الموضوع.

المشكلات الناشئة عن التعامل بالعملات المشفرة:

يعتقد العديد من الباحثين الاقتصاديين والمحاسبين والباحثين القانونيين والفنيين أن التعامل بالعملة المشفرة سيجلب عليه العديد من المشكلات الاقتصادية والمحاسبية والقانونية والفنية (European Parliament, 2017; South African Reserve Bank, 2020).

على المستوى الإقتصادي، تتمثل المشاكل الكبيرة في نقل العرض النقدي المستقبلي. عدم القدرة على التحكم في عرض النقود إلا بإجماع جماعي من مجتمع المتعاملين، فضلاً عن عدم الاستقرار الناتج عن اختلاف الأفراد والحكومات في اتجاهاتهم حسب اختلاف التوقعات وأخبار السوق، الأمر الذي سيؤدي في النهاية إلى تراجع العرض النقدي. أسعارها والتلاعب بها. بالإضافة إلى توقع الانكماش الاقتصادي، حيث أن ارتفاع سعر الوحدة وزيادة الطلب عليها سيدفع صاحبها للإحتفاظ بها بدلاً من الاستثمار.

أما على المستوى المحاسبي، فإن التعامل بالعملات الرقمية يثير العديد من المشاكل المحاسبية، ويعود السبب في ذلك إلى طبيعة هذه العملات وخصائصها النوعية وتنوع أغراض اقتنائها من قبل الشركات، فضلاً عن عدم وجود معيار محاسبي دولي والتي تحدد المعالجة المحاسبية لهذه العملات في حالات مختلفة.

ومن الناحية الفنية، يؤكد الفنيون أن أهم المشاكل الناجمة عن العملة المشفرة هي استهلاك كميات هائلة من الكهرباء لعدد محدد من العمليات. ويصل معدل الكهرباء المستهلكة لتشغيل شبكة واحدة من البيتكوين، (32 تيرا واط، وهي الكمية التي تستهلكها دولة بحجم الدنمارك)، إلى تحقيق نحو (400 ألف معاملة يومياً)، بالإضافة إلى احتمال خسارة مبالغ ضخمة من المال عند حدوث خطأ في التحويل أو فقدان كلمة المرور للمحفظة الإلكترونية.

أما في الجانب القانوني، فتتمثل المشاكل في عدم وجود هيئة مركزية تنظم عملها، وعدم وجود هيئة يمكن اللجوء إليها في حالات النزاع في حالة حدوث خلل في ميزان العدالة بين الجهات، بالإضافة إلى عدم الاعتراف بها كعملة قانونية من قبل العديد من دول العالم، وعدم وجود تشريعات تنظم عملها في الأسواق المالية.

العملات الرقمية المشفرة من منظور محاسبي:

انطلاقاً من عدم اكتمال ووضوح الأطر التنظيمية والقانونية للعملات المشفرة والتي مازالت قيد البحث والدراسة من قبل الأكاديميين والمهنيين والقائمين على التنظيم، وفي سياق عدم وجود معيار محاسبي محدد ضمن معايير التقارير المالية الدولية (IFRS) قابل للتطبيق على معاملات وصفقات العملات الرقمية المشفرة بشكل واضح، الأمر الذي ترك إدارة الحسابات أو الإدارة المالية في المنشأة إصدار الأحكام الشخصية والتقديرية بشأن تطوير سياسات محاسبية للاعتراف والقياس عن هذه العملات وما يرتبط بها من معاملات وصفقات مختلفة ومتنوعة من حيث طبيعتها والغرض منها، ولاسيما توفير معلومات صحيحة تعبر بصدق وعدالة عن حقيقة المركز المالي للمنشأة ونتائج الأنشطة والتدفقات النقدية المرتبطة بها (Wijaya، 2021).

وفي إطار تأكيد توصيات لجنة تفسير المعايير الصادرة في مارس 2019 (2019)، وكذلك معيار المحاسبة الدولي رقم (8) IAS، بالإضافة إلى التصريحات الصادرة عن هيئات وضع المعايير والأدبيات المحاسبية الأخرى والممارسات المقبولة للوصول إلى الممارسة المحاسبية الأكثر ملاءمة للعملات الرقمية المشفرة، على إمكانية الإعتماد على ما أقرته معايير التقارير المالية الدولية IFRS ومعايير المحاسبة الدولية IAS بشأن البنود

والمعاملات التي تتشابه في مضمونها وطبيعتها مع العملات الرقمية، فضلاً عن الاعتماد على الحكم المهني والخبرات التي يتسم بها المديرين الماليين والمحاسبين المهنيين، حيث يستخدم مصطلح الحكم المهني على نطاق واسع في المحاسبة، ويعرف بأنه تطبيق التدريب والمعرفة والخبرة ذات الصلة، الذي توفره المراجعة والمحاسبة والمعايير الأخلاقية، في اتخاذ قرارات مستنيرة حول الممارسات المناسبة للأحداث والمعاملات المالية (Eilifsen et al, 2014).

1- المحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة كنقدية:

أشار معيار المحاسبة الدولي رقم (IAS 7) في الفقرة رقم 6 إلى مفهوم النقدية بأنها "نقد في الصندوق وودائع تحت الطلب"، كما ينظر إلى النقدية بأنها أوراق نقدية وعمليات معدنية، أو حق

الحصول على أوراق نقدية وعمليات معدنية (Deloitte, 2018)، ولا شك إن مصطلح "عملة رقمية مشفرة" يشير إلى أنها عملة، لكنها لا تعني بالضرورة أنها نقد للأغراض المحاسبية، وقد حدد تقرير (PWC, 2018) سببين لعدم امتلاك العملات الرقمية المشفرة خصائص مماثلة للنقد والعملة وهما:

○ أن العملات الرقمية المشفرة ليست قانونية، وليست مدعومة من قبل أي حكومة أو دولة.

○ لا تستطيع العملات الرقمية المشفرة تحديد أسعار السلع والخدمات مباشرة.

كما نجد أن البيتكوين: Bitcoin (BTC) كأحد أشهر وأعلى العملات الرقمية المشفرة وغيرها من العملات الرقمية المشفرة تمثل وسيطاً محدوداً للتبادل مقارنةً بمعظم العملات التقليدية، ويعود السبب في ذلك إلى أنه بخلاف العملات المعمول بها مثل الدولار الأمريكي أو اليورو فهي غير مدعومة من قبل مصرف مركزي أو معترف بها كعملة قانونية في معظم الدول، علاوة على أن تفسيرات المعايير (IFRIC) لم تحدد أي من العملات الرقمية المشفرة التي يتم

استخدامها كوسيلة للتبادل، وكوحدة نقدية لتحديد الأسعار لاعتمادها كأساس لقياس المعاملات والصفقات في البيانات والقوائم المالية (IFRS, 2019).

وفي السياق تطرق معيار المحاسبة الدولي رقم (IAS 32) بعنوان الأدوات المالية، أن العملة تعد "أصلاً مالياً يمثل وسيلة للمبادلة"، وعليه فتعتبر هي أساس قياس جميع المعاملات وإثباتها في القوائم المالية، وإن أي إيداع نقدي لدى مصرف أو مؤسسة مالية مماثلة هو أصل مالي، لأنه يمثل الحق التعاقدى للمودع في الحصول على النقد من المؤسسة أو سحب صك أو أداة مماثلة، مقابل الرصيد لصالح دائن في سداد المديونية المالية ومن الجدير بالذكر أن النقد والعملة يستخدمان بالتبادل في معيار المحاسبة الدولي رقم (IAS 32) (مصطفى، 2020 ؛ (IASB, 2018)، وقد أشار CPA إلى أنه من الممكن استخدام بعض العملات الرقمية المشفرة –ولكن ليس كلها– كوسيط للتبادل، وعلى الرغم من إمكانية تحويل العملة الرقمية المشفرة إلى نقد.

من خلال تبادل هذه العملة، فإن مالك هذه العملات ليس لديه الحق في استلام مبالغ محددة من النقد، وعلى الجانب الآخر هناك من يرى إمكانية استخدام العملات الرقمية المشفرة كوسيلة للدفع، ليس لسداد مقابل الخدمات المقدمة فقط، ولكن أيضاً لتبادل بيع مقابل عملة، ومن ثم يؤكد أصحاب هذا الرأي أن العملات المشفرة لها نفس خصائص العملات الأجنبية، لذلك يمكن أن تنتمي إلى النقدية (Deloitte, 2018 ; Morozova et al., 2021)، ولذلك عندما تقبل المنشأة عملة مشفرة مقابل سلع أو خدمات، في هذه الحالة يجب على المنشأة تطبيق متطلبات المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (IFRS 15) الإيراد من العقود مع العملاء، والذي يتطلب في حالة استلام مقابل غير نقدي (مثل العملات الرقمية المشفرة) أن تقاس المعاملة على أساس القيمة العادلة للمقابل غير النقدي، وفي حالة عدم إمكانية تحديد القيمة العادلة للمقابل غير النقدي يتم القياس بالرجوع إلى سعر بيع السلع أو الخدمات المقدمة للعملاء (Deloitte, 2018). وينص المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (IFRS 15) على أنه لتحديد سعر المعاملة للعقود التي يتعهد فيها العميل بمقابل في صورة غير نقدية فإنه يجب على المنشأة قياس المقابل

غير النقدي بالقيمة العادلة، وإذا كانت المنشأة غير قادرة على تقدير القيمة العادلة للمقابل غير النقدي بشكل معقول فإنه يجب عليها قياس المقابل بشكل غير مباشر بالرجوع إلى أسعار البيع المستقلة للسلع أو الخدمات المقدمة للعميل (IFRS, May 2014).

وفي ضوء تعريف النقدية الوارد في المعايير المحاسبية الدولية اتجهت معظم الآراء نحو عدم اعتبار العملات الرقمية المشفرة كـنقدية تدرج بقائمة المركز المالي، كونها تفتقد معظم خصائص النقد والتي يأتي في مقدمتها عدم اعتمادها من قبل السلطات الرسمية والجهات الرقابية متمثلة في المصارف المركزية كما أنها لا تصدر عن أو تدعمها أي حكومة أو دولة، لذا لا يمكننا الاعتراف أو المحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة كـنقدية تصنف ضمن الأصول المتداولة في القوائم المالية.

2- المحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة كما في حكم النقدية:

أشارت معايير المحاسبة الدولية والدراسات السابقة والاصدارات المهنية بأن العملات الرقمية المشفرة لا تصنف كـنقدية ضمن القوائم المالية، لذا يمكن النظر في إمكانية تصنيف هذه العملات كشبه نقدية، حيث أقر المعيار الدولي رقم (IAS 7) أن ما في حكم النقدية هي "استثمارات قصيرة الأجل عالية السيولة يمكن تحويلها بسهولة إلى مبالغ نقدية محددة ويكون خطر تعرضها لتغير في قيمتها ضئيلاً"، ووفقاً لهذا المفهوم فإن العملة المشفرة لا تتوافق مع تعريف أشباه أو معادلات النقد، نظراً لأن سعر هذه العملات متقلب بشكل سريع وجذري، إلا أن هناك جهات نظر مختلفة في هذا الصدد، حيث أكد تقرير (AASB, 2018) أنه يمكن تمثيل أسعار العملات الرقمية المشفرة دائماً ببعض العملات الأخرى مثل الدولار الأمريكي أو اليورو.

ويرى CPA أن العملات الرقمية المشفرة قد لا يتوافر فيها تعريف ما في حكم النقدية، نظراً لأنها ليس لديها حياة قصيرة الأجل وغالباً ما تتغير قيمتها بشكل مستمر، علاوة على ذلك في بعض الحالات هناك قيود على سيولة هذه العملات وتحويلها إلى عملة، وبالتالي من غير المحتمل في الوقت الحالي أن تكون العملات الرقمية المشفرة مؤهلة لاعتبارها نقدية أو ما في حكمها (CPA, May, 2018).

وفي ضوء ما تم عرضه بشأن المحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة على أن العملات الرقمية المشفرة قد تحتوي على خصائص معادلات أو أشباه النقود، حيث يمكن تبادل الاستثمارات السائلة أو الأصول المالية الأخرى بسرعة إلى مبالغ نقدية معروفة، ومع ذلك فلن العائق الوحيد أمام الاعتراف بها كمعادلات للنقود أو ما في حكمها، يكمن في ارتفاع مخاطر تغير قيمتها، حيث تشهد هذه العملات تغيرات كبيرة في قيمتها حالياً مقارنة بقيمة العملات التقليدية، وهنا يمكننا القول بأنه حال ضبط مخاطر تغير قيمة العملات الرقمية والتحكم فيها، يمكن معالجتها محاسبياً وفقاً لنسق معادلات أو أشباه النقود، خاصة إذا تم تحويلها بسرعة في السوق دون تكاليف إضافية عالية.

3- المحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة كأصل مالي بخلاف النقدية:

تناول كل من معيار المحاسبة الدولي رقم (IAS 32) والمعيار الدولي للتقارير المالية رقم (IFRS 9) المعالجة المحاسبية للاعتراف بالأصول المالية كأحد أشكال الأدوات المالية، حيث عرف معيار المحاسبة الدولي رقم (IAS 32) الأداة المالية بأنها "أي عقد يؤدي إلى أصل مالي لمنشأة والتزام مالي أو أداة حقوق ملكية لمنشأة أخرى"، كما أضاف المعيار أن الأصل المالي يتمثل في نقد أو حق تعاقد في استلام النقد أو أصل مالي آخر من منشأة أخرى، كما حدد معيار التقارير المالية الدولي رقم (IFRS 9) الأصول المالية بأنها:

- النقدية في احتياطات الشركة النقدية وحسابات التسوية.
- أشباه أو معادلات النقدية والتي قد تكون قصيرة الأجل) حتى ثلاثة أشهر من تاريخ الإستحواذ (أو إستثمارات سائلة في الأوراق المالية) بإستثناء أدوات حقوق الملكية (وغيرها من الأصول المالية التي يمكن إستبدال مبلغ نقدي معروف بها بسرعة)، مع اعتبار أن خطر حدوث تغييرات في قيمتها غير ذي أهمية.
- الحق التعاقدية للشركة في تلقي النقد أو الأصول المالية الأخرى أو تبادل الأصول المالية أو الخصوم المالية، والأوراق المالية الصادرة عن وحدات اقتصادية أخرى كالأسهم والسندات والأوراق المالية الأخرى المشتراة لتحقيق منافع اقتصادية.

وقد أكدت العديد من الدراسات والتقارير على أنه نظراً لكون العملات الرقمية المشفرة لاتعد نقدية، ولا تمنح أي حق تعاقدى لقبول النقد أو أصل مالي آخر، فلا يمكن النظر إليها على أنها أصول مالية (IFRS, 2019).

وعلى الرغم من أن العملات الرقمية المشفرة لا ينطبق عليها تعريف الأصل المالي الوارد في معايير المحاسبة الدولية لأن العملات الرقمية المشفرة لا تعد أداة حقوق ملكية أو حق تعاقدى لاستلام نقدية، إلا أنه في حالة اقتناء العملات الرقمية المشفرة بغرض المضاربة يمكن المحاسبة عنها طبقاً لنماذج القياس المتاحة في معايير المحاسبة الدولية وذلك إما بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر أو بالقيمة العادلة من خلال عناصر الدخل الشامل الأخرى ، ولا يمكن تطبيق نموذج التكلفة المطفأة بسبب عدم وجود تاريخ استحقاق للعملات المشفرة (Procházka, 2018).

وفي ضوء ما تم عرضه وبالرغم من كثرة الآراء المعارضة لاعتبار العملات الرقمية المشفرة أداة مالية بخلاف النقدية، يرى البعض أنه يمكن اعتبارها أداة استثمار وبالتالي يجب المحاسبة عنها كأداة استثمار في ضوء متطلبات معايير المحاسبة الدولية.

4- المحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة كإستثمار:

هناك من يرى أن العملات الرقمية المشفرة يمكن المحاسبة عنها كاستثمار وذلك في حالة اقتناؤها لهذا الغرض، حيث يرى البعض أنه يجب إدراج عملة البيتكوين في محافظهم الاستثمارية بسبب ما يمكن أن يولده الاستثمار في عملة البيتكوين من عائدات كبيرة مع مراعاة المخاطر المحيطة بذلك (Platanakis and Urquhart, 2019)، أو استخدامها كأداة للتحوط مثل الذهب تجاه العديد من مختلف الأصول المالية (Guesmi, et al, 2018; Dyhrberg, 2016)؛ فالبيتكوين حالياً ليست أداة دفع لإتمام الصفقات التجارية وإنما تستعمل للمضاربة على العملة وخصوصاً من طرف بعض المستثمرين الذين يبحثون عن الربح السريع دون إدراك المخاطر التي تحيط بهذه العملة الافتراضية (منتدى الاقتصاد الإسلامي، 2018).

وفي اتجاه معارض، يمكن أن تكون الاستثمارات مالية أو غير مالية، وبسبب عدم وجود أصل مادي للعمليات الرقمية المشفرة فلا يمكن اعتبارها من الاستثمارات غير المالية، كما أن الاستثمارات المالية سواء في الأسهم أو السندات مستمدة من عقود بين طرفين متوازيين، فإن العمليات الرقمية المشفرة لا تعد استثماراً مالياً نظراً لوجود طرف واحد فقط في العمليات الرقمية المشفرة (PWC, 2016).

ويرى العديد من المحاسبين أن المحاسبة عن العمليات المشفرة يجب أن تكون على أساس القيمة العادلة باعتبارها أصل مالي مع الاعتراف بالتغيرات في القيمة في الأرباح والخسائر، ويواجه هذا الرأي بالعديد من الانتقادات لأنها ليست حقاً تعاقدياً لاستلام نقدية أو ما في حكمها، ويرى أصحاب هذه الانتقادات أنه يجب المحاسبة عن العمليات الرقمية المشفرة باعتبارها أصل غير ملموس (28 November, PWC, 2017) ، ويتم المحاسبة عنها باستخدام طريقة التكلفة أو طريقة إعادة التقييم كمعالجة بديلة.

5- المحاسبة عن العمليات الرقمية المشفرة كأصل غير ملموس:

أشار معيار المحاسبة الدولي رقم (IAS 38) إلى الأصل غير الملموس بأنه "أصل ذا طبيعة غير نقدية يمكن تحديده وليس له وجود مادي بصورة ملموسة"، وفي ضوء التعريف السابق للأصل غير الملموس فإنه يتطلب للاعتراف بالعنصر على أنه أصل غير ملموس بتوافر الشروط التالية:

- أن يكون الأصل قابلاً للتحديد بصورة منفصلة ومستقلة عن غيره من الأصول.
- أن يمكن تعريفه كأصل، بمعنى أن ينطبق عليه مفهوم الأصول.
- أن يكون أصلاً غير نقدي.
- أن يكون بدون صورة مادية ملموسة.

وبمراجعة هذه الشروط والاحتكام إليها بشأن العمليات الرقمية المشفرة نجد أنه تعد العمليات الرقمية المشفرة أصولاً ويمكن فصلها لأنه يمكن بيعها أو تحويلها أو تبادلها بشكل فردي، وهي بند غير نقدي لأنها لا تحتفظ بأموال أو أصول مستلمة بمبالغ ثابتة أو قابلة للتحديد، وكذلك

تفتقر إلى الجوهر المادي وهذا يعني أن العملات الرقمية المشفرة يتوافر فيها تعريف الأصول غير الملموسة (PWC, 2016).

ويتم تحديد الأصل غير الملموس على أن له عمر إنتاجي غير محدد عندما لا يوجد حد متوقع للفترة التي يتوقع خلالها أن يولد الأصل صافي تدفقات نقدية إلى المنشأة، وفي هذه الحالة لا يتم إجراء إطفاء للأصل غير الملموس (IASB, September 1998)، وهذا هو حال العملات الرقمية المشفرة عندما ينظر إليها على أنها أصول غير ملموسة، وبالتالي لا يتم إطفائها بسبب عدم وجود عمر محدد للعملات الرقمية المشفرة.

وعلى الرغم من أن معيار المحاسبة الدولي (38) يحتوي على نموذجين للقياس اللاحق للأصول غير الملموسة وهما نموذج التكلفة ونموذج إعادة التقييم، إلا أنه لا يسمح أي من النموذجين بقياس قيمة العملات الرقمية المشفرة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر ويتم إدراج أية تغيرات في القيمة العادلة في الدخل الشامل الآخر ولا يتم إعادة تصنيف المبالغ المعترف بها في الدخل الشامل إلى الأرباح أو الخسائر إلى أن يتم البيع، وفي المقابل إذا انخفضت القيمة العادلة إلى أقل من التكلفة يتم إدراج التغير في الأرباح أو الخسائر وهذه المعالجة تعد أكثر تعقيداً (Deloitte, 2018; CPA, May, 2018).

وعلى الرغم من أن معظم الآراء بشأن المحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة تعتبرها أصل غير ملموس ويتم المحاسبة عنها في ضوء متطلبات المعيار المحاسبي الدولي رقم (38)، إلا أن هناك بعض الآراء المعارضة لذلك، حيث يرون أن متطلبات المعيار المحاسبي الدولي رقم (38) غير ملائمة للعملات الرقمية المشفرة ويمكن عرض تلك الانتقادات على النحو التالي (عبد التواب، 2019، ص 32-33):

1. أن المعيار المحاسبي الدولي رقم (38) تم تصميمه للأصول غير الملموسة التي تستخدم في توليد التدفقات النقدية ولم يصمم للتعامل مع العناصر التي يتم حيازتها بهدف المضاربة أو الاستثمار أو ما في حكم النقدية التي تستخدم كمدفوعات مقابل السلع أو الخدمات.

2. لا تستخدم العملات الرقمية المشفرة بنفس طريقة استخدام البرامج أو براءات الاختراع أو التراخيص، أو العلامة التجارية.

3. أن أسواق تداول العملات الرقمية المشفرة لا تزال في مرحلة التطور، وبعض العملات يتم تداولها بنشاط أكثر من غيرها.

4. على الرغم من أن العملات الرقمية المشفرة تقنيا تفي بتعريف الأصل غير الملموس وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم (38)، إلا أنها لا تمتلك الخصائص الاقتصادية للأصول غير الملموسة طبقاً لمعايير المحاسبة الدولية وبالتالي قد تتطلب معالجة العملات الرقمية المشفرة إعادة تعريف مستقبلي للأصل غير الملموس في معايير إعداد التقارير المالية الدولية (IFRS).

5. إن الهدف الأساسي للأصول غير الملموسة هو تحقيق إيرادات من النشاط المعتاد للمنشأة، بينما تستخدم العملات الرقمية المشفرة للدفع أو كوسيط لتبادل السلع أو الخدمات أو لأغراض الاستثمار، مما يجعل استخدام الأصل غير الملموس مختلف تماماً عن استخدام العملات المشفرة.

في ضوء ما تم عرضه نجد أنه لا يوجد توافق على متطلبات المحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة كأصل غير ملموس في ضوء المعيار المحاسبي الدولي رقم (38)، وقد أشار البعض إلى أن المعيار قد أستبعد من نطاقه الأصول غير الملموسة التي تم اقتنائها بغرض المتاجرة، وبالتالي يمكن المحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة في ضوء متطلبات المعيار المحاسبي الدولي رقم (2) حيث يتم المحاسبة عنها كما هو الحال بالنسبة للسلع لدى الوسطاء التجاريين.

6- المحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة كمخزون بغرض البيع:

تناول معيار المحاسبة الدولي رقم 2 IAS المخزون بأنه أصل محتفظ به بغرض البيع ضمن النشاط العادي للمنشأة، أو في مرحلة الإنتاج ليصبح قابلاً للبيع، أو في شكل مواد خام أو مهمات تستخدم في مراحل الإنتاج أو في تقديم الخدمات، وعملاً بهذا المفهوم يوجد شرط أساسي للاعتراف بالعملات الرقمية المشفرة كمخزون، يكمن في أن تكون هذه العملات معدة للبيع،

ويستبعد معيار المحاسبة الدولي رقم (IAS 38) الأصول غير الملموسة التي تحتفظ بها المنشأة للبيع في سياق الأعمال العادية من الاعتراف بها كأصول غير ملموسة، ومن ثم يمكن احتساب هذه الأصول غير الملموسة كمخزون بموجب المعيار الدولي رقم (IAS 2)، وتأكيداً على أن المخزون ليس بالضرورة أن يكون في شكل مادي، ولكن يجب أن يكون المخزون من الأصول المحتفظ بها للبيع في سياق العمل العادي، يمكن المحاسبة عن العملات المشفرة المحتفظ بها للبيع في سياق العمل العادي (PWC, 2018).

وعلى الرغم من وجود اتجاهات مؤيدة للمحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة كمخزون، إلا أن هناك اتجاهات أخرى معارضة تنتقد هذه المعالجة من حيث أن المعيار المحاسبي الدولي رقم (2) لا يقدم المحاسبة المناسبة بشأن العملات الرقمية المشفرة، لأنه تم وضعه للمحاسبة عن السلع المحتفظ بها للبيع ضمن النشاط المعتاد للمنشأة ولم يصمم للتعامل مع العناصر المحتفظ بها لأغراض الإستثمار أو العناصر في حكم النقدية التي تستخدم كمدفوعات مقابل السلع أو الخدمات، كما أنه من غير الواضح اعتبار العملات الرقمية المشفرة سلعة ويتم المحاسبة عنها في ضوء المعيار المحاسبي الدولي رقم (2) (Venter, 2016 ;EY 2018).

إِعتبارات المعايير الدولية للمحاسبة الممكن إستخدامها للإفصاح عن العملات الرقمية المشفرة في التقارير المالية:

إنه بسبب عدم وجود معايير صريحة للمحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة، فلا توجد متطلبات إفصاح مصممة خصيصاً لهذه العملات والمعاملات الخاصة بها لذا يجب على المنشآت اتباع متطلبات الإفصاح الخاصة بمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية IFRS عند المحاسبة عن العملات المشفرة (PWC, 2018; IFRS, 2019)، وبذلك يجب على المنشآت تطبيق متطلبات الإفصاح وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم (IFRS 9) الخاص بالأدوات المالية حال معالجة الأصول الرقمية المشفرة على أنها نقدية أو ما في حكمها أو أصول مالية أو المعيار المحاسبة الدولي رقم (IAS 2) الخاص بالمخزون على العملات المشفرة المحتفظ بها لغرض البيع في سياق العمل العادي ومتطلبات الإفصاح وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم (IAS 38) على

العملات المشفرة، إذا تم اعتبارها من الأصول غير الملموسة، فضلاً عن أنه إذا تم قياس العملة الرقمية المشفرة بالقيمة العادلة، فإن متطلبات الإفصاح في المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (IFRS 13) ، يجب أيضاً تطبيق قياس القيمة العادلة (Grant & Thornton, 2018). وأنه كنتيجة طبيعية للتعقيد والتغيرات السريعة المرتبطة بالعملات المشفرة، ينبغي على المنشآت النظر فيما إذا كان لديها إفصاحات إضافية حول حيازتها من العملات الرقمية المشفرة ، حيث إن تنظيم عمليات الإفصاح تتم بشكل أكبر في معيار المحاسبة الدولي رقم (IAS 1) والذي ينص على أن "العرض العادل يتطلب أيضاً من المنشأة تقديم إفصاحات إضافية عندما تكون الإفصاحات المحددة في المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية غير كافية لتمكين المستخدمين من فهم تأثير معاملات معينة وأحداث أخرى والشروط المتعلقة بالوضع المالي للمنشأة وأدائها المالي، حيث يجب أن يشمل نطاق الإفصاح عدد من الإفصاحات الأساسية ذات الصلة بالعملات الرقمية المشفرة أهمها:

(CPA 2018: Grant & Thornton, 2018, Deloitte, 2018)

- وصف العملة المشفرة والغرض من الاحتفاظ بها.
- عدد وحدات العملة المشفرة الموجودة في نهاية العام.
- كيف تم تحديد السياسة المحاسبية وفق نموذج الأعمال للمنشأة.
- موضوعية الأحكام التقديرية التي تبنتها الإدارة بشأن معالجة العملات الرقمية المشفرة.
- نموذج التكلفة المستخدم بشأن العملات الرقمية المشفرة.
- لقيمة العادلة للعملة المشفرة مع الإفصاحات المناسبة وفقاً للمعيار الدولي رقم (IFRS 13).

- منهجية إدارة مخاطر العملات الرقمية المشفرة.
- الإفصاحات الأخرى التي تتطلبها الهيئات المنظمة لسوق المال.

الإطار العملي للدراسة:

مجتمع وعينة الدراسة:

يتكون مجتمع البحث من فئتين هما المهنيين والأكاديميين الليبيين بمدينة طرابلس، نظراً لأن هاتين الفئتين هي الأكثر ارتباطاً بموضوع الدراسة، وقد تم تحديد عينة عمدية بواقع 60 مفردة موزعة بالتساوي على كلا الفئتين التي تشمل:

● عينة من فئة المهنيين المتمثلة في مراجعي الحسابات الليبيين بمكاتب المحاسبة والمراجعة الخارجية.

● عينة من فئة الأكاديميين المتمثلة في الأساتذة بأقسام المحاسبة في الجامعات الليبية. وقد تم توزيع 30 استمارة لكل منها لتجميع البيانات اللازمة حول موضوع الدراسة، وقد تم تقسيم صحيفة الاستبيان إلى قسمين، تناول القسم الأول البيانات والمعلومات الشخصية لعينة الدراسة؛ وتناول القسم الثاني أسئلة الاستبيان عن موضوع الدراسة (عبد التواب، 2019، ص 44)؛ ويعكس الجدول التالي رقم (1) تصنيف عينة الدراسة الميدانية ونسب الاستجابة الخاصة بها.

جدول رقم (1)

تصنيف عينة الدراسة ونسبة الاستجابة

فئات الدراسة	عدد الاستمارات الموزعة	عدد الاستمارات المفقودة والملغاة	عدد الاستمارات المستردة والصحيحة	نسبة الاستجابة %
المهنيين	30	7	23	76.66
الأكاديميين	30	4	26	86.66
الاجمالي	60	11	49	81.66%

المصدر: من إعداد الباحث

ويتضح من الجدول السابق، أن عدد الاستمارات الصحيحة 49 مفردة بنسبة 81.66% وهي نسبة جيدة تصلح للتحليل الاحصائي واختبار فرضية الدراسة.

قاعدة الاستبيان: تم الاعتماد على مقياس ليكرت ذو الثلاثة درجات لتقييم إجابات أفراد العينة، كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول (2) مقياس ليكرت الثلاثي

الرأي	غير موافق	محايد	موافق
الدرجة	1	2	3
المتوسط المرجح	من 1 إلى 1.66	من 1.67 إلى 2.33	من 2.34 إلى 3

المصدر: من إعداد الباحث

(أ) - الخصائص الديموغرافية لعينة الدراسة:

جدول رقم (3)

الخصائص الديموغرافية لأفراد عينة الدراسة حسب: نوع الوظيفة، المهنة، المؤهل العلمي، التخصص العلمي، سنوات الخبرة.

المتغير	العدد	النسبة
المهنة والوظيفة		
أكاديمي (أستاذ جامعي)	26	53%
مهني (مراجع خارجي)	23	47%
المؤهل العلمي		
دكتورة	10	20.4%
ماجستير	21	42.9%
بكالوريوس	18	36.7%
سنوات الخبرة		
أقل من 5 سنوات	7	14.3%
من 5 - أقل من 10 سنوات	11	22.4%
من 10 - 20 سنة	16	32.7%
أكثر من 20 سنة	15	30.6%

المصدر: من إعداد الباحث

نلاحظ من الجدول رقم (3) المتعلق بالخصائص الديمغرافية لعينة الدراسة ما يلي:

فيما يخص توزيع العينة حسب المهنة والوظيفة نجد أن أكبر نسبة استحوذت عليها كانت فئة الأكاديميين البالغ عددها 26 فرداً أي بنسبة 53% وهي فئة جد هامة بإعتبارها الفئة المتابعة لتطورات الاصدارات المهنية والمطلعة على الدراسات الاكاديمية التي تخص المهنة، بينما فئة المهنيين كانت في المرتبة الثانية وكان عددها 23 فرداً أي بنسبة 47%.

2- فيما يخص توزيع العينة وفق المؤهل العلمي بلغ 42.9% لحاملي مؤهل الماجستير وهي الأكثر تكررا ضمن عينة الدراسة، تليها عدد الأفراد الحاملين لمؤهل البكالوريوس وهو أحد شروط الواردة في قانون تنظيم المهنة رقم 116 لسنة 1973م والمتعلق بالتسجيل كمراجع قانوني ضمن نقابة المحاسبين والمراجعين الليبيين، حيث بلغت نسبتهم 36.7%، ثم يأتي بعد ذلك حاملي مؤهل الدكتوراه بنسبة 14.3%، وفي العموم يعد هذا مؤشر إيجابي يدل على أن عينة الدراسة من ذوي الكفاءة والمستوى الأكاديمي العالي مما يضيفي على إجابات العينة مصداقية ودقة جيدة.

3- فيما يخص توزيع العينة حسب سنوات الخبرة نجد أن النسبة الأكبر من الافراد هم من ذوي خبرة تتراوح من (10 سنوات إلى 20 سنة)، حيث بلغت 32.7% تلاها الافراد الذين لديهم خبرة أكثر من 20 سنة، ثم بعد ذلك من لديهم خبرة تتراوح من (5 إلى أقل من 10 سنوات)، وكانت نسبتهم 22.4%، وهذا ما يدل على أن غالبية أفراد العينة من ذوي الخبرة الطويلة نسبيا والمتوسطة، بينما جاءت فئة الافراد من ذوي الخبرة الأقل من 5 سنوات في المرتبة الاخيرة حيث بلغت 14.3%.

(ب)- تحليل وصفي لنتائج إجابات عينة الدراسة عن أسئلة استمارة الاستبيان:

1- التحليل الإحصائي لإجابات أسئلة الإستبيان: الجدول رقم (4) يوضح مدى ملاءمة الإطار المحاسبي الحالي في ضوء المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS) لمتطلبات المحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة من وجهة نظر عينة الدراسة.

جدول رقم (4) يوضح مدى ملاءمة الإطار المحاسبي الحالي في ضوء المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS) لمتطلبات المحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة

ت	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
1	يوجد فجوة بين متطلبات معايير إعداد التقارير المالية الدولية (IFRS) الحالية ومتطلبات المحاسبة والافصاح عن العملة الرقمية المشفرة.	2.78	0.513	موافق
2	لا يوجد في ضوء معايير إعداد التقارير المالية الدولية (IFRS) تعريف محدد لأحد عناصر الأصول يمكن تطبيقه على العملة الرقمية المشفرة، مما يتطلب ظهور فئة تصنيف جديدة للأصول.	2.66	0.623	موافق
3	لا يتوافر في الإطار الحالي لمعايير إعداد التقارير المالية الدولية (IFRS) الاتساق المحاسبي (الثبات) والذي يحقق القابلية للمقارنة بشأن المحاسبة عن العملة الرقمية المشفرة.	2.81	0.522	موافق
4	يعاني الإطار الحالي لمعايير إعداد التقارير المالية الدولية (IFRS) من التعارض المحاسبي الناتج عن الاختلاف في الأساس المتبع لقياس العملة الرقمية المشفرة مما يؤدي إلى إحداث تقلبات في العرض العادل للحقيقة الاقتصادية لأنشطة المنشأة.	2.67	0.601	موافق
5	لا تساعد المتطلبات الحالية لمعايير (IFRS) على توفير المعلومات اللازمة بشأن تحسين فهم أهمية العملات الرقمية المشفرة بالنسبة للوضع المالي للمنشأة وأدائها وتدفعاتها النقدية.	2.68	0.578	موافق
6	لا تساعد المتطلبات الحالية لمعايير (IFRS) على توفير المعلومات اللازمة بشأن تقدير مبالغ التدفقات النقدية المستقبلية المرتبطة بالعملات الرقمية المشفرة وتوقيتها ومدى الثقة في تحقيقها.	2.64	0.591	موافق
7	لا تساعد المتطلبات الحالية لمعايير (IFRS) على توفير المعلومات اللازمة لبيان أهداف المنشأة وسياستها بالنسبة لإدارة المخاطر المالية ومدى تحقيق تلك الأهداف بشأن العملات الرقمية المشفرة.	2.66	0.565	موافق

ت	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
8	لا تساعد المتطلبات الحالية لمعايير (IFRS) على توفير المعلومات اللازمة عن نموذج أعمال المنشأة والذي بنى على أساسه تصنيف العملات الرقمية المشفرة لأغراض القياس اللاحق.	2.77	0.541	موافق
9	لا يتوافر في المعلومات التي يفصح عنها في ضوء الإطار الحالي لمعايير (IFRS) التأثير على القرارات الاقتصادية للمستخدمين من خلال مساعدتهم في تقييم الاحداث الماضية والحاضرة والمستقبلية أو من خلال تأكيد أو تصحيح تقييماتهم الماضية بشأن العملات الرقمية المشفرة.	2.59	0.689	موافق
10	لا يتوافر في المعلومات التي يفصح عنها في ضوء الإطار الحالي لمعايير (IFRS) التعبير بصدق عن العمليات المالية والأحداث الأخرى بشأن العملات الرقمية المشفرة التي يفهم أنها تصورها أو من المتوقع أن تعبر عنها بصورة معقولة.	2.70	0.295	موافق
11	لا يتوافر في المعلومات التي يفصح عنها في ضوء الإطار الحالي لمعايير (IFRS) تزويد المستخدمين بمستوى معقول من المعرفة والفهم بالأعمال والنشاطات الاقتصادية والمحاسبية للمنشأة بشأن العملات الرقمية المشفرة.	2.66	0.604	موافق
12	لا يتوافر في المعلومات التي يفصح عنها في ضوء الإطار الحالي لمعايير (IFRS) تمكين المستخدمين من مقارنة القوائم المالية بشأن العملات الرقمية المشفرة للمنشأة عبر الزمن من أجل تحديد تأثيرها على الأداء والمركز المالي، وكذلك تمكين المستخدمين من مقارنة القوائم المالية بشأن العملات الرقمية المشفرة للمنشآت المختلفة.	2.73	0.541	موافق
13	لا يتوافر في المعلومات التي يفصح عنها في ضوء الإطار الحالي لمعايير (IFRS) تزويد المستخدمين بالمعلومات المفيدة بشأن العملات الرقمية المشفرة في التوقيت المناسب.	2.53	0.694	موافق

ت	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
14	لا يتوافر في المعلومات التي يفصح عنها في ضوء الإطار الحالي لمعايير (IFRS) تحقيق درجة عالية من الاتفاق بين المحاسبين القائمين بالقياس والذين يستخدمون نفس طريقة القياس وكذلك وصول عدد من المراجعين المستقلين إلى نفس النتيجة بخصوص المحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة.	2.80	0.483	موافق
15	لا يتوافر في الاطار الحالي لمعايير إعداد التقارير المالية الدولية (IFRS) الإفصاح عن مدى الالتزام بالمطلبات التنظيمية والرقابية المطبقة لاستخدام العملات الرقمية المشفرة.	2.48	0.773	موافق
16	المتوسط العام	2.5878	0,2949	موافق

المصدر: من إعداد الباحث بناء على نتائج البرنامج الاحصائي SPSS

أظهرت النتائج المتحصل عليها في الجدول رقم (4) إلى موافقة عينة الدراسة على عدم ملاءمة الإطار المحاسبي الحالي في ضوء المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS) لمتطلبات المحاسبة والافصاح عن العملات الرقمية المشفرة، وهذا من خلال كل من المتوسط المرجح العام للمحور (2.5878)، وانحراف معياري (0,2949)، وهذا ما يدل على عدم وجود تشتت للفقرات لأن الانحراف المعياري أقل من الواحد.

الجدول رقم (5) يوضح مدى ملاءمة الإطار المحاسبي الحالي في ضوء المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS) لمتطلبات المحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة من وجهة نظر

الأكاديميين والمهنيين الليبيين

ت	الفقرة	الأكاديميين		المهنيين	
		المتوسط الحسابي	درجة الموافقة	المتوسط الحسابي	درجة الموافقة
1	يوجد فجوة بين متطلبات معايير إعداد التقارير المالية الدولية (IFRS) الحالية ومتطلبات المحاسبة والافصاح عن العملة الرقمية المشفرة.	2.78	موافق	2.79	موافق

المهنيين		الأكاديميين		الفقرة	ت
درجة الموافقة	المتوسط الحسابي	درجة الموافقة	المتوسط الحسابي		
موافق	2.64	موافق	2.70	لا يوجد في ضوء معايير إعداد التقارير المالية الدولية (IFRS) تعريف محدد لأحد عناصر الأصول يمكن تطبيقه على العملة الرقمية المشفرة، مما يتطلب ظهور فئة تصنيف جديدة للأصول.	2
موافق	2.77	موافق	2.89	لا يتوافر في الإطار الحالي لمعايير إعداد التقارير المالية الدولية (IFRS) الاتساق المحاسبي (الثبات) والذي يحقق القابلية للمقارنة بشأن المحاسبة عن العملة الرقمية المشفرة.	3
موافق	2.57	موافق	2.89	يعاني الإطار الحالي لمعايير إعداد التقارير المالية الدولية (IFRS) من التعارض المحاسبي الناتج عن الاختلاف في الأساس المتبع لقياس العملة الرقمية المشفرة مما يؤدي إلى إحداث تقلبات في العرض العادل للحقيقة الاقتصادية لأنشطة المنشأة.	4
موافق	2.70	موافق	2.63	لا تساعد المتطلبات الحالية لمعايير (IFRS) على توفير المعلومات اللازمة بشأن تحسين فهم أهمية العملات الرقمية المشفرة بالنسبة للوضع المالي للمنشأة وأدائها وتدفقاتها النقدية.	5
موافق	2.52	موافق	2.89	لا تساعد المتطلبات الحالية لمعايير (IFRS) على توفير المعلومات اللازمة بشأن تقدير مبالغ التدفقات النقدية المستقبلية المرتبطة بالعملات الرقمية المشفرة وتوقيتها ومدى الثقة في تحقيقها.	6

ت	الفقرة	الأكاديميين		المهنيين	
		المتوسط الحسابي	درجة الموافقة	المتوسط الحسابي	درجة الموافقة
7	لا تساعد المتطلبات الحالية لمعايير (IFRS) على توفير المعلومات اللازمة لبيان أهداف المنشأة وسياستها بالنسبة لإدارة المخاطر المالية ومدى تحقيق تلك الاهداف بشأن العملات الرقمية المشفرة.	2.70	موافق	2.64	موافق
8	لا تساعد المتطلبات الحالية لمعايير (IFRS) على توفير المعلومات اللازمة عن نموذج أعمال المنشأة والذي بنى على أساسه تصنيف العملات الرقمية المشفرة لأغراض القياس اللاحق.	2.59	موافق	2.85	موافق
9	لا يتوافر في المعلومات التي يفصح عنها في ضوء الإطار الحالي لمعايير (IFRS) التأثير على القرارات الاقتصادية للمستخدمين من خلال مساعدتهم في تقييم الاحداث الماضية والحاضرة والمستقبلية أو من خلال تأكيد أو تصحيح تقييماتهم الماضية بشأن العملات الرقمية المشفرة.	2.67	موافق	2.56	موافق
10	لا يتوافر في المعلومات التي يفصح عنها في ضوء الإطار الحالي لمعايير (IFRS) التعبير بصدق عن العمليات المالية والأحداث الأخرى بشأن العملات الرقمية المشفرة التي يفهم أنها تصورها أو من المتوقع أن تعبر عنها بصورة معقولة.	2.75	موافق	2.67	موافق

المهنيين		الأكاديميين		الفقرة	ت
درجة الموافقة	المتوسط الحسابي	درجة الموافقة	المتوسط الحسابي		
موافق	2.70	موافق	2.56	لا يتوافر في المعلومات التي يفصح عنها في ضوء الإطار الحالي لمعايير (IFRS) تزويد المستخدمين بمستوى معقول من المعرفة والفهم بالأعمال والنشاطات الاقتصادية والمحاسبية للمنشأة بشأن العملات الرقمية المشفرة.	11
موافق	2.70	موافق	2.78	لا يتوافر في المعلومات التي يفصح عنها في ضوء الإطار الحالي لمعايير (IFRS) تمكين المستخدمين من مقارنة القوائم المالية بشأن العملات الرقمية المشفرة للمنشأة عبر الزمن من أجل تحديد تأثيرها على الأداء والمركز المالي، وكذلك تمكين المستخدمين من مقارنة القوائم المالية بشأن العملات الرقمية المشفرة للمنشآت المختلفة.	12
موافق	2.61	موافق	2.37	لا يتوافر في المعلومات التي يفصح عنها في ضوء الإطار الحالي لمعايير (IFRS) تزويد المستخدمين بالمعلومات المفيدة بشأن العملات الرقمية المشفرة في التوقيت المناسب.	13
موافق	2.77	موافق	2.85	لا يتوافر في المعلومات التي يفصح عنها في ضوء الإطار الحالي لمعايير (IFRS) تحقيق درجة عالية من الاتفاق بين المحاسبين القائمين بالقياس والذين يستخدمون نفس طريقة القياس وكذلك وصول عدد من المراجعين المستقلين إلى نفس النتيجة بخصوص المحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة.	14
موافق	2.46	موافق	2.52	لا يتوافر في الاطار الحالي لمعايير إعداد التقارير المالية الدولية (IFRS) الإفصاح عن مدى الالتزام	15

ت	الفقرة	الأكاديميين		المهنيين	
		المتوسط الحسابي	درجة الموافقة	المتوسط الحسابي	درجة الموافقة
	بالمتطلبات التنظيمية والرقابية المطبقة لاستخدام العملات الرقمية المشفرة.				
16	المتوسط العام	2.6189	موافق	2.5689	موافق

المصدر: من إعداد الباحث بناء على نتائج البرنامج الاحصائي SPSS

كما أظهرت النتائج المتحصل عليها في الجدول رقم (5) أن آراء ووجهات نظر كل من الأكاديميين والمهنيين الليبيين تتوافق على عدم ملاءمة الإطار المحاسبي الحالي في ضوء المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS) لمتطلبات المحاسبة والإفصاح عن العملات الرقمية المشفرة، إذ بلغ المتوسط العام للأكاديميين (2.6189)، في حين بلغ المتوسط العام للمهنيين (2.5689).

2- اختبار فرضية الدراسة: تنص فرضية الدراسة على أنه:

لا توجد فروقات معنوية ذات دلالة إحصائية بين وجهتي نظر الأكاديميين والمهنيين الليبيين حول عدم ملاءمة الإطار المحاسبي الحالي في ضوء المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS) لمتطلبات المحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة مما يشير إلى وجود قصور فيه.

الجدول رقم (6)

نتائج اختبار (T) لفرضية الدراسة من وجهة نظر الأكاديميين والمهنيين

المتغير	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجات الحرية	القيمة المحسوبة	قيمة الاحتمالية
الأكاديميين	2.6189	0,26684	86	0,608	0,545
المهنيين	2.5689	0,41872			

المصدر: من إعداد الباحث بناء على نتائج البرنامج الاحصائي SPSS

أظهرت النتائج المتحصل عليها من الجدول رقم (6) حول مدى ملاءمة الإطار المحاسبي الحالي في ضوء المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS) لمتطلبات المحاسبة والافصاح عن العملات الرقمية المشفرة من وجهتي نظر المهنيين والأكاديميين الليبيين عند مستوى دلالة (0,05)؛ أن قيمة الدلالة الإحصائية للاختبار بلغت (0,545)، وهي أكبر من (0,05)، وعليه فإننا نقبل الفرضية العدمية التي تنص على: "لا توجد فروقات معنوية ذات دلالة إحصائية بين وجهتي نظر الأكاديميين والمهنيين الليبيين حول عدم ملاءمة الإطار المحاسبي الحالي في ضوء المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS) لمتطلبات المحاسبة والافصاح عن العملات الرقمية المشفرة، وهذا يشير ويؤكد بوجود قصور في الإطار الحالي للمحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة في ضوء متطلبات معايير إعداد التقارير المالية الدولية (IFRS)".

النتائج والتوصيات:

أولاً- النتائج:

توصلت الدراسة من خلال الدراسة النظرية والميدانية إلى النتائج التالية:

1. لا يوجد اتفاق حول نموذج محاسبي محدد للمحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة، حيث اختلفت الآراء من قبل الباحثين والمنظمات المهنية المحاسبية حول تصنيف تلك العملات من حيث اعتبارها نقدية أو ما في حكمها، أو اعتبارها أصل مالي بخلاف النقدية، أو اعتبارها أداة استثمار، أو اعتبارها أصل غير ملموس، أو اعتبارها مخزون سلعي، وهو ما قد يعني احتمال ظهور فئة جديدة من الأصول، كما لم تشمل معايير (IFRS) الأساليب والسياسات اللازمة للإفصاح عن مدى الالتزام بالمتطلبات التنظيمية والرقابية المطبقة لاستخدام العملات الرقمية المشفرة.

2. أظهرت نتائج التحليل الإحصائي لبيانات الدراسة الميدانية قبول الفرضية التي تنص على لا توجد فروقات معنوية ذات دلالة إحصائية بين وجهتي نظر الأكاديميين والمهنيين الليبيين حول عدم ملاءمة الإطار المحاسبي الحالي في ضوء المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS) لمتطلبات المحاسبة والافصاح عن العملات

الرقمية المشفرة، وهذا يشير ويؤكد بوجود قصور في الإطار الحالي للمحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة في ضوء متطلبات معايير إعداد التقارير المالية الدولية (IFRS).

ثانياً - التوصيات:

في ضوء النتائج التي توصلت إليها الدراسة يوصي الباحث بما يلي:

1. يجب أن تشمل معايير (IFRS) بشكل صريح متطلبات المحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة، من حيث مراعاة سياسات الاتساق المحاسبي (الثبات) بشأن أنواعها وعملياتها المختلفة، وتوحيد الأسس المتبعة لقياسها، وسياسات الإفصاح عنها لتحقيق العرض العادل لأنشطة المنشأة.
2. ضرورة الإفصاح عن مدى الإلتزام بالمتطلبات التنظيمية والرقابية المطبقة لاستخدام العملات الرقمية المشفرة كأحد تقنيات التكنولوجيا الرقمية.
3. يجب على المحاسبين والمراجعين في مختلف المؤسسات تنمية قدراتهم ومهاراتهم من حيث (البراعة، التحليل، الترميز، الذكاء الرقمي) بشأن العملات الرقمية المشفرة، لتعزيز قدرتهم على أداء المهام بشكل أفضل ومواكبة التحديات التي يفرضها عصر الرقمنة (Digitization).
4. على المهنة في ليبيا عدم الانتظار حتى صدور معيار أو ارشاد دولي يبين المعالجة المحاسبية عن العملات الرقمية المشفرة والعمل على الأقل بإصدار ارشاد محاسبي محلي بشأن المحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة (الإعتراف - التقرير - القياس)، وتبني آليات فعالة للإفصاح عنها بشكل دوري للأطراف ذوي المصالح في حالة تم التعامل بها.
5. ضرورة وضع التشريعات والضوابط القانونية اللازمة لضبط التعامل بالعملات الرقمية المشفرة من قبل حكومات الدول والتي منها دولة ليبيا حتى لا يتم استخدامها في أية أعمال غير مشروعة.

6. عقد الندوات العلمية والبرامج التدريبية المتخصصة بشأن طبيعة ومحددات العملات الرقمية المشفرة كأحد التقنيات المستحدثة في ظل عمليات التحول الرقمي، وكيفية المحاسبة والإفصاح عنها، لتأهيل جيل جديد من المحاسبين والمراجعين يواكب التطورات والتغيرات التكنولوجية السريعة.

قائمة المراجع:

أولاً- المراجع العربية:

- 1- شحاتة، محمد. (2022). "محددات الإفصاح المحاسبي عن العملات الرقمية كمرتكز لتعزيز القيمة السوقية لأسعار الأسهم بالبيئة المصرية- بين واقع الهيمنة الرقمية ... وغياب الأطر المحاسبية"، (المجلة العلمية للدراسات والبحوث المالية والإدارية)، المجلد الثالث عشر، (العدد الثاني)، ص ص 43-87.
- 2- عبد التواب، محمد. (2019). مشكلات المحاسبة عن العملات الرقمية المشفرة في ضوء متطلبات المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IFRS) - دراسة نظرية ميدانية، مجلة الفكر المحاسبي، قسم المحاسبة والمراجعة، كلية التجارة. (جامعة عين شمس). المجلد 23، (العدد الرابع)، ص 292 - 353 .
- 3- ماجدة عبد العزيز. (2022). "اعتبارات المعايير المحاسبية الممكن استخدامها لفضصا عن الأصول الرقمية المشفرة في التقارير المالية"، العراق، (المجلة العربية للعلوم ونشر الأبحاث - مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية)، المجلد السادس، العدد العشرون، ص ص 135-160.
- 4- مصطفى، ناصر. (2020). مدخل مقترح للمحاسبة والإفصاح عن العملات المشفرة وفق نموذج الأعمال في اطار تكنولوجيا سلاسل الكتل وتحت مظلة المعايير الدولية للتقارير المالية IFRS - دراسة استطلاعية للسوق المصري، المجلة العلمية - الدراسات المحاسبية، كلية التجارة بالإسماعيلية، (جامعة قناة السويس)، المجلد الثاني، (العدد الثاني)، ص ص 110 - 193.

ثانياً- المراجع الأجنبية:

1. (Abdou, R. M., Kadous, H. M., & Hamdallah, A. E.). Current Accounting 2021 Practices For bitcoins. Scientific Journal of Business Research, 25(1), Pp 1(40).
2. BÜYÜKKURT, Ö. F. Reflection of The Cryptocurrencies in The Financial Statements. Journal of International Management Educational and Economics Perspectives, 9(1), Pp49-63.
3. Bunjaku, F., Gjorgieva-Trajkovska, O., and Miteva-Kacarski, E., (2017), "Cryptocurrencies: Advantages and Disadvantages", Journal of Economics, Vol. 2, Issue. 1.

- CPA Ontario, (May 2018), "Navigating the Brave New World of Cryptocurrency and ICOs", CPA Ontario Thought Leadership Series, Available At: <http://www.cpaontario.ca>. .4
- Deloitte, (July 9, 2018), "Classification of Cryptocurrency Holdings", Financial Reporting Alert 18-9, Available at: <http://www.deloitte.com>. .5
- Grant Thornton, (2016), "Digital, Virtual and Cryptocurrencies: Issues and Accounting Risks", Grant Thornton International Ltd. Available At: <http://www.grantthornton.global.com>. .6
- Grant Thornton, (9 May, 2018), "IFRS Viewpoint: Accounting for Cryptocurrencies–The Basics", Grant Thornton International Ltd, Available at: <http://www.grantthornton.global.com>. .7
- Guesmi, K., Saadi, S., Abid, I. and Ftiti, Z., (2018), "Portfolio Diversification with Virtual Currency: Evidence from Bitcoin", International Review of Financial Analysis, forthcoming. .8
- مجلة القرطاس للعلوم الانسانية والتطبيقية Giafri, Rabie Najmiddin Mustafa. 2022. "Quot". .9
(الجزء الثاني- <https://alqurtas.alandalus-libya.org.ly/ojs/index.php/qjhar/article/view/682>).
- Dyhrberg, A., (2016), "Hedging Capabilities of Bitcoin: Is It The Virtual Gold?", Finance Research Letters, Vol. 16. .10
- Harrison J., and Mano, R., (2015), "Accounting for Virtual Currency Transactions", the Journal of the Utah Academy of Sciences, Arts, & Letters, Vol 92. .11
- International Financial Reporting Standard (IFRS), (July, 2018), "Transactions involving commodities and cryptocurrencies", Staff Paper, IASB Meeting Available At: <http://www.ifrs.org>. .12
- International Accounting Standards Board (IASB), (June 1998)," IAS No. 36: "Impairment of Assets", Available At: <http://www.ifrs.org>. .13
- Moll, J. and Yigitbasioglu, O., (2019), "The Role of Internet-Related Technologies in Shaping The Work of Accountants: New Directions for Accounting Research", The British Accounting Review, <https://doi.org/10.1016/j.bar.2019.04.002>. .14
- Miriti, N., & Nekesa, M. (2021). The Level of Deepening and Classification of 2021 Cryptocurrency Transactions and Taxation in Kenya. African Tax and Customs .23-33), Pp 1(4Review, .15
- Morozova, T., Akhmadeev, R., Lehoux, L., Yumashev, A. V., Meshkova, G. V., & Lukiyanova, M. (2020). Crypto asset assessment models in financial reporting content typologies. Entrepreneurship and Sustainability Issues, 7(3), 2196. .16
- Procházka, D., (2018), "Accounting for Bitcoin and Other Cryptocurrencies 2018 under IFRS: A Comparison and Assessment of Competing Models", the International Journal of Digital Accounting Research Vol. 18. .17
- Pricewaterhouse Coopers (PWC), (2018), "Accounting for Cryptocurrencies", Available at: <https://www.pwccn.com>. .18
- Procházka, D., (2018), "Accounting for Bitcoin and Other Cryptocurrencies under IFRS: A Comparison and Assessment of Competing Models", the International Journal of Digital Accounting Research Vol. 18. .19

- Platanakis, E. and Urquhart, A., (2019), "Should Investors Include Bitcoin in .20
Their Portfolios? A Portfolio Theory Approach", *The British Accounting Review*,
.17 June, 2019 <https://doi.org/10.1016/j.bar.2019.100837>
- Pricewaterhouse Coopers (PWC), (2016), "Accounting for Cryptocurrencies", .21
.Available at: <https://www.pwccn.com>
- Pricewaterhouse Coopers (PWC), (28 November, 2017), "Accounting for .22
Cryptocurrency", *International Financial Reporting Standards Blog*, Available
.At: <https://www.pwc.com>
- Pricewaterhouse Coopers (PWC), (2017), "Blockchain, A Catalyst for New .23
.Approaches in Insurance", Available At: <https://www.pwc.com>
- Ram, A., Maroun W. and Garnett, R., (2016), "Accounting for the Bitcoin: .24
Accountability, Neoliberalism and A Correspondence Analysis", *Meditari
Accountancy Research*, Vol. 24 No. 1, available at:
<https://www.emeraldinsight.com>.
- Venter, H., (2016), "Digital currency – A Case for Standard Setting Activity", A .25
Perspective by The Australian Accounting Standards Board (AASB), ASAF
.meeting, December 2016
- Wijaya, A. (2021). Cryptocurrency-Illusion vs Solution. *Turkish Journal of .26
Computer and Mathematics Education (TURCOMAT)*, 12(8), pp,589-595.
-

مدى أثر نظام تكاليف تدفق القيمة على تطوير النظام المحاسبي للشركات الصناعية في ليبيا

أ. نورالدين محمد ابوشعاله

ماجستير محاسبة أكاديمية وعضو هيئة التدريس بالمعهد العالي للعلوم والتقنية – قصر بن
غشير

الملخص

هدف هذا البحث إلى التعرف على تأثير استخدام نظام تكاليف تدفق القيمة على تطوير النظام المحاسبي للشركات الصناعية، وقد اعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي للحصول على المعلومات الكافية والدقيقة عن تأثير استخدام نظام تكاليف تدفق القيمة على تطوير النظام المحاسبي للشركات الصناعية، وتبين أن نظام تكاليف تدفق القيمة يساعد على التخلص من الفاقد والهدر في العملية الإنتاجية، كما أنه يساعد على توفير نظام معلومات محاسبي ملائم لعملية صنع واتخاذ القرارات الإدارية، وبالتالي فإنه يساعد القائمين على اتخاذ القرارات باتخاذ القرارات الإدارية الرشيدة. كما اتضح أن معامل الارتباط 0.5% مما يدل على أن هناك ارتباطاً موجباً متوسطاً بين تطبيق نظام تكاليف تدفق القيمة على تطوير النظام المحاسبي للشركات الصناعية، وبالنظر إلى جدول التباين ANOVA فإننا نقبل الفرضية التي مفادها "لا يوجد فروق بين اراء العينة المبحوثة حول تأثير المتغير المستقل "نظام تكاليف تدفق القيمة"، على المتغير التابع "الاثر على تطوير النظام المحاسبي للشركات الصناعية"، لأن مستوى المعنوية هو 0.001 أي أقل من 5%، وبالنظر إلى معامل التحديد فإن نظام تكاليف تدفق القيمة يفسر حوالي 25% من الاثر على تطوير النظام المحاسبي للشركات الصناعية.

الكلمات المفتاحية: محاسبة التكاليف – تكاليف تدفق القيمة – النظام المحاسبي – الشركات الصناعية.

المقدمة:

لقد دفعت المنافسة العالمية العديد من الشركات إلى اعتماد أساليب تصنيع جديدة مثل التصنيع الخالي من الهدر من أجل أن تكون هذه الشركات أكثر قدرة على المنافسة. وإحدى ميزات هذا النظام هي تقليل التكاليف من خلال التخلص من النفايات أو أي شيء لا يضيف قيمة إلى المنتج. ويتم القضاء عليها من خلال أنشطة التحسين المستمر. ومن الناحية المحاسبية يركز التصنيع الخالي من الهدر على تدفق المواد منذ بدء تصنيع المنتج حتى اكتماله، ويتعين على الشركة أن تنظر إلى عملياتها على أنها تدفقات للقيمة، من أجل مراقبة التدفق وتحديد طرق إزالة النفايات، وتستخدم الشركات خرائط تدفق القيمة. وتظهر هذه الأداة تدفق المواد والمعلومات خلال جميع عمليات التصنيع وتوفر معلومات عن وقت الدورة المحاسبية ووقت التوقف عن العمل والمخزونات وما إلى ذلك.

ويساعد نظام تكاليف تدفق القيمة تطوير نظام المحاسبي في الشركات الصناعية من خلال دورها في تخفيض التكاليف داخل تدفقات القيمة وتعظيم قيمة المنتجات من وجهة نظر العملاء وتعزيز قيمة الشركة في السوق ومن وجهة نظر اصحابها.

كما يعمل نظام تكاليف تدفق القيمة علي توفير معلومات أفضل لعملية صنع القرارات الادارية، بجانب نمذجة العمليات في الشركات وتبسيط العملية المحاسبية، وتقديم معلومات تكاليفية ذات صلة بالنشاط، مع تحديد الطاقة غير المستغلة في العمليات الانتاجية، مما يؤدي إلى التحسين المستمر في نظام المحاسبة الادارية المطبق داخل الشركة.

مشكلة البحث:

إن عناصر المحاسبة الادارية (العمالة، والنفقات العامة، والمواد الخام، وما إلى ذلك)، تعد عناصر اساسية للنظام المحاسبي للشركة، وهي مشتركة بين جميع الشركات، ولا يعتمد سوى على كمية المهام المشتركة بين تدفقات القيمة في تنظيم كل شركة. وعلى الرغم من أهميتها العملية، فإن مسألة عدم تكييف أنظمة تقدير التكاليف مع التصنيع الخالي من الهدر لا تزال

دون حل. ولقد تم تطوير بعض تقنيات التكلفة البديلة وتم تضمينها في مصطلح "المحاسبة الخالية من الهدر". وقد تم تطبيق إحدى هذه التقنيات، والتي تسمى تكلفة تدفق القيمة (VSC) في العديد من الشركات. ولكن ما زال من غير المعروف أثر نظام تكاليف تدفق القيمة (VSC) على تطوير النظام المحاسبي للشركات الصناعية. وعليه.. يمكن صياغة مشكلة الدراسة في التساؤل الرئيسي التالي: ما أثر استخدام نظام تكاليف تدفق القيمة على تطوير النظام المحاسبي للشركات الصناعية الليبية؟

هدف البحث: تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على أثر استخدام نظام تكاليف تدفق القيمة على تطوير النظام المحاسبي للشركات الصناعية الليبية.

فرضية الدراسة: في ضوء طبيعة مشكلة البحث والهدف منه، يمكن صياغة الفرض البحثي الرئيسي للدراسة على النحو التالي:

○ يوجد أثر ايجابي لاستخدام نظام تكاليف تدفق القيمة في تطوير النظام المحاسبي للشركات الصناعية في ليبيا.

أهمية البحث:

تتمثل أهمية البحث في الأهمية العلمية والعملية للبحث، في الآتي:

الأهمية العلمية للبحث:

أن البحث يحاول تحديد أثر استخدام نظم تكاليف تدفق القيمة على تطوير النظم المحاسبية للمؤسسات الصناعية كأحد الاتجاهات الحالية في قياس وعزو التكاليف في بيئة التصنيع الخالي من الفاقد أو الهدر.

○ يهدف هذا البحث إلى أن يكون بمثابة أساس لمزيد من البحث حول VSC.

الأهمية العملية للبحث:

● يحاول البحث تطبيق تقنيات المحاسبة الإدارية الحديثة لتطوير النظم المحاسبية للشركات الصناعية من خلال إدارة عناصر التكلفة في أنشطة الإنتاج التي تضيف قيمة للمنشأة.

حدود البحث:

● **الحدود المكانية:** يقتصر البحث على عينة من الشركات الصناعية الليبية التي تستخدم التكنولوجيا المتقدمة والممارسات والمفاهيم البيئية الحديثة في الإنتاج في بيئة التصنيع الحديثة.

● **الحدود الموضوعية:** يقتصر البحث على دراسة نظم تكاليف تدفق القيمة، كأحد مناهج المحاسبة الإدارية، ولا تتناول مناهج محاسبة التكاليف الأخرى.

منهج البحث:

بغية تحقيق أهداف البحث تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي من خلال تحليل مفصل لعناصر تكاليف تدفق القيمة، وذلك بالاعتماد على الاسلوب الكمي القائم على النظرية الاقتصادية، من اجل قياس أثر استخدام نظام تكاليف تدفق القيمة على تطوير النظام المحاسبي للشركات الصناعية في ليبيا. ويوضح الشكل (1) نموذج الدراسة.

الشكل (1) نموذج الدراسة



المبحث الاول

الإطار النظري حول متغيرات الدراسة

يعد نظام تكاليف تدفق القيمة أحد أهم أدوات المحاسبة المرنة المستخدمة لقياس تكاليف الإنتاج والتحقق من صحتها في بيئة التصنيع والإنتاج الخالي من الفاقد. ومن ناحية أخرى، فإن نظام تكاليف تدفق القيمة هو نظام محاسبي يعكس الأداء المالي وغير المالي لنظام الإنتاج المرن، لقياس مدى نجاح وتقديم النظام الخالي من الهدر أو الفاقد؛ وتتمثل وظيفته في الفصل بين التكاليف التي تضيف قيمة والتكاليف التي لا تضيف قيمة، وهو النظام المحاسبي الأكثر ملاءمة لبيئة الإنتاج المرن لأنه يعمل على إدارة التكاليف الكلية.

المطلب الأول: نظام المحاسبة الادارية بالشركات الصناعية

تعد المحاسبة الإدارية علم متجدد، ولكنها علماً حديثاً بالمقارنة مع التطور التاريخي الطويل للتقرير المالي للمستفيدين الخارجيين وبذلك فهي تمثل فرع جديد نسبياً من فروع المعرفة، ولقد اتسع دور ونطاق المحاسبة الإدارية بصورة كبيرة نتيجة لاستخدامها الأساليب والنماذج الإحصائية والكمية بالإضافة إلى الاهتمام بالنواحي السلوكية وتهدف إلى تقديم المعلومات لتخدم الإدارة في مجالات متعددة، وبصفة أساسية في عمليات التخطيط والرقابة واتخاذ القرارات (التير، عبدالغني، 2013، ص 323).

والمفهوم الأوسع لمفهوم نظام المحاسبة الإدارية، يقوم على أساس أن نظام المحاسبة الإدارية المطبق بالمنشأة هو نظاماً عاماً لمعلومات المحاسبة الإدارية، يهدف إلى توفير المعلومات التي تخدم كل من الأطراف الخارجية بنفس القدر من الاهتمام لخدمة الأطراف الداخلية (Briciu, 2017, p115).

ويشار الى نظام المحاسبة الإدارية على انه بمثابة إيصال المعلومات المناسبة للمديرين من أجل القيام بعمليات التوجيه والرقابة على أعمال المنظمة، القيام بالتخطيط واتخاذ القرارات،

ومساعدة المديرين في التوجيه والرقابة على النشاطات التشغيلية، وقياس أداء الأنشطة والوحدات الفرعية والمديرين والعاملين داخل المنشأة، كما تسعى الى تحفيز المديرين والعاملين الآخرين لتحقيق أهداف المنشأة، وتحسين الموقف التنافسي للمنشأة (التير، عبدالغني، 2013، ص 329).

المطلب الثاني: نظام تكاليف تدفق القيمة

يضيف مفهوم تكاليف تدفق القيمة قيمة للشركات من خلال تحسين جودة المنتج ووظائفه، وتقليل أوقات تسليم المنتجات والمهل الزمنية. كما أنه يضيف قيمة للشركة نفسها في شكل عوائد أعلى لتيار القيمة وتقليل المخزون واستخدام الموارد المهدرة. ذلك ان تكاليف تدفق القيمة هي أداة تستند إلى نفس المبادئ التي يستند إليها نظام التدفق المرن او منهج الخلو من الفاقد (بادي واخرين، 2017، ص 13).

وترتكز أنظمة تكاليف تدفق القيمة على الكفاءة حيث تعمل على القضاء على الهدر في الإنتاج مع إجراء التحسينات في المعالجات المحاسبية، إذ إنها أداة فعالة وذات كفاءة في توفير القدرة على تشخيص الهدر والعمل على اجراء التحسينات اللازمة، فهي تعد من التقنيات الحديثة، التي لها دور كبير في تخفيض التكاليف ومنع الهدر وتحسين قيمة المنتج (منهل، 2022، ص 84).

كما يعرف نظام تكاليف تدفق القيمة على أنه نظام محاسبي يتحكم في جميع التكاليف داخل تيار القيمة، وتعتبر هذه التكاليف فعلية ولا يتم تجميعها حسب وظيفة الإنتاج أو القسم، ولكنها تكاليف مباشرة لتيار القيمة ويتم الإبلاغ عنها على أساس أسبوعي أو شهري. وتوفر هذه التكاليف قياساً فعالاً للأداء وقوائم التكاليف لكل مسار قيمة لأن التكاليف المباشرة لكل مسار قيمة واضحة وتوفر معلومات مفيدة (قاسم، 2017، ص 279).

ويتضمن مفهوم تكاليف تدفق القيمة تطبيق خمسة مبادئ عمل أساسية، هي:

- **المبدأ الأول:** تحديد القيمة. حيث أن تحديد القيمة يعني أن المنتج/الخدمة المطلوبة تلبي احتياجات العملاء على أفضل وجه.
- **المبدأ الثاني:** إنشاء تدفقات قيمة الشركة. لا تشير "تدفقات القيمة" الراسخة في الشركة إلى الإنتاج فحسب، بل إلى عملية الأعمال بأكملها. تساعد "تدفقات القيمة" التي يتم إنشاؤها بالطريقة الصحيحة في الشركة على التخلص من الأنشطة التي لا تحتوي على قيمة مضافة والهدر، وتقليل العيوب ووقت التوقف عن العمل، وما إلى ذلك.
- **المبدأ الثالث:** إن تدفق القيمة هو الأساس لحساب التكاليف وقياس الأداء في شركة تكاليف تدفق القيمة. إن إنشاء "تدفقات القيمة" سيضمن إزالة جميع العقبات والتدفق السلس للمنتجات/الخدمات للعملاء.
- **المبدأ الرابع:** إدخال نظام السحب. حيث يتم إرسال إشارة صنع منتج/تقديم خدمة من قبل العميل النهائي، ويجب على الشركات أن تسعى جاهدة للحفاظ على مستوى مخزون مناسب لتقديم القيمة المطلوبة.
- **المبدأ الأخير:** السعي لتحقيق الكمال. لأنه مع إنشاء "تدفقات القيمة" وتشغيلها بسلاسة، فإن الهدف هو تحقيق أفضل عمليات الشركة الممكنة ككل والبحث المستمر عن فرص لتحسين الأعمال.

وتتضمن تكاليف تدفق القيمة جمع ومعالجة البيانات على مستوى تدفق القيمة، وتطبيق أساليب أبسط لتقييم المخزون، وتتضمن مقاييس غير مالية لتقييم الأداء بالإضافة إلى المقاييس المالية (Brosnahan, 2008, p60).

وينتج عن ذلك نظام معلومات محاسبي يكون في نفس الوقت آلية إدارة ومراقبة سهلة الاستخدام، ومفهومة لعدد كبير من الموظفين، وهو نظام ينتج معلومات دقيقة وفي الوقت

المناسب. ولا تتطلب البيانات الناتجة عن آلية الإدارة والرقابة الكثير من الجهد لإعدادها، وهي أساس مناسب لقياس الأداء والرقابة واتخاذ قرارات العمل (العربي، 2012، ص 29).

المبحث الثاني

أثر نظم تكاليف تدفق القيمة على تطوير النظام المحاسبي للشركات الصناعية

تتبنى شركة تكاليف تدفق القيمة ثقافة وأساليب تكاليف تدفق القيمة وتطبقها على جميع العمليات والمهام التجارية داخل الشركة. إنه نظام متكامل يخلق قيمة لأصحاب المصلحة بشكل فعال من خلال تطبيق مبادئ وممارسات تكاليف تدفق القيمة. تظهر تأثيرات مبادئ وممارسات اللين أولاً على المستوى التشغيلي ثم على المستوى الاستراتيجي لاحقاً. من أجل إظهار فوائد مبدأ الأعمال اللين بشكل واقعي، يجب على الشركة تعديل عملياتها المحاسبية، من حيث جمع البيانات ومعالجتها، والتكلفة، وقياس الأداء والتحكم فيه.

المطلب الاول: تكاليف تدفق القيمة في الشركات الصناعية وأهم ادواتها

قام (Maskell, Baggaley, 2003, p26) بتطوير نموذج لإدارة التكلفة يعتمد على تدفقات القيمة تسمى تكلفة تدفق القيمة (VSC) والتي لا يمكن تنفيذها إلا بعد أن تصل الشركة إلى مرحلة نضج التصنيع الخالي من الهدر، المتمثل في: (تنظيم تدفقات القيمة - إعداد التقارير حسب تدفق القيمة وليس حسب الإدارات - تعيين الأشخاص في الشركة لتدفقات القيمة دون أي تداخل - وجود عدد قليل من أقسام الخدمات المشتركة - فصل تكاليف قسم المشتريات وقسم التصنيع - السيطرة على معدل الإنتاج - تتبع الحالات والاستثناءات "الخارجة عن السيطرة" مثل الخردة أو إعادة العمل بدقة - فترات زمنية منخفضة - المخزون منخفض نسبياً ومستقر). وفي ظل الظروف المذكورة أعلاه، تحاول VSC تركيز اهتمام الشركة على الموارد التي يتم استخدامها عبر تدفق القيمة الكامل بدلاً من التركيز على المنتجات الفردية.

وتشمل التكلفة المرتبطة بتدفق القيمة k في الفترة t (أسبوع أو أسبوعين أو شهر) جميع تكاليف الأنشطة في تدفق القيمة (الشراء، التصنيع، ضمان الجودة، الهندسة، التصميم،

الصيانة، المحاسبة، الشحن، خدمة العملاء...)، مع عدم التمييز بين التكاليف المباشرة والتكاليف غير المباشرة.

ويتم حساب تكاليف المواد من كمية المواد التي تم شراؤها لتدفق القيمة خلال الفترة. ولكي يكون هذا النهج صالحاً، يجب أن يكون هناك انخفاض في المواد الخام ومخزونات العمل الجاري، والتي يجب أن تكون تحت سيطرة جيدة. وإذا كان المخزون منخفضاً، فسيتم استخدام المواد بسرعة وستعكس بدقة تكلفة المواد للمنتج الذي تم تصنيعه خلال تلك الفترة. يتم بالمثل تخصيص تكاليف المواد الاستهلاكية واللوازم والنفقات اليومية الأخرى لتدفق القيمة، ويتم تضمين كافة تكاليف العمالة. وتتقاطع تدفقات القيمة عبر الأقسام الوظيفية. ومن الناحية المثالية، يتم تعيين كل مورد لتدفق قيمة واحد، بدلاً من تقسيمه بين عدة موردين (Ward et. al., 2003, p20). ويتم تخصيص المساحة التي تشغلها سلسلة القيمة لتدفق القيمة لتشجيع أعضاء فريق تدفق القيمة على تقليل مقدار المساحة.

ويتم استبعاد التكاليف خارج تدفق القيمة من تكلفة تدفق القيمة، حيث يتم احتساب التكاليف العامة للشركة ولكنها تظهر أسفل السطر في تقارير تدفق القيمة الداخلية لأن الموظفين العاملين في تدفق القيمة لا يمكنهم التحكم فيها. ويتم جمع التكاليف لتدفق القيمة الإجمالي ويتم تلخيصها خلال الفترة المحددة.

كما أنه ليس من الضروري معرفة التكلفة الكاملة لمنتجات معينة، وليس جميع المبيعات، وان لم يتم بيع المنتج بسعر أقل من تكاليف المواد المباشرة، تساهم في ربحية الشركة وأن القرارات المتعلقة بالمنتج يتم اتخاذها وفقاً للمعايير المتعلقة بسلسلة القيمة ككل.


وإذا كانت هناك حاجة إلى تكلفة المنتج الفردي، يتم تقسيم إجمالي نفقات تدفق القيمة بخلاف المواد المباشرة (إجمالي تكاليف التحويل) على عدد الوحدات (بجميع الأنواع) (Scapens,)

(1990, p259). وإذا كانت المنتجات مختلفة تماما، فإن بعض ميزات وخصائص المنتج أو سرعة تدفق المنتج، يمكن أن تصبح محركات للتكلفة.

وتعتبر VSC جميع تكاليف التحويل ثابتة وتعتبر تكلفة المواد هي التكلفة الوحيدة ذات الصلة في عملية صنع القرار. ومن الناحية العملية، قد تكون بعض الجوانب ثابتة بينما تكون العناصر الأخرى متغيرة. وتكون التكاليف ثابتة عموما على المدى القصير جدا ومتغيرة على المدى الطويل، لذا فإن تصنيف التكلفة على أنها ثابتة أو متغيرة يعتمد على الإطار الزمني الذي تم النظر فيه (الفرطاس، 2020، ص 10). وعند تطبيق نظام تكلفة تدفق القيمة على عملية التجميع، يتم تصنيف التكاليف، وفقا للعناصر الموضحة في الشكل (2).

شكل (2)

عناصر التكاليف التي يتم تضمينها في نظام تكاليف تدفق القيمة



.Source: (salah, zaki, 2013, p92)

وتتضمن عناصر التكاليف في ظل نظام تكاليف تدفق القيمة، كل من: (تكاليف أجور الإنتاج - تكاليف مواد الإنتاج - تكاليف دعم الإنتاج - الآلات والعمالة - دعم العمليات -

التسهيلات والصيانة)، بالإضافة إلى كل تكاليف تدفق القيمة الأخرى، وتتمثل التكاليف الأخرى التي تعزى إلى مسار خلق القيمة ولا تعزى إلى أي من أنواع التكاليف الأخرى الموضحة أعلاه.

▪ أدوات نظام تكاليف تدفق القيمة:

من أجل تلبية متطلبات الحصول على المعلومات في الوقت المناسب، يتم تجميع البيانات المحاسبية تدفق القيمة على أساس أسبوعي، وفي كثير من الأحيان إذا لزم الأمر، على مستوى كل تدفق قيمة في الشركة. يتم الاعتماد على آلية **Box Scores** أو ما يسمى خرائط تدفق القيمة، التي يمكن ان تساعد خرائط تدفق القيمة في إنشاء وتحديث مجموعة متنوعة من الأدوات والتقنيات، مثل (salah, zaki, 2013, p92):

- تقنيات وممارسات Lean الشاملة، وهي منهجية تقضي على الهدر وتعظيم القيمة في أي عملية، من خلال تقليل التكاليف وزيادة الجودة وتحسين الأداء التشغيلي بشكل عام.
- البرامج والتطبيقات المساعدة، لتطبيق نظام تدفق القيمة، وتوفر ميزات مثل القوالب والرموز والأيقونات وإدخال البيانات والحسابات والتحليل والتعاون والمشاركة.
- 5S، وهي الفرز والترتيب والتنظيف والتوحيد والاستدامة.
- PDCA، هي التأكد من تدفق العمل بسلاسة من خلال العمليات دون تأخير أو توقف.
- KANBAN، وهي رسم سلسلة القيمة، لتنفيذ هذه المبادئ وتحقيق الكفاءة والإنتاجية الأعلى في العمليات.
- Kaizen، هي عملية إجراء تغييرات صغيرة تؤدي إلى تحسينات كبيرة، ويتشارك جميع الموظفين في تحديد والتخلص من الهدر.
- Six Sigma ستة سيجم، تقلل من التباين والعيوب في أي عملية.

ويمكن أن تساعد كل هذه الأدوات في تحديد وتنفيذ التغييرات على خرائط تدفق القيمة الخاصة بالشركة الصناعية لتحسين الجودة والأداء.

المطلب الثاني: العلاقة بين استخدام نظام تكاليف تدفق القيمة وتطوير النظام المحاسبي

بحلول الثمانينيات، انتشرت خطوط الإنتاج في العديد من الشركات الصناعية وتضاءلت أهمية العمالة المباشرة، التي كانت في السابق أعلى تكلفة تحويل، في حين زادت التكاليف العامة بشكل كبير. وبدأت بعض الشركات الصناعية تدعي أن أنظمة تقدير التكاليف الخاصة بها أسفرت عن تكاليف مشوهة. ومنذ ذلك الحين، كان هناك الكثير من الأبحاث حول المشاكل المرتبطة باستخدام نظم تكلفة الاستيعاب لإدارة التكاليف (Lockamy, 2003, p591).

ويتيح عدد من أدوات التكاليف تدفق القيمة تحقيق استراتيجيات الاستدامة، وذلك عن طريق تقديمه لمعلومات واضحة ودقيقة لكل نوع من أنواع التكاليف لتيارات القيمة فضلا عن تقديمه للأفكار والاساليب المحاسبية والإدارية اللازمة للتشغيل، وتقليل حجم المخزون ونظام السحب والتدفق المستمر لتسهيل تدفق الإنتاج فضلا عن إنه يقدم بطاقة الأداء التي تستخدم في تخطيط وتقييم وتصحيح الأداء (المنصوري، 2021، ص 54). ومن أجل التخلص من الأنشطة المحاسبية غير الضرورية، تبحث تكاليف تدفق القيمة عن إجابات للأسئلة التالية: من هم مستخدمي البيانات المالية؟ كم عدد المستندات التي يحتاج المرء حقاً إلى إعدادها وإرسالها للموافقة عليها؟ كم مرة يتم استخدام البيانات في الأعمال التجارية؟ ما هي القرارات التي ينبغي اتخاذها بناء على هذه البيانات؟ ما هي المعلومات الأساسية التي يجب أن يحتوي عليها البيان؟ هل يمكن تبسيط نظام التحقق والترخيص؟ كيفية تقصير المهلة الزمنية؟ (Baggaley, Maskell, 2003, p28).

ويؤدي تبسيط العملية المحاسبية وإلغاء المعاملات والأنشطة التي لا تضيف قيمة إلى القيمة إلى تبسيط وتقصير عملية جمع المعلومات وتجميع البيانات. ومن خلال تقصير الوقت الذي يستخدمه الموظفون في العمليات المعقدة والتقنية، يتم اكتساب المزيد من الوقت لإجراء تغييرات

وتحسينات جوهرية. وهذا يلبي متطلبات مفهوم تكاليف تدفق القيمة من حيث القضاء على المعاملات المهذرة والموارد من أجل التحسين المستمر للأعمال.

ومن أجل تطبيق تكاليف تدفق القيمة، تحتاج الشركة إلى رسم خريطة "لتدفقات القيمة". تولد تدفقات القيمة الدخل، ومن أجل العرض الواقعي لنتائج الأعمال، يجب تخصيص جميع التكاليف لتدفق القيمة المقابل لها. طريقة حساب التكاليف الذي يربط جميع التكاليف بتدفق القيمة يسمى تكلفة تدفق القيمة (Baggaley, Maskell, 2003, p23).

ويتم حساب تكاليف العمالة كمجموع رواتب جميع العمال المشاركين في تدفق القيمة المقابل. ويمكن حساب تكاليف العمالة على أساس المعادلة التالية، حيث تشير ساعات العمل إلى فترة شهر واحد (Lopez et. al., 2013, p647):

○ **تكاليف العمالة** = مجموع الراتب لكل وحدة زمنية × الوقت المستغرق في العمل خلال الشهر

ويتم الحصول على تكاليف المواد على أساس كمية المواد المشتراه تبعاً لاحتياجات تدفق القيمة خلال الأسبوع مضروبة في أسعار شراء نوع المادة المناسب، ثم يتم إعادة حسابها على أساس شهري. ويتم استخدام المعادلة التالية لحساب تكلفة المواد في الفترة المرصودة:

○ **تكاليف المواد** = محصلة سعر شراء أنواع معينة من المواد لكل وحدة قياس × الكميات المشتراه من أنواع معينة من المواد.

وتشمل تكاليف الآلات في تدفق القيمة، تكلفة كل من: الاهلاك وتكاليف قطع الغيار وتكاليف الإصلاح. يتم حساب اهلاك الآلات على أساس قيمة الأصول الثابتة الفردية ومعدلات الاستهلاك المقابلة.

و تمثل التكاليف الأخرى جميع تكاليف الموارد الأخرى المرتبطة بتدفق القيمة. يتم حساب هذه التكاليف فقط للوقت الإنتاجي لكل محطة عمل، لأنه عندما تكون محطة العمل مجانية أو لا تعمل، فلن يكون هناك استهلاك للموارد، ويتم حساب هذه التكاليف على النحو التالي:

$$\text{التكاليف الأخرى} = \text{مجموع التكاليف لكل وحدة زمنية} \times \text{وقت الإنتاج.}$$

المبحث الثالث

الدراسة التطبيقية وإجراءاتها

(شركة النبع للإنتاج والخدمات التموينية، الشركة الأهلية للأسمت

المساهمة، شركة المجمع الاستثماري لصناعة مواد البناء المساهمة)

تم الاعتماد في هذه الدراسة على استمارة استبيان لجمع البيانات من مجتمع البحث، والتي تتطلب إعداداً دقيقاً وواضحاً لفقراتها، وبالتالي يستفاد من بياناتها في بيان الجانب التطبيقي للبحث، لإجراء التحليل الإحصائي للتوصل إلى النتائج التي يتم تفسيرها في ضوء أدبيات البحث المتعلقة بموضوعه، وبالتالي تحقيق الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها. وبناء على ذلك يتناول هذا المبحث الإجراءات والخطوات المنهجية التي تمت في مجال الدراسة الميدانية، حيث يتناول مجتمع الدراسة والعينة التي طبقت عليها الدراسة، وتحليل البيانات للتواصل إلى النتائج.

المطلب الأول: مجتمع وعينة وأداة الدراسة

مجتمع وعينة الدراسة الميدانية:

تم اختيار عينة الدراسة الميدانية من مجموعة من الشركات الصناعية التي تعمل في ظل أساليب ومفاهيم بيئة التصنيع الحديثة في ليبيا، وتتمثل في الشركات الصناعية الليبية التالية: (شركة النبع للإنتاج والخدمات التموينية، الشركة الأهلية للأسمت المساهمة، شركة المجمع الاستثماري لصناعة مواد البناء المساهمة).

■ التعريف بالشركات الصناعية محل الدراسة:

اسم المنظمة	شركة النبع للإنتاج والخدمات التموينية	الشركة الأهلية للأسمنت المساهمة	شركة المجمع الاستثماري لصناعة مواد البناء المساهمة
النشأة	تأسست شركة النبع للإنتاج والخدمات التموينية سنة 1989م.	تأسست الشركة الاهلية للأسمنت المساهمة بناء على عقد التأسيس المبرم في 1961م، وهي شركة قابضة لمصنع لبده للأسمنت. ومصنع المرقب للأسمنت. ومصنع زليتن للأسمنت ومجمع سوق الخميس امسجل للأسمنت.	تأسست شركة المجمع الاستثماري لصناعة مواد البناء المساهمة والمعروفة تجارياً باسم "إنكوما" وفق أحكام القانون رقم 5 لسنة 1997م.
الرؤية	نسعى لان نكون احدي الشركات الرائدة في مجال التموين والإنتاج.	نسعى لنكون مؤسسة ليبية قادرة على توظيف مواردها المتاحة، واستغلال فرص الاستثمار والوصول بها إلى تحقيق عوائد، وتوطين الصناعة في ليبيا وخلق فرص العمل ونقل المعرفة ونشر ثقافة الإنتاج لا الاستهلاك.	نحن على موعد دائم مع التطوير والتجديد والتحديث، وإنشغلنا في سباق دائم مع الوقت للبحث والتطوير والإختبار، لنضع بين أيديكم نماذج متميزة من منتجاتنا تزين جدرانكم وتكسو أرضيات بيوتكم ومؤسساتكم.
الرسالة	ترك انطباع جيد من خلال خدماتنا والأمر الذي يعد سببا في توسع عملنا بمدينة طرابلس وخارجها، على أن يصاحب التوسع في العمل تطور كبير في كوادرها البشرية.	المساهمة في دعم مسيرة التنمية الاقتصادية والخدمية من خلال الإدارة الجيدة والمتطورة واستثمار الموارد المالية والخبرات البشرية وتوظيفها في تنفيذ المشروعات الصناعية والخدمية عبر مصانعها.	أن نصنع علاقة متينة ودائمة مع زبائننا تقوم على فهم احتياجاتهم، وتحسس رغباتهم، وتلبية متطلباتهم، باستخدام الوسائل والمواد الأفضل، لأن زبوننا يستحق دائما الأفضل.

الأهداف المحاسبية	تقليل الهدر في التكاليف وحساب التكاليف بدقة	الاعتماد على نظام محاسبي	الاعتماد على نظام محاسبي
النظام المحاسبي المطبق	تكاليف تدفق القيمة	تكاليف تدفق القيمة	تكاليف تدفق القيمة
المحاسبية	يضمن دقة المعلومات المحاسبية وتقليل الفاقد.	يضمن الثقة والمصداقية والدقة والجودة والمهنية العالية.	يضمن الثقة والمصداقية والدقة والجودة والمهنية العالية.

المصدر: اعداد الباحث، بالاعتماد على المواقع الالكترونية للشركات الصناعية محل الدراسة.

بينما تتمثل العينة المختارة في مجموعة من فئات العاملين بالشركات الصناعية الليبية على النحو التالي:

- عينة من محاسبي التكاليف.
- عينة من أعضاء مجلس الإدارة.
- عينة من مهندسي ومديري الإنتاج.

وبالتالي تم أخذ عينة عشوائية من إجمالي الفئات السابق ذكرها وقد تم توزيع عدد (140) قائمة استبيان على عدد (3) شركات صناعية ليبية، على النحو التالي الموضح في الجدول (1).

جدول (1)

فئات عينة البحث وحجم استمارات الاستبيان المستلمة القابلة للتحليل الاحصائي

فئات العينة	العدد	النسبة المئوية
محاسبي التكاليف	41	29.3%
مديري الإنتاج	43	30.7%
أعضاء مجلس الإدارة	16	11.4%
مهندسي الإنتاج	40	28.6%
المجموع	140	100%

أداة البحث:

تتمثل أداة البحث في الاعتماد على النماذج الإحصائية والكمية لتحليل بيانات عينة الدراسة الميدانية للبحث واختبار الفروض الخاصة بالدراسة. وتم الاعتماد على إعداد قائمة الاستبيان للدراسة الميدانية والتي تم توزيعها على العينة المختارة من محاسبي التكاليف وأعضاء مجلس الإدارة ومهندسي ومديري الإنتاج والتصنيع في الشركات الصناعية الليبية (عينة الدراسة). وقد صيغت جميع عبارات الاستبيان بصورة إيجابية وأعطى لكل عبارة من عباراتها وزن مدرج على نمط سلم ليكرت الخماسي لتقدير درجة تحقق العبارة للإجابة على فقرات المحور في الاستبانة، وتتحصر الإجابات وفق هذا المقياس في: **موافق بشدة، موافق، موافق إلى حد ما، غير موافق، غير موافق بشدة**. وتم تحديد أوزان الاستجابات للفقرات وفق الجدول التالي:

جدول (2) أوزان الاستجابات حسب مقياس ليكرت الخماسي

درجة الموافقة	الوزن	مدى المتوسط المرجح	نسبة مستوى الموافقة	مستوى الأهمية
موافق بشدة	5	من 4.20 إلى 5	100-84	عالية جداً
موافق	4	من 3.40 إلى 4.19	83.99-68	عالية
موافق إلى حد ما	3	من 2.60 إلى 3.39	67.99-52	متوسطة
غير موافق	2	من 1.80 إلى 2.59	51.99-36	ضعيفة
غير موافق بشدة	1	من 1 إلى 1.79	35.99-20	معدومة

ولقد تم تطوير واستخدام استبانة خاصة لجمع البيانات بالرجوع إلى الدراسات والأبحاث العلمية ذات العلاقة، وتكونت الاستبانة من قسمين:
ولغرض التحقق من ثبات الأداة استخدم الباحث معامل الاتساق الداخلي لعبارات الأداة من خلال معادلة كرونباخ ألفا التي تم تطبيقها باستخدام برنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية SPSS. وتعتبر القيمة المقبولة إحصائياً لمعامل كرونباخ ألفا هي من 60% أو أكثر. وقد تم إجراء اختبار المصادقية على إجابات المستجوبين على عبارات الاستبانة فكانت النتائج كما هي ظاهرة في الجدول (3).

جدول (3) معامل الثبات للمحاور الرئيسية للاستبانة

المحور	معامل كرونباخ ألفا
درجة تطبيق نظام تكاليف تدفق القيمة (VSC) في الشركات الصناعية الليبية (عينة الدراسة).	0.915
أثر استخدام نظام تكاليف تدفق القيمة (VSC) في تطوير النظام المحاسبي في الشركات الصناعية الليبية (عينة الدراسة).	0.933
جميع عبارات المحاور	0.959

من خلال بيانات الجدول (3) نلاحظ أن قيم معامل كرونباخ ألفا لكل عبارات كل محور من محاور الاستبانة ولجميع عبارات المحاور أكبر من 60.0 % ، وهذا يدل على وجود ارتباط قوي بين إجابات مفردات عينة الدراسة على كل مجموعة من عبارات محاور الاستبانة.

وعليه فإن محتوى استمارة الاستبانة تتوافر فيها درجة عالية من الثبات والاستقرار والاعتمادية ومن ثم يمكننا التسليم بصحة النتائج التي يتم التوصل إليها من خلال الدراسة الميدانية ومن ثم إمكانية تعميمها على المجتمع محل الدراسة.

المطلب الثاني: عرض نتائج التحليل الاحصائي وتحليلها وتفسيرها

يتناول هذا الجزء من التحليل الاحصائي عرض نتائج التحليل الاحصائي الوصفي لمجموعة الأسئلة المغلقة وكذلك لمتغيرات الدراسة وذلك بهدف توضيح الخصائص الوصفية لمتغيرات الدراسة والتي تتضمن الخصائص الأساسية مثل الوسط الحسابي والانحراف المعياري. التحليل الاحصائي، بيانات عامة: تتمثل البيانات العامة عن المشاركين في الدراسة في كل البيانات المتعلقة بالمؤهل العلمي والعمر وغيرها.

أولاً: لمعرفة درجة تطبيق نظام تكاليف تدفق القيمة (VSC) في الشركات الصناعية الليبية (عينة الدراسة)، تم حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لأراء أفراد العينة، والجدول (4) يوضح ذلك.

الجدول (4) المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لأراء عينة الدراسة حول درجة تطبيق نظام تكاليف تدفق القيمة (VSC) في الشركات الصناعية الليبية (عينة الدراسة)

X	ابعاد نظام تكاليف تدفق القيمة (VSC)	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة اختبار T	مستوى المعنوية
1	يتم تطبيق تقنيات وممارسات LEAN الشاملة، للقضاء على الهدر وتعظيم القيمة	3.76	.853	52.194	*0.001
2	يتم تطبيق البرامج والتطبيقات المساعدة لنظام تدفق القيمة، من القوالب والرموز والأيقونات وإدخال البيانات والحسابات والتحليل والتعاون والمشاركة.	3.87	.785	58.343	*0.001
3	يتم تطبيق 5S، وهي الفرز والترتيب والتنظيف والتوحيد والاستدامة.	3.49	1.035	39.839	*0.001
4	يتم تطبيق حزمة PDCA، للتأكد من تدفق العمل بسلاسة من خلال العمليات دون تأخير أو توقف	3.18	1.041	36.140	*0.001
5	يتم تطبيق رسم سلسلة القيمة KANBAN لتحقيق الكفاءة والإنتاجية الأعلى في العمليات	3.29	.956	40.762	*0.001
6	يتم تطبيق إجراء تغييرات صغيرة تؤدي إلى تحسينات كبيرة (Kaizen)، بحيث يتشارك جميع الموظفين في تحديد والتخلص من الهدر.	3.59	.936	45.415	*0.001
7	يتم تطبيق Six Sigma ستة سيغما لتقليل التباين والعيوب في العمليات.	3.84	.926	49.005	*0.001

وبالنظر إلى جدول (4) تبين وجود فروق ذات دلالة إحصائية لدرجة تطبيق نظام تكاليف تدفق القيمة في الشركات الصناعية الليبية (عينة الدراسة). ووجد أن المتوسط الحسابي لقياس

التصورات حول تطبيق تراوح بين (3.18 - 3.87)، وجاء البعدين الرابع والخامس (يتم تطبيق حزمة PDCA، للتأكد من تدفق العمل بسلاسة من خلال العمليات دون تأخير أو توقف & يتم تطبيق رسم سلسلة القيمة KANBAN لتحقيق الكفاءة والإنتاجية الأعلى في العمليات

بأقل من متوسطات باقي الابعاد لقياس التصورات حول لدرجة تطبيق نظام تكاليف تدفق القيمة في الشركات الصناعية الليبية (عينة الدراسة). مما يشير إلى ميل تصورات فئات العاملين بالشركات الصناعية الليبية، نحو اهمية تطبيق نظام تكاليف تدفق القيمة في شركاتهم. وتكشف هذه النتائج عن فاعلية المقياس المستخدم في الدراسة الحالية وهو ما يظهر في دلالة الفروق بين أبعاد تطبيق نظام تكاليف تدفق القيمة في الشركات الصناعية الليبية (عينة الدراسة)، وهو ما يوضح كفاءة المقياس في تحقيق أهدافه.

ثانياً: لمعرفة وتحديد أثر المتغير المستقل على المتغير التابع، تم اختبار فرض الدراسة الذي ينص على أنه "يوجد أثر لاستخدام نظام تكاليف تدفق القيمة في تطوير النظام المحاسبي للشركات الصناعية"، وتم اختبار ذلك من خلال التحليل الاحصائي، حيث استخدم الباحث اختبار أسلوب تحليل الانحدارالبسط Simple Regression Analysis وتحليل التباين ANOVA. كما يلي:

جدول (5) المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لأراء عينة الدراسة حول أثر استخدام نظام تكاليف تدفق القيمة (VSC) في تطوير النظام المحاسبي في الشركات الصناعية الليبية (عينة الدراسة)

العبارات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة اختبار مستوى المعنوية
المحور الاول: العناصر المرتبطة بتطوير النظام المحاسبي للشركات الصناعية	3.42	0.805	50.272
يؤدي النظام المحاسبي المتطور إلى تخفيض تكلفة وحدة المنتج النهائي في الشركات الصناعية.			*0.001

*0.001	50.628	0.855	3.66	يشجع تحسين مستويات الجودة في العملية الانتاجية على دعم قدرة المنشآت الصناعية على تبني نظم محاسبية متطورة.
*0.001	45.512	0.982	3.78	يعتمد تقديم المنتجات إلى العملاء في الوقت المناسب وتخفيض وقت الانتظار على وجود نظام محاسبي متطور للشركات الصناعية.
*0.001	38.391	1.030	3.34	يمثل الابتكار في تسجيل تكاليف العمليات الانتاجية أحد أهم عناصر النظام المحاسبي المتطور بالشركات الصناعية.
*0.001	42.662	0.943	3.40	يساعد النظام المحاسبي المتطور في تحديد المواصفات التي يرغب بها العملاء وتبليتها في وحدة المنتج النهائي للشركات الصناعية
*0.001	44.334	0.953	3.57	يؤدي النظام المحاسبي المتطور إلى تحسين الاداء في الشركات الصناعية.
*0.001	55.796	0.821	3.87	يساعد النظام المحاسبي المتطور على التخلص من الهدر والفاقد في العملية الانتاجية بالشركات الصناعية.
المحور الثاني: العناصر المرتبطة بأثر نظام تكاليف تدفق القيمة على تطوير النظام المحاسبي				
*0.001	46.342	.8940	3.50	يساعد نظام تكاليف تدفق القيمة على تبسيط العمليات المحاسبية ونمذجة العمليات في الشركة.
*0.001	64.821	.6990	3.83	يساعد نظام تكاليف تدفق القيمة على تخفيض التكاليف الكلية داخل تدفق القيمة.
*0.001	42.713	1.015	3.66	يساعد نظام تكاليف تدفق القيمة في تحديد الطاقة غير المستغلة والقيام بعمليات التحسين المستمر في العمليات الإنتاجية.

*0.001	40.672	.9970	3.43	يساعد نظام تكاليف تدفق القيمة في التخلص من العمالة غير المضيفة للقيمة والمخزون السلعي مما يؤدي إلى تخفيض التكاليف في الأجل الطويل.
*0.001	43.255	.9480	3.46	يساعد نظام تكاليف تدفق القيمة في تحسين جودة الانتاج.
*0.001	43.853	.9480	3.51	يساعد نظام تكاليف تدفق القيمة في تبني الشركات نظام محاسبي يضمن الاهتمام بالقيمة المحققة للعمل في العملية الانتاجية.
*0.001	50.669	.8670	3.71	يساعد تدفق القيمة في كسب ثقة العملاء الحاليين والمرتبين في النظام المحاسبي للشركة الشركة.
*0.001	52.776	.8410	3.75	يوفر تدفق القيمة معلومات مفيدة للإدارة في عمليات اتخاذ القرارات المتعلقة بالتسعير وهامش الربح والربحية.
*0.001	56.279	.8210	3.91	يساعد نظام تكاليف تدفق القيمة في التخلص من الفاقد والهدر في العمليات الانتاجية.

يتبين من الجدول (5) وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين آراء عينة الدراسة حول وجود تطوير في النظام المحاسبي في الشركات الصناعية الليبية بعد تنفيذ نظام تكاليف تدفق القيمة. وهو ما يوضح صحة فرض الدراسة الذي ينص علي إنه يوجد تأثير ذي دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 لتنفيذ نظام تكاليف تدفق القيمة على تطوير النظام المحاسبي في الشركات الصناعية، مما يوضح وجود تأثير إيجابي لنظام تكاليف تدفق القيمة على تطوير النظام المحاسبي في الشركات الصناعية الليبية، واستمرارية تحسن النظام المحاسبي لضبط التكاليف الإدارية داخل هذه الشركات.

جدول رقم (6)

يبين نتائج اختبار الانحدار البسيط للعلاقة بين نظام تكاليف تدفق القيمة والأثر على تطوير النظام المحاسبي للشركات الصناعية (مخرجات تحليل الانحدار البسيط Simple Regression Analysis)

المتغير المستقل: نظام تكاليف تدفق القيمة					الأثر على تطوير النظام المحاسبي للشركات الصناعية
F	الخطأ المعياري	معامل التحديد المعدل	معامل التحديد	معامل الارتباط	
40.08	1.9	0.24	0.25	0.5	

وبناء على ما سبق يتضح من الجدول (6) ما يلي:

- صلاحية النموذج المستخدم في توضيح تأثير استخدام نظام تكاليف تدفق القيمة (متغير مستقل) على تطوير النظام المحاسبي للشركات الصناعية (متغير تابع) حيث بلغت قيمة (F) المحسوبة في نموذج الانحدار (40.08) عند مستوي معنوية (0.05)، وهذا ما يدل على مدي صلاحية هذا النموذج في التنبؤ بقيم المتغير التابع عند مستوي الدلالة الإحصائية (0.05).
- أن قيمة معاملات الانحدار موجبة وهذا ما يدل على وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين استخدام نظام تكاليف تدفق القيمة وتطوير النظام المحاسبي للشركات الصناعية.
- يتضح من معامل التحديد البالغ قيمته (0.25) أن استخدام نظام تكاليف تدفق القيمة يساهم في تطوير النظام المحاسبي للشركات الصناعية بنسبة قدرها (25%)، أما باقي النسبة فترجع إلى عوامل أخرى لم يتم ادراجها في الإختبار.

وبناء على ما سبق تقرر قبول الفرض الذي ينص على أنه "يوجد أثر لاستخدام نظام تكاليف تدفق القيمة في تطوير النظام المحاسبي للشركات الصناعية".

جدول رقم (7)

نموذج تحليل التباين ANOVA للعلاقة بين نظام تكاليف تدفق القيمة و الاثر على تطوير النظام المحاسبي للشركات الصناعية (مخرجات تحليل التباين ANOVA)

النموذج	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة فيشر	مستوى الدلالة	القرار
الإنحدار	166.466	1	166.466	46.086	*0.001	داله احصائيا
البواقي	498.470	138	3.612	-	-	-
المجموع	664.936	139	-	-	-	-

يتضح من الجدول (7) الذي يوضح نتائج تحليل اثر تطبيق نظام تكاليف تدفق التكلفة على تطوير النظام المحاسبي، وذلك عند مستوي معنوية (0.05)، نجد أنها ذات دلالة إحصائية حيث أن قيمة مستوي المعنوية أقل من قيمة مستوي الدلالة الإحصائية، مما يعني عدم وجود اختلافات ذات دلالة جوهرية بين آراء العينة المبحوثة. ويلاحظ من هذا التقييم ان نظام تكاليف تدفق القيمة لديه مرونة للتعامل مع انظمة المحاسبة الادارية في الشركات الصناعية.

▪ التعليق على نتائج التقييم:

من جدول اختبار الانحدار البسيط يتضح أن معامل الارتباط 0.5% مما يدل على أن هناك ارتباطاً موجباً متوسطاً بين تطبيق نظام تكاليف تدفق القيمة على تطوير النظام المحاسبي للشركات الصناعية، وبالنظر إلى جدول التباين ANOVA فإننا نقبل الفرضية التي مفادها "لا يوجد فروق بين آراء العينة المبحوثة حول تأثير المتغير المستقل "نظام تكاليف تدفق القيمة"، على المتغير التابع "الاثر على تطوير النظام المحاسبي للشركات الصناعية"، لأن مستوى المعنوية هو 0.001 أي أقل من 5%، وبالنظر إلى معامل التحديد فإن نظام تكاليف تدفق القيمة يفسر حوالي 25% من الاثر على تطوير النظام المحاسبي للشركات الصناعية.

ويمكن تحديد العلاقة الخطية البسيطة ما بين نظام تكاليف تدفق القيمة وتطوير النظام المحاسبي للشركات الصناعية بالصيغة الرياضية التالية:

▪ تطوير النظام المحاسبي للشركات الصناعية = $10.52 + 0.25$ (نظام تكاليف تدفق القيمة).

الخاتمة

تتمثل الأهداف الرئيسية لهذا البحث في تسليط الضوء على أثر استخدام نظام تكاليف تدفق القيمة على تطوير النظام المحاسبي للشركات الصناعية الليبية. وتبين أن نظم التكاليف التقليدية فقدت مصداقيتها في الثمانينات، حيث ان تطبيقه يحدث تشويه التكلفة في الشركات متعددة المنتجات او متعددة العمليات بسبب تخصيص النفقات العامة للمنتجات على أساس الدوافع المرتبطة بالحجم مثل العمالة. ولكن نظم تكاليف تدفق القيمة لا تعد أساليب قصيرة الأجل لخفض التكلفة ولكن هي استراتيجية شركة طويلة المدى تحتاج إلى تغييرات في التفكير والعمليات المادية، وتركز على التدفق والقضاء على الهدر والتحسين المستمر. وفيما يلي اهم النتائج والمقترحات التي توصل إليها البحث:

أولاً: النتائج

إن نظام تكاليف تدفق القيمة ليس ثقافة ذات توجه مالي، بل هي ثقافة تركز على العمليات، وبالتالي فهي مهمة باتخاذ تدابير بسيطة تدعم التحسين المستمر في الوقت المناسب. من الضروري إيجاد طرق جديدة لتقييم الأثر المالي للتحسينات الخالية من الهدر. وبما أن المحاسبة المالية والمحاسبة الإدارية تخدمان أغراضاً مختلفة، فليس من الضروري دمجهما. يمكن استخدام العديد من الأدوات لتقييم المخزون وإعداد التقارير الخارجية بينما يتم استخدام أدوات أخرى لدعم التصنيع.

إن نظام تكاليف تدفق القيمة يساعد على التخلص من الفاقد والهدر في العملية الإنتاجية، كما أنه يساعد على توفير نظام معلومات محاسبي ملائم لعملية صنع واتخاذ القرارات الإدارية، وبالتالي فإنه يساعد القائمين على اتخاذ القرارات باتخاذ القرارات الإدارية الرشيدة.

يساعد نظام تكاليف تدفق القيمة على معالجة أوجه القصور التي كانت تظهر في تقارير التكاليف في ظل انظمة التكاليف التقليدية، حيث أنه يتخلص تماماً من التكاليف الصناعية غير المباشرة واعتبر أن أي تكاليف تقع داخل تدفق القيمة بمثابة تكاليف مباشرة وما دونها من تكاليف تقع خارج تدفق القيمة لا تعد تكاليف مباشرة وتستبعد بشكل نهائي من التكاليف التي تحمل على كل تدفق القيمة.

يساعد نظام تكاليف تدفق القيمة على تقديم المعلومات في تقارير التكاليف بشكل دوري ومستمر حيث يتم اعداد تقارير تدفق القيمة بشكل أسبوعي او شهري، وهو ما يساعد على تحديث المعلومات بصفة مستمرة، مما يؤثر ايجابياً على متخذي القرارات.

يساعد نظام تكاليف تدفق القيمة تطوير نظام المحاسبي في الشركات الصناعية من خلال دورها في تخفيض التكاليف داخل تدفقات القيمة وتعظيم قيمة المنتجات من وجهة نظر العملاء وتعزيز قيمة الشركة في السوق ومن وجهة نظر اصحابها.

تساعد تكاليف تدفق القيمة على قياس الأثر المالي وغير المالي لتطبيق نظام الإنتاج الخالي من الفاقد من خلال معالجة كافة العمليات المحاسبية المتعلقة بفكر وثقافة الخلو من الفاقد من خلال الاعتماد على مجموعة من الأدوات والتي من ضمنها نظام تكاليف تدفق القيمة.

يساعد نظام تكاليف تدفق القيمة على تخفيض التكاليف الكلية في الاجل الطويل، وذلك من خلال التخلص من العمالة غير المضيفة للقيمة، وتخفيض المخزون السلعي أو تخفيضه إلى أدنى حد ممكن، وتخفيض وقت دورة حياة المنتج، والتخلص من الخردة وتكاليف إعادة التصنيع.

يساعد نظام تكليف تدفق القيمة علي تخفيض التكاليف الكلية في الأجل الطويل وذلك من خلال التخلص من العمالة غير المضيفة للقيمة وكذلك التخلص من المخزون إلي أدني حد ممكن من خلال استخدام تقنية ضبط الوقت، الذي يعتمد علي نظام السحب بدلاً من نظام الدفع في العملية الإنتاجية، وبالتالي ينخفض أو ينعلم المخزون سواء كان إنتاج تحت التشغيل أو إنتاج تام الصنع ، كما تنخفض متوسط تكلفة المخزون في الشركة، الامر الذي يساعد علي انخفاض التكلفة الكلية المحملة علي وحدة المنتج النهائي، كما أنه يقوم علي تخفيض وقت دورة حياة المنتج والتخلص من الخردة وتكاليف إعادة التصنيع.

من الدراسة التطبيقية على الشركات الصناعية الليبية، اتضح أن معامل الارتباط 0.5% مما يدل على أن هناك ارتباطاً موجباً متوسطاً بين تطبيق نظام تكاليف تدفق القيمة على تطوير النظام المحاسبي للشركات الصناعية، وبالنظر إلى جدول التباين ANOVA فإننا نقبل الفرضية التي مفادها "لا يوجد فروق بين آراء العينة المبحوثة حول تأثير المتغير المستقل" نظام تكاليف تدفق القيمة"، على المتغير التابع "الأثر على تطوير النظام المحاسبي للشركات الصناعية"، لأن مستوى المعنوية هو 0.001 أي أقل من 5%، وبالنظر إلى معامل التحديد فإن نظام تكاليف تدفق القيمة يفسر حوالي 25% من الاثر على تطوير النظام المحاسبي للشركات الصناعية.

ثانياً: المقترحات

- ضرورة استخدام نظام تكاليف تدفق القيمة في الشركات الصناعية التي تستخدم بيئة الإنتاج الخالي من الفاقد لما له من أثر فعال في تطوير النظام المحاسبي.
- إجراء المزيد لدراسة وتحليل الأدوات المختلفة لتكاليف تدفق القيمة مثل خرائط تدفق القيمة والإدارة المرئية للأداء وغيرها.
- ان تعمل الشركات الصناعية على تحقيق التكامل بين نظام تدفق القيمة والأدوات المحاسبية لتدقيق القيمة.

قائمة المراجع

- (1) التير، منى أحمد، الفطيسي، عبدالغني أحمد. (2013). أدوات المحاسبة الإدارية (الواقع ومعوقات التطبيق): دراسة ميدانية على الشركات الصناعية الليبية، مجلة العلوم الاقتصادية والسياسية، (العدد 2)، (الجامعة الأسمرية الإسلامية - كلية الاقتصاد والتجارة، ليبيا).
- (2) العربي، أحمد عبدالعليم السيد محمد. (2012). استخدام أسلوب تكاليف تدفق القيمة في تقييم تطبيقات المحاسبة عن الصناعة المرنة ودراسة نظرية تطبيقية، (المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، مصر)، المجلد 27، (العدد 2).
- (3) المنصوري، جابر حسين علي. (2021). مدى إمكانية تطبيق تكاليف تيار القيمة في الشركات الصناعية العراقية، مجلة العلوم الاقتصادية، المجلد 16، (العدد 62)، جامعة البصرة - كلية الإدارة والاقتصاد، العراق.
- (4) بادي، محمد مصطفى، محمد، رفيدة أحمد، المديني، علي أبوبكر، بيت المال، إبراهيم أحمد. (29 أكتوبر 2017). استخدام مفهوم خارطة تدفق القيمة لتقليل الفوائد: حالة دراسية، المؤتمر الأكاديمي لدراسات الاقتصاد والأعمال، (جامعة مصراتة، ليبيا).
- (5) قاسم، محمد خميس منشاوي. (2017). دور أسلوب تكاليف تدفق القيمة (VSC) في التخطيط الاستراتيجي لتكاليف، دراسة ميدانية على شركة الخليج العربي للنفط في ليبيا، المجلة العلمية للدراسات التجارية والبيئية - مصر، المجلد 8، (العدد 2).
- (6) منهل، اسماعيل عباس، نايف، احمد رعد. (2022). دور خرائط تدفق القيمة في تخفيض التكاليف، مجلة كلية الكوت الجامعة، المجلد 7، (العدد 2).
- (7) Baggaley, B., & Maskell, B., Value stream management for Lean companies, Part I. Journal of Cost Management (March/April):, 2003.
- (8) role in practicing a performing management. Briciu, S., Responsibility centres' Annales Universitatis Apulensis, Series Oeconomica, 2017.
- (9) Brosnahan, J., Unleash the Power of Lean Accounting. Journal of Accountancy, July, 2008, p60.
- (10) Lockamy, A., A constraint-based framework for strategic cost management, Industrial management & data systems, Vol. 103, No. 8, 2003.
- (11) Lopez, P., Santos, J., & Arbos, L., Lean manufacturing: costing the value stream. Industrial Management & Data System Vol. 113, No. 5, 2013.
- (12) Maskell, B.H. and Baggaley, B.L., Practical Lean Accounting, A proven system for measuring and managing the lean enterprise, Productivity press, New York, NY, 2003, available at: <https://2u.pw/zBiphYJ>
- (13) Scapens, R.W, Researching accounting management practice: the role of case study methods, British accounting review, Vol. 22, No. 3, 1990.

- Wafaa salah, hanafi zaki, product costing in lean manufacturing organizations, (14
research journal of finance and accounting, vol 4, no 6, 2013.
- Ward, Y., Crute, V., Tomkins, C. and Graves, A, Cost management and (15
accounting methods to support lean aerospace enterprises, University of Bath,
Bath, 2003.
-

سلطة القاضي التقديرية في تعديل العقد عند إعمال نظرية الظروف الطارئة وفقاً لقانون المعاملات المدنية العماني رقم 29 لسنة 2013

ماجد بن خالد بن راشد الزيدي

ماجستير القانون الخاص - كلية البريمي الجامعية - سلطنة عمان
بالإرتباط الأكاديمي مع جامعة عين شمس - بجمهورية مصر العربية

الملخص

تقوم نظرية الظروف الطارئة على مسألة الاختلال في توازن العقد أثناء تنفيذه بسبب ما يمكن أن يقع من حوادث غير متوقعة، وذات طابع استثنائي عام، مما يؤدي إلى جعل التزام الطرف المدين في العقد مرهقاً، ويهدده بإلحاق خسارة فادحة غير معتادة إذا ما استمر في تنفيذ التزاماته التعاقدية، برغم الصعوبة في تنفيذ هذه الالتزامات والتي تصل إلى الاستحالة، كنتيجة لوقوع الحادث الاستثنائي أو ظرف الطارئ. ولكي يتم تطبيق نظرية الظروف الطارئة، لا بد من استيفاء شروط محددة، تتعلق بعضها بموضوع العقد وطبيعته، والبعض الآخر يتعلق بالأطراف المتعاقدة والباقي يخص الأحداث ذات العلاقة المشكلة لحالات الظروف الطارئة. أما فيما يتعلق بآثار الظروف الطارئة، فإن للقاضي بما له من سلطة تقديرية أن يتدخل لتعديل بنود العقد، تحقيقاً للعدالة أولاً، ولتخفيف عبء الالتزام القسري إلى الحد الذي يصبح فيه الإلتزام لا يشكل عبئاً أو إرهاباً للطرف المدين. فيجوز للقاضي زيادة الإلتزام المقابل، أو تخفيضه، أو حتى إيقاف العمل بالعقد نفسه حتى إزالة تأثير الظروف الطارئة. كما يمكن للقاضي أن يلجأ إلى جميع هذه الخيارات دون إلغاء العقد.

Abstract

The theory of emergency circumstances is based on the issue of imbalance in the contract during its implementation due to unexpected incidents that may occur, and of a general exceptional nature, which leads to making the obligation of the debtor party in the contract onerous, and threatens him with inflicting a huge, unusual loss if he continues to implement his obligations. Contractual obligations, despite the difficulty in implementing these obligations, which may

reach impossibility, as a result of the occurrence of an exceptional accident or emergency circumstance. In order for the emergency circumstances theory to be applied, specific conditions must be met, some of which relate to the subject and nature of the contract, others relate to the contracting parties, and the rest relate to the relevant events that constitute the emergency circumstances situations. As for the effects of emergency circumstances, the judge, with his discretionary authority, has the right to intervene to amend the terms of the contract, first to achieve justice, and to reduce the burden of the coercive obligation to the extent that the obligation no longer constitutes a burden on the debtor party. The judge may increase the corresponding obligation, reduce it, or even suspend the contract itself until the impact of the emergency circumstances is removed. The judge can also resort to all of these options without canceling the contract.

المقدمة

من المعروف أن القواعد القانونية تتميز بخاصية الإلزام وهي من أهم الخصائص التي تتصف بها هذه القواعد ولولا هذه الخاصية لما كان لقواعد القانون أدنى فاعلية أو تأثير في واقع الحياة الأمر الذي يؤدي إلى إفراغ القانون من مضمونه ويجهض كل أهدافه ومقاصده، ولكن على الرغم من أهمية خاصية الإلزام في قواعد القانون إلا إنه ونظرا لمقتضيات تطبيق قواعد القانون بعدالة فإن المشرع العماني كغيره من المشرعين عمل على إعطاء بعض الحالات التي يلتزم فيها الشخص ثم يعجز عن تنفيذ ما عليه من إلتزام بسبب ظرف طارئ حكما استثنائيا خاصا، حيث سمح للمحكمة للتدخل بين الطرفين والعمل على إجراء موازنة للعقد؛ للحد بالقدر الذي يجعله محقا وعادلاً، وفق ضوابط محددة يلتزم بها القاضي في استعمال سلطته التقديرية في وزن العقد وتعديل بنوده، كما أن هنالك شروط تتعلق بالمدين الذي يدفع بالظروف الطارئة عند عجزه عن تنفيذ الإلتزام، حيث وضع المشرع شروط تتعلق بالظرف الطارئ وما يجب أن يتوفر فيه، ووضع شروط تتعلق بالمدين الذي يدفع بالظروف الطارئة، وبصفة عامة يعد العمل بنظرية الظروف الطارئة في الإلتزامات التي تنشأ بين الأفراد من قبيل حرص المشرع على تطبيق قواعد القانون بعدالة ولذلك حرص على الحد من غلو أعمال القاعدة الشهيرة "العقد شريعة المتعاقدين" ولم تعد إرادة الأطراف مطلقة من كل قيد، ولذلك حينما يبرم الأطراف عقدا بينهما ثم تعقب ذلك ظروف طارئة

تمنع أحدهما من تنفيذ التزامه كلياً، أو جزئياً فإن المحكمة وبناء على طلب الطرف المدين تستطيع أن تدخل بينهما لتوازن بين التزامات الأطراف بالقدر الذي يرفع عن الطرف المدين القدر من الالتزامات التي ترهق كاهله دون أن يكون هنالك إجحافاً في حق الطرف الدائن، وهي عمل يقوم على سلطة القاضي التقديرية التي منحها له المشرع للتمكن من تطبيق قواعد القانون في واقع العمل بعدالة وإنصاف.

وتجب الإشارة إلى أنّ المشرع وحرصاً منه على إقامة العدل، لم يجعل سلطة القاضي التقديرية سلطة مطلقة، بل جعل لها ضوابط يجب على القاضي أن يلتزم بها في ممارسته لهذه السلطة.

مشكلة البحث

يشير هذا البحث عدد من التساؤلات التي تترتب عليها إشكاليات محددة، تتمحور حول الأسس القانونية التي دعت المشرع لمنح القضاء سلطة التدخل بين المتعاقدين خلافاً للقاعدة العامة التي تقضي بأن العقد شريعة المتعاقدين، الأمر الذي يطرح التساؤل حول المبررات التي تتيح للقاضي التدخل، وضوابط هذا التدخل، والشروط التي يجب أن تتوفر في الدفوع التي يبديها المدين تبريراً لعدم تنفيذه للالتزام.

أهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى دراسة نظرية الظروف الطارئة للوقوف على أثرها على التزامات أطراف العلاقة التعاقدية، وكيفية فهم القضاء العماني للقواعد القانونية المتعلقة بهذه النظرية من خلال ما ترسيه التشريعات العمانية من أحكام متعلقة بحالات الظروف الطارئة التي تجابه المدين وتحول بينه وبين تنفيذ ما عليه من التزام.

أهمية البحث

تعد نظرية الظروف الطارئة من النظريات القانونية التي تعمل على تطبيق القانون بعدالة وإنصاف، لكونها تمنح المحكمة سلطة التدخل بين المتعاقدين والعمل على موازنة التزاماتهما بالقدر الذي يكون عادلاً بين الطرفين، وهي بذلك تحد من سلطان الإرادة بحيث لا تكون إرادة الطرفين المنشئة لالتزاماتهما بعيدة عن رقابة القضاء.

منهجية البحث

تم الاعتماد في تناول جزئيات البحث على منهجين أساسيين وهما:

1. المنهج الوصفي: من خلال استعراض النصوص القانونية المتعلقة بموضوع البحث.
2. المنهج التحليلي: وذلك بتحليل بعض المفاهيم والغوص في جزئياتها وطرحها بشكل من التفصيل والإبانة كلما اقتضى الأمر ذلك.

خطة البحث

بغرض تناول موضوع البحث بشكل معمق فقد تم تقسيم البحث إلى مطلبين وكل مطلب إلى فرعين وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول: سلطة المحكمة التقديرية في التدخل بين المتعاقدين.

- الفرع الأول: تعريف السلطة التقديرية.
- الفرع الثاني: الأساس القانوني لسلطة القاضي التقديرية.

المطلب الثاني: سلطة القاضي في تحقيق التوازن للعقد.

- الفرع الأول: سلطة القاضي في تعديل التزامات الدائن والمدين.
- الفرع الثاني: سلطة القاضي التقديرية في وقف العقد أو فسخه.

المطلب الأول

سلطة المحكمة التقديرية في التدخل بين المتعاقدين

اختلفت تعريفات أهل القانون للسلطة التقديرية للقاضي بتنوع ما يقوم به من عمل ، حيث أن ما يصدر عن القاضي من أعمال قد يكون حكما قضائيا أو أمرا ولائيا أو قرارا إداريا إذ أن أعمال القضاء تختلف طبيعتها، فالأعمال الأصلية تكمن في السلطة التقديرية للقاضي ليصل إلى الحكم أو القرار الملائم بما يتوافق مع ما يراه المشرع ، وذلك من خلال وجهة نظر القاضي فيما يعرض

عليه مما لا نص فيه أو كان النص فيه محتملاً ، وبناء على ذلك فإن وظيفة القاضي المدني إصدار حكم على الوقائع المتنازع عليها لكي يتم حسمها والبت فيها ، وهو ليس بالأمر الهين دون أن يلجأ القاضي إلى ما يستعين به للوصول إلى هذه الغاية طبقاً لما صرح له به المشرع.

الفرع الأول

تعريف السلطة التقديرية

لم يورد المشرع العماني أو تشريعات الدول العربية عند إصداره للقوانين نصاً صريحاً بمصطلح السلطة التقديرية، كما إنه لم يضع لها تعريفاً محدداً، بل ترك هذا الأمر لأهل الفقه والاختصاص من فقهاء القانون لإعطاء المعنى المتوافق مع إرادته والتي تضمنته العديد من النصوص القانونية وأحكام المحاكم، ونظراً لتنوع الآراء الفقهية القانونية بهذا الصدد فقد تعدد وتنوع مفهوم السلطة التقديرية اصطلاحاً.

يرى البعض أن السلطة التقديرية هي: صلاحية يتمتع بها القاضي للقيام بعمله بالتفكير والتدبر حسب النظر والمقايضة لإقامة شرع الله في الأمور المعروضة أمامه في جميع مراحلها، ابتداء من قبول سماعها، إلى تهيئتها لإثبات صحتها أو كذبها، إلى الحكم عليها، واختيار الطريقة المناسبة لتنفيذ الحكم، مع مراعاة أحوال المتقاضين في جميع مراحل الدعوى لأهميته وأثره في الحكم القضائي (بركات، 2007، ص 81).

يطلق على التعريف السابق: التعريف الشرعي للسلطة التقديرية للقاضي (برهم، 2019، ص 26). وخالصة هذا التعريف طبقاً لرأي صاحبه بأن السلطة التقديرية ملازمة للسلطة القضائية، فحيثما وجدت السلطة القضائية وجدت السلطة التقديرية، كما أن قوام السلطة التقديرية هو النشاط الذهني والنظر العقلي، ورغم أن هذا التعريف قد ألم بجوانب متعلقة بالسلطة التقديرية للقاضي منذ إقامة الدعوى وحتى اختيار الطريقة الملائمة لظروف المتقاضين لتنفيذ الحكم القضائي، غير إنه لم يشر إذا ما كانت السلطة التقديرية تخضع لرقابة جهة قضائية أعلى أم لا وما هي حالات هذه الرقابة إن وجدت.

عرف البعض الآخر السلطة التقديرية للقاضي بأنها: النشاط الذهني الذي يقوم به هذا القاضي في فهم الواقع المطروح عليه واستنتاج العناصر التي تدخل هذا الواقع في نطاق قاعدة قانونية معينة يقدر أنها هي التي تحكم النزاع المطروح عليه (عمر، 2002، ص 93).

هذا التعريف يركز على توضيح الغاية من أعمال النشاط الذهني والتفكير العقلي والمتمثل في الوصول إلى تطابق الواقع مع القانون، ويكون ذلك من خلال فحص وتبحث وتمحيص الوقائع المطروحة وتكييفها قانونياً ثم اختيار النص القانوني الواجب التطبيق لحل النزاع المطروح على القاضي، وذلك أيضاً دون التطرق إذا ما كانت هذه السلطة محل رقابة من المحكمة الأعلى درجة أم لا، كما أن هذا التعريف يختص بتكييف العقد وليس لسلطة القاضي التقديرية للعقد.

كما عرف البعض السلطة التقديرية للقاضي على أنها: نشاط ذهني يقوم به قاضي الموضوع، مادته الواقع والقانون معا ويخضع بصدده لرقابة المحكمة العليا، دون تمييز بتقديره للواقع وتقديره للقانون على اعتبار أن الخطأ في تقدير أيهما هو خطأ في القانون بمعناه الواسع تختص بتصحيحه محكمة النقض (بن حديد، 1995، ص 138)، ومن الملاحظ أن هذا التعريف ركز على تحديد أوجه الرقابة على السلطة التقديرية ويرى أن الجهة المخولة بهذه الرقابة هي محكمة النقض.

بشكل عام نستطيع القول بأنه على الرغم من وجود اختلاف بين ما سبق ذكره من تعريفات إلا إن هذه الاختلافات لا تؤثر في جوهر مفهوم السلطة التقديرية للقاضي حيث أن معظم التعريفات قد اتفقت في نصها ومضمونها على الآتي (عفيف، 2011، ص 49):

1. السلطة التقديرية للقاضي هي صلاحية ممنوحة للقاضي بموجب القانون.
2. القاضي سيد قراره ولا يخضع إلا لضميره والقانون.
3. قوام السلطة التقديرية هو النشاط الذهني والتفكير العقلي والمنطقي.
4. إن مادة هذا النشاط الذهني هي الواقع والقانون معا.
5. إن القاضي لا يستطيع التنازل عن سلطته التقديرية، كما أن هذه السلطة ليست سلطة مطلقة أو سلطة تحكمية (المصاروة، 2010).

إن سلطة القاضي التقديرية في نطاق القانون المدني تشمل جميع المجالات التي يعالجها هذا القانون، وتغطي كافة الموضوعات التي يتناولها. فالقاضي المدني هو الذي يقدر متى يخرج الإيجاب في التعاقد من مرحلة المفاوضة ومن مرحلة التعليق على شرط مثلاً إلى مرحلة الإيجاب البات. ويتم ذلك وفقاً لإرادة المتعاقدين، ووفقاً لظروف كل حالة. وتقدير ما إذا كان الإيجاب قد وصل إلى هذه المرحلة النهائية هو من مسائل الواقع لا من مسائل القانون. والقاضي هو الذي يستخلص من ظروف الحال أو من طبيعة التعامل متى يكون الموجب ملتزماً بالعقد الذي أوجب له، لأن هذا العقد لم يتم ولن يتم إلا بعد أن يقترن به القبول. وإذا اتفق الطرفان على جميع المسائل الجوهرية في العقد، واحتفظا بمسائل تفصيلية يتفقان عليها فيما بعد، ولم يشترطان إن العقد لا يتم عند عدم الاتفاق عليها، اعتبر العقد قد تم.

وإذا قام خلاف على المسائل التي لم يتم الاتفاق عليها، فإن المحكمة تقضي فيها طبقاً لطبيعة المعاملة ولأحكام القانون والعرف والعدالة، وذلك طبقاً لنص المادة (79) من قانون المعاملات المدنية العماني رقم 29 لسنة 2013. والقاضي المدني في مثل هذه الأحوال لا يقتصر على تفسير العقد بل يساهم في صنعه. والذي يبرر ذلك هو أن المسائل التي احتفظ بها المتعاقدان للاتفاق عليها فيما بعد هي مسائل تفصيلية، فافتراض القانون أن نية المتعاقدين قد انصرفت إلى إبرام العقد حتى ولو لم يتفقا على هذه المسائل ما دام أنهما لم يشترطان أن العقد لا يتم عند عدم الاتفاق عليها.

أما إذا كانت المسائل المحتفظ بها مسائل جوهرية، فالمفروض أن المتعاقدين قد قصداً إلا يبرم العقد قبل الاتفاق عليها. ولا شك أن تقدير جوهرية أو عدم جوهرية هذه المسائل يدخل في سلطة القاضي التقديرية. ويقوم القاضي أيضاً بتقدير الظروف الملازمة في السكوت لبيان دلالاته على الرضا. وإذا تم العقد بطريق الإذعان، وكان قد تضمن شروطاً تعسفية، جاز للقاضي أن يعدل هذه الشروط وأن يعفي الطرف المدعى منها، وذلك وفقاً لما تقضي به العدالة، هنا أيضاً يقوم القاضي بإعمال سلطته التقديرية لبيان مقدار التعسف في الشروط، وبيان مقتضيات العدالة.

الواقع أن هذه القاعدة الواردة في المادة (158) من قانون المعاملات المدنية العماني، في عمومها وشمولها تعطي للقاضي أداة قوية يحمي بها المستهلك من الشروط التعسفية التي تفرضها عليه شركات الاحتكار. فإذا كشف القاضي، بحسب تقديره شرطاً تعسفياً في عقد إذعان، فله أن يعدله بما يزيل أثر التعسف. ولم يرسم المشرع للقاضي حدوداً في أعمال سلطته التقديرية إلا ما تقتضيه العدالة، والقاضي هو الذي يقوم بتقدير قيام أو عدم قيام الغلط الجوهرى الذي يعيب الرضا ويجعل العقد قابلاً للإبطال.

وقد قضت المحكمة العليا العمانية بأنه "متى كانت محكمة الموضوع قد قررت أن التدليس يجب أن يكون وليد إجراءات احتيالية أو وسائل من شأنها التغيرير بالعقد بحيث يشوب إرادته ولا يجعله قادراً على الحكم على الأمور حكماً سليماً، ثم ذكرت الوقائع وأنزلت حكم القانون عليها وانتهت إلى أن هذا الادعاء على فرض صحته تنقصه الأركان اللازمة لقيام الغش قانوناً وإنه ليس من شأنه التغيرير بالعقد، فإن الحكم يكون صحيحاً لا مخالفة فيه للقانون". وقضت أيضاً بأن "تقدير ثبوت أو عدم ثبوت التدليس الذي يجيز إبطال العقد هو من المسائل التي تستقل بها محكمة الموضوع".

المادة (100) من قانون المعاملات المدنية العماني، تقضي بأن يراعى في تقدير الإكراه جنس من وقع عليه هذا الإكراه وسنه وحالته الاجتماعية والصحية، وكل طرف آخر من شأنه أن يؤثر في جسامته الإكراه. ولقاضي الموضوع السلطة التامة في أن يستخلص من الوقائع تقدير درجة الإكراه، وهل هو مؤثر أو غير مؤثر مسترشداً في ذلك بالمعيار الذاتى للشخص الواقع عليه الإكراه. وحينما يقوم القاضي بتقدير عناصر الاستغلال فإنه ينظر في ذلك إلى ظروف كل من المشتري والبائع والى جميع الملابسات الأخرى فهي مسألة واقع لا مسألة قانون، وقاضي الموضوع يبت فيها دون معقب عليه من المحكمة العليا، وعبء الإثبات يقع على عاتق المتعاقد المغبون فعليه أن يثبت الفداحة في اختلال التعادل بين الالتزامات.

تلعب سلطة القاضي التقديرية دوراً بارزاً في تفسير العقد، فإذا كانت عبارة العقد واضحة، فلا يجوز الانحراف عن المعنى الظاهر، ومع ذلك فقاضي الموضوع قد يرى نفسه في حاجة إلى تفسير العبارة الواضحة.

في هذا الصدد قضت محكمة النقض المصرية بأن: "محكمة الموضوع السلطة التامة في تفسير صيغ العقود والشروط والقيود المختلف عليها، بما تراه وافي بمقصود المتعاقدين مستعينة في ذلك بجميع ظروف الدعوى وملابساتها. ولها بهذه السلطة أن تعدل عن المدلول الظاهر إلى خلافه بشرط أن تبين في أسباب حكمها لما عدلت عن هذا الظاهر إلى خلافه وكيف أفادت تلك الصيغ هذا المعنى الذي اقتنعت به ورجحت إنه هو مقصود العاقدين".

تنص المادة (165) من قانون المعاملات المدنية العماني، على إنه إذا كان هناك محل لتفسير العقد فيجب البحث عن النية المشتركة للمتعاقدين دون الوقوف عند المعنى الحرفي للألفاظ مع الاستهداء في ذلك بطبيعة التعامل، وبما ينبغي أن يتوافر من أمانة وثقة بين المتعاقدين وفقاً للعرف الجاري في المعاملات. ويستهدي القاضي للكشف عن هذه الإرادة المشتركة للمتعاقدين بعوامل داخلية تكون في العقد ذاته، وعوامل خارجية ليست في العقد.

فمن العوامل الداخلية طبيعة التعامل، أي طبيعة العقد وموضوعه، فإذا احتملت العبارة معاني مختلفة، اختار القاضي المعنى الذي تقتضيه طبيعة العقد.

من العوامل الداخلية كذلك إنه إذا احتملت العبارة أكثر من معنى، وكان أحد هذه المعاني هو الذي ينتج أثر قانوني حملت عليه. ومن هذه العوامل كذلك أن تخصص حالة بالذكر لا يجعلها تتفرد بالحكم، وأن عبارات العقد يفسر بعضها بعضاً. ومن العوامل الخارجية في تفسير العقد العرف الجاري في التعامل، فإذا كانت عبارات العقد مبهمة وجب تفسيرها في ضوء هذا العرف، ووفقاً للمادة (166) من قانون المعاملات المدنية العماني فإن الشك يفسر لمصلحة المدين، ونطاق تطبيق هذه القاعدة هو أن يكون هناك شك في التعرف على الإرادة المشتركة للمتعاقدين، بأن يتراوح تفسير العقد بين وجوه متعددة كل وجه منها محتمل ولا ترجيح لوجه على آخر.

يلاحظ في هذا الصدد إن استخلاص نية المتعاقدين من وقائع الدعوى على هذا النحو هو مسألة واقع لا رقابة فيها للمحكمة العليا على محكمة الموضوع، متى كان الحكم مستمداً من أوراق الدعوى، ولا يخالف الثابت فيها، والقواعد التي تحكم تفسير العقد هي قواعد قانونية، وبالتالي تعتبر من مسائل القانون، ويلتزم القاضي باتباعها تحت رقابة المحكمة العليا، ويكشف القاضي، ملتزماً هذه القواعد، عن إرادة المتعاقدين، وله سلطة التقدير في الكشف عنها، وهي سلطة موضوعية لا تخضع لرقابة المحكمة العليا.

مع ذلك فإن القاضي يتقيد قانوناً، ويخضع لرقابة المحكمة العليا بقاعدة جوهرية بسطتها هذه المحكمة في كثير من أحكامها، ذلك أن قاضي الموضوع عندما يستخلص إرادة المتعاقدين من الواقع الذي يثبت عنده، يجب أن يكون هذا الواقع ثابتاً من مصادر موجودة فعلاً لا وهماً. ويجب أن يكون هذا الواقع غير مناقض للثابت في الدعوى. ويجب أن يؤدي هذا الواقع عقلاً لاستخلاص الواقعة التي تثبت عند القاضي، فإذا اثبت القاضي مصدراً وهمياً للواقعة، لا وجود له، أو موجوداً ولكنه مناقض لوقائع أخرى ثابتة، أو غير مناقض ولكن يستحيل عقلاً استخلاص الواقعة منه كما فعل هو، كان حكمه مخالفاً للقانون ووجب نقضه.

يعمل القاضي المدني سلطته التقديرية في تحديد نطاق العقد، فالمادة (156) من قانون المعاملات المدنية، تنص على إنه: "يجب تنفيذ العقد طبقاً لما اشتمل عليه ولا يقتصر على إلزام المتعاقد بما ورد فيه ولكن يتناول أيضاً ما هو من مستلزماته وفقاً للقانون والعرف والعدالة بحسب طبيعة التصرف" وعلى ذلك فطبيعة الالتزام تملّي على القاضي أن يستكمل نطاق العقد بما تقتضيه هذه الطبيعة والقوانين المكملّة والمفسرة تعين القاضي على استكمال العقد فيما تركه المتعاقدان من تفصيلات لم يتوقعها أو تركها لأحكام القانون. والعرف الجاري يعتبر من عوامل تفسير العقد، فهو يجري مجرى القانون، ويكمل نطاق العقد بوجه خاص في المسائل التجارية (برهم، 2019).

فالسطة التقديرية للقاضي مقررة له بحكم القانون ولصالح المتقاضين ليقوم خصوصيات كل حالة أو منازعة وظروفها وملابساتها ويختار الحل المناسب لها والأقرب إلى تحقيق العدالة فلا

يجوز للقاضي أن يمتنع عن أعمال سلطته التقديرية ولا أن يتنازل عنها أو ينيب غيره فيها وللقاضي أن يسترشد بقواعد العدالة في استكمال شروط العقد لتحديد نطاقه (السنهوري، 1998). في نظرية الظروف الطارئة يقوم القاضي بتقدير توافر أو عدم توافر الشروط الواجب توافرها لقيام هذه النظرية وهو يقدر على وجه الخصوص نطاق الإرهاق الذي يصيب المدين من تنفيذ الالتزام عندما يتوافر الظرف الطارئ.

وإرهاق المدين هو معيار من يتغير بتغير الظروف، فما يكون مرهقا لمدين، لا يكون مرهقا لمدين آخر، وما يكون مرهقا لمدين في ظروف معينة قد لا يكون مرهقا لنفس المدين في ظروف أخرى، والمهم أن تنفيذ الالتزام يكون بحيث يهدد المدين بخسارة فادحة.

من كل ما سبق يتضح لنا مفهوم السلطة التقديرية التي يتمتع بها القاضي المدني عند إعمال نصوص هذا القانون كالتالي: تمكين قانوني يمنح للقاضي الحرية لإعمال نشاطه الذهني والتفكير العقلي المنطقي السليم لفهم الواقع المطروح عليه واستنتاج العناصر التي تدخل هذا الواقع في قاعدة قانونية تكون صالحة التطبيق على النزاع المعروض أمامه، أو باختيارها من بين القواعد القانونية الموضوعية، كحل للواقعة المطروحة كونها أكثر القواعد ملائمة، أو بإيجاد حل معين من مصادر القانون الأخرى، مع مراعاة أحوال المتقاضين، ويخضع القاضي بصدد للرقابة القضائية في بعض الأحيان.

الفرع الثاني

الأساس القانوني لسلطة القاضي التقديرية

حينما يضع المشرع القواعد القانونية الموضوعية فإنه يهدف إلى تحقيق النظام في المجتمع (عبد الرحمن، 1979، ص 5)، هذا النظام يتحقق تلقائيا عن طريق الاحترام التلقائي من جانب الأفراد لأوامر القانون ونواهيه.

مع ذلك فقد يختل التوازن في النظام القانوني نتيجة مخالفة الأفراد للقانون، وهنا يكون هناك حاجة إلى إجبار الأفراد على احترام هذا القانون، ونظرا لامتناع القصاص الخاص، ونظرا لتنظيم

الدولة لمرفق القضاء، فإنه يصبح من الضروري عرض أي نزاع أمام القضاء لحسمه وتحديد المراكز النهائية للمتنازعين، وتحديد هذه المراكز يتم عن طريق إعمال القاضي للقانون على وقائع النزاع، والمشرع حينما يضع القواعد القانونية، فإنه ينظم الفروض التي تفرزها الحياة العملية، ويضع لكل فرض حكم قانوني، أو إثر قانوني، وعلى ذلك تتكون القواعد القانونية الموضوعية من فروض وأحكام، ويقال عادة إن عناصر القاعدة القانونية هي المفترض النموذجي، والحكم أو الأثر القانوني النموذجي (عمر، 2002).

هذه القاعدة القانونية الموضوعية، تتضمن الحماية القانونية للمراكز الواقعية التي تتطابق مع مفترض هذه القاعدة، الذي تخيله ونظمه المشرع في فرض نموذجي مجرد مصبوب داخل القاعدة القانونية، والحماية القانونية الموجودة بالقاعدة الموضوعية، تظل في مرحلة عدم المنازعة على الحقوق والمراكز القانونية، قائمة ترتب آثارها في الردع العام، وفي إجبار الأفراد على احترام القانون تلقائياً.

فإذا ما نشب نزاع، وقبل عرضه على القضاء، فإن هذه الحماية القانونية القائمة داخل القاعدة القانونية ترتب آثارها النفسية، لدى من يعتقد إنه صاحب حق، في أن القانون سوف يعطيه حقه بإعمال القاضي لهذه الحماية القانونية الموضوعية، ومع ذلك فإن ما يحققه الأثر القانوني للقاعدة القانونية الموضوعية يظل طوال هذه المراحل فرضاً نظرياً لا يشبع المصالح الحيوية للأفراد، فالحماية القانونية الموضوعية، التي تشكل الأثر القانوني للقاعدة القانونية الموضوعية، تظل طالما لم يحكم بها القاضي، فرضاً نظرياً عاجزاً عن تحقيق نفسه بنفسه، ومعنى ذلك إن الأثر القانوني للقاعدة القانونية الموضوعية قبل إعماله بواسطة القاضي يظل عاجزاً عن إعطاء الفعالية لنفسه بنفسه، وتظل هذه الفعالية في حاجة إلى تدخل القاضي بما له من ولاية لمنح هذا الأثر القانوني فعاليته الكاملة (عمر، 2002).

فحينما تنص المادة (176 / 1) من قانون المعاملات المدنية على أن: "كل إضرار بالغير يلزم فاعله ولو كان غير مميز بالتعويض"، فإن هذا النص المجرد، حتى قبل تحقق الضرر وتوافر

الرابطة السببية، يظل قائماً مولداً آثاره في الردع العام، فإذا ما وقع الخطأ وحدث الضرر نتيجة الخطأ، فإن هذه القاعدة تلزم المسؤول بدفع التعويض.

ودفع التعويض هو الأثر القانوني للقاعدة الموضوعية، إلزام المسؤول بدفع التعويض المنصوص عليه في هذه القاعدة، يظل قائماً، في المرحلة السابقة على طرح النزاع على القاضي، كفرض نظري، وبالتالي، إذا قام المسؤول بتعويض المضرور اختياراً كان بها ويقال هنا إن القانون نفذ تنفيذاً اختيارياً دون حاجة إلى اللجوء إلى القضاء. وفي الفرض الذي يرفض فيه المسؤول تعويض المضرور، يقال هنا إن القاعدة القانونية الموضوعية عاجزة بذاتها عن إعطاء الفعالية لأثرها القانوني.

على ذلك فالحماية القانونية الموضوعية لا تعطي بذاتها فعالية لنفسها، بل لابد من تدخل القاضي لإعطائها هذه الفعالية. وفي ذلك قضت محكمة النقض المصرية بأن "إن تقدير كفاية أسباب الفسخ أو عدم كفايتها وتحديد الجانب المقصر في العقد أو نفي التقصير عنه واستخلاص الخطأ الموجب للمسئولية وإن كان يدخل في السلطة التقديرية لمحكمة الموضوع، إلا أن ذلك مشروط بأن يكون استخلاصها سائغاً ومستمداً من عناصر تؤدي إليه من وقائع الدعوى" (الطعن رقم 318 لسنة 84 ق، جلسة 18 / 11 / 2014).

عن طريق طرح النزاع القائم على القضاء، يقوم الخصوم بطرح مجموعة الوقائع الحية التي أفرزتها الحياة الاجتماعية على القاضي، والقاضي بما له من ولاية القضاء، أي بما له من سلطة إعمال القانون على وقائع النزاع، يقوم بعمل معقد شديد التعقيد، فهو يفحص الوقائع، وهو مقيد بالوقائع، لا يستطيع أبداً تجاوزها، وهو يبحث في إثبات هذه الوقائع، ويستخلص المنتج منها ويستبعد غير المنتج، ثم هو يعطي التكييف القانوني لهذه الوقائع، أي يطابق بينها وبين ما هو ثابت في الفرض النموذجي المجرد القائم في القاعدة القانونية الموضوعية (السنهوري، 1998)، فإذا ما تطابق الواقع المحدد مع الواقع المجرد، فإن الأثر القانوني الكامن في القاعدة القانونية الموضوعية ينطلق ليمنح المحكوم له الحماية القانونية التي تعززت بالحماية القضائية، هذه الحماية القضائية هي التي تعطي الأثر القانوني الكامن في القاعدة القانونية الموضوعية كامل

فعاليتها، ومن هنا فإن عجز القاعدة القانونية الموضوعية عن تحقيق نفسها بنفسها، يتحول إلى فعالية للقاعدة بتدخل الحماية القضائية (الشراوي، 1974).

إن أساس سلطة القاضي التقديرية يرجع إلى ضرورة إعطاء الفعالية لأثر القاعدة القانونية الموضوعية، هذه الفعالية لن يكون لها أثر إلا إذا قرر القاضي ذلك، في الأحوال التي لا يطبق ويحترم فيها الأفراد القانون تلقائياً، وفعالية الأثر القانوني للقاعدة القانونية لكي تنطلق وتشبع مصالح الأفراد لابد أن ينطق بها القاضي في حكم أو عمل قضائي، ولكي يفعل القاضي ذلك لابد من أن يقوم بنشاط ذهني للتأكد من توافر مقتضيات أعمال هذا الأثر القانوني (مرقص، 1987)، ومن عناصر هذا النشاط تقدير صحة الوقائع، وكونها منتجة أو غير منتجة، وكونها مطابقة أو غير مطابقة للنموذج التشريعي الكامن في القاعدة القانونية الموضوعية، فسلطة القاضي التقديرية تجد أساسها في ولاية القضاء الممنوحة للقاضي، ومعنى ذلك أن سلطة القاضي المدني التقديرية، بوجه عام، ترمي إلى التوصل إلى ما إذا كان النزاع المطروح عليه في وقائعه المادية وعناصره الواقعية يعتبر صالحاً أو غير صالح لتوليد الأثر القانوني الذي يطلبه المتقاضون أم لا.

المطلب الثاني

سلطة القاضي في تحقيق التوازن للعقد

إن القاضي يتمتع بسلطة واسعة لتحقيق التوازن الاقتصادي للعقد الذي أصابه الخلل نتيجة الظروف الطارئة، حيث أعطت غالبية التشريعات العربية للقاضي سلطة رد الالتزام المرهق إلى الحد المعقول، بغية تخفيف العبء أو الإرهاق على المتعاقد المدين وذلك عن طريق تحميل الدائن جزءاً من هذا العبء (الفزاري، 1979) إذ أن القاضي بإمكانه، بما له من صلاحيات حولها له المشرع، أن يرد الالتزام المرهق إلى الحد المعقول بأي وسيلة كأن يقلل أو ينقص من الالتزام المرهق للمدين أو زيادة الالتزام المقابل الخاص بالدائن أو وقف الالتزام المرهق، وبناء على ذلك فإن التشريعات الوضعية قد أرست مبدأ عام مرناً وهو رد الالتزام للحد المعقول، مما ييسر على القاضي أن يعالج كل حالة بحسب ظروفها الخاصة، وقد جعل المشرع بذلك معيار نظرية الظروف

الطارئة معيارا موضوعيا يحد من تحكم القاضي ولم يجعله معيارا ذاتيا (السنهوري، 1998) وبالرغم أن المشرع أعطى للقاضي الصلاحية في اختيار الوسيلة الملائمة لرد الالتزام إلا أن ممارسة هذا الاختيار تخضع لضوابط حددها القانون.

الفرع الأول

سلطة القاضي في تعديل التزامات الدائن والمدين

يملك القاضي سلطة التدخل لتعديل العقد في حالة إذا كان الالتزام التعاقدى مرهقا للمدين بحيث يلحق به خسارة فادحة، ويهدف من خلال هذه السلطة إلى رفع هذا الإرهاق من على كاهل المدين، ويتم ذلك عن طريق إنقاص الالتزام المرهق للمدين، أو زيادة التزام الدائن، وبذلك فإن القاضي يقوم بتوزيع العبء على الطرفين، بحيث يتحمل كل طرف جزءا من تلك الخسارة (بو كماش، 2012).

أولاً - سلطة القاضي في إنقاص إلتزام المدين:

أقر القضاء سلطة تعديل العقد بانقاص الإلتزام المرهق، حيث قضى في ذلك بأنه "لما كان من المقرر إن "العقد شريعة المتعاقدين" والأصل إنه لا يجوز لأحد طرفي التعاقد أن يستقل بنقضه، ولا يجوز ذلك للقاضي، ذلك لأنه لا يتولى إنشاء العقود عن عاقيدها، وإنما يقتصر عمله في تفسير مضمونها بالرجوع إلى نية هؤلاء المتعاقدين، فلا يجوز إذاً نقض العقد إلا وفقاً للمادة 159 من قانون المعاملات المدنية التي تجيز تدخل القاضي لرد الإلتزام إلى الحد المعقول، إذا طرأت حوادث استثنائية عامة لم يكن في الوسع توقعها، وترتب على حدوثها إن تنفيذ الإلتزام التعاقدى، وان لم يصبح مستحيلاً صار مرهقاً للمدين، بحيث يهدده بخسارة فادحة، ليقوم ضرباً من ضروب التوازن بين مصلحة الطرفين" (الطعن رقم 16 لسنة 2010، نقض مدني، جلسة 28 أبريل 2010).

من الصعب وضع قاعدة لتقليل الإلتزام، ومرجع ذلك هو اختلاف كل حالة من الحالات التي يشكل لها تنفيذ الإلتزام إرهاقاً، من حيث طبيعتها والظروف المحيطة بها وما تقتضيه لرفع الإرهاق من الإلتزام، ولذلك فإن القاضي لا يتقيد بقاعدة محددة أو ثابتة، وإنما يؤدي عمله بعد مراعاة

الضوابط الخاصة من حيث الظروف ومصالحة الطرفين. (سليم، 2010)، ويتعين على القاضي في حالة إنقاص الالتزام المرهق، ألا يقوم برفع الإرهاق كلية عن المدين ووضعه على عاتق الدائن، لأن العدالة تأبى أن يوضع كل هذا العبء على عاتق الدائن الذي لم يلزمه العقد بشيء من هذا.

أما عن الطريقة التي يمكن أن يتبعها القاضي في هذا الخصوص، فقد يرى القاضي إنقاص الالتزام المرهق إلى الحد المعقول، أو من ناحية الكيف، بأن يقدم المدين للدائن نفس الكمية المتفق عليها ولكن من صنف أقل جودة، أو من ناحية الكم بإنقاص مقدار ما يقدمه المدين (أحمد، 2002، ص 209)، ومن بين الأمثلة على إنقاص الالتزام المرهق من ناحية الكيف، أن يتعهد شخص بتوريد كميات من سلعة معينة ومن صنف متفق عليه، إلا أن الحصول على هذا الصنف بالتحديد أصبح فيما بعد مرهقاً للمدين وذلك نتيجة ظروف طارئة أدت إلى ارتفاع سعره ارتفاعاً باهظاً، ففي مثل هذه الحالة يجوز للقاضي أن يسمح للمدين بأن يفى بنفس الكمية المتفق عليها من هذه السلعة، ولكن من صنف أقل جودة، لا يكون في الحصول عليه أو توريده إرهاقاً للمدين (الفزاري، 1979، ص 702).

كما قد يرى إنقاص الالتزام المرهق من ناحية الكم، ومن أمثلة إنقاص الالتزام المرهق من ناحية الكم، أن يتعهد التاجر بتوريد كميات كبيرة من السكر لأحد مصانع الحلوى بالتسعيرة الرسمية، ثم يحدث ظرف طارئ كاندلاع حرب مثلاً أدت إلى صعوبة استيراد السكر، مما يؤدي إلى شح كمية السكر المتداولة في السوق بدرجة كبيرة، ويصبح التزام التاجر بتوريد جميع الكميات المتفق عليها لمصنع الحلوى مرهقاً، ففي هذه الحالة يجوز للقاضي أن يقضي بإنقاص كمية السكر المتفق على توريدها لمصنع الحلوى بواسطة التاجر، إلى الحد الذي يستطيع فيه التاجر القيام بتوريده (السنهوري، 1998، ص 725).

ولا تكون سلطة القاضي قاصرة على تقليل الكمية الملتمز المدين بتوريدها فحسب، بل قد تتعدى ذلك أيضاً إلى إنقاص الثمن الذي يدفعه المدين، أو يقسطه، أو ينقص فوائده، أو يرفعه بالكلية (عمر، 2002)، ومثال ذلك أن ينخفض سعر الوحدة من السلعة المباعة انخفاضاً حاداً

بحيث يصبح السعر الذي التزم به المشتري مرهقاً له ويهدده بخساره فادحة، فيجوز للقاضي في مثل هذه الحالة أن ينقص من هذا الثمن أو ينقص من إجمالي ما يترتب من فوائد، طوال مدة بقاء أثر الظرف الطارئ فإذا انجلت هذه الآثار عاد للالتزام قوته الأصلية، وفقاً لما اتفق عليه الطرفان في بدء التعاقد (سليم، 2010).

ثانياً - سلطة القاضي في زيادة إلتزام الدائن:

قد يرى القاضي في بعض الحالات إن إنقاص الإلتزام لن يكون ذو جدوى في إعادة التوازن للعقد، لذا فإن القاضي يلجأ إلى تعديل العقد عن طريق زيادة الإلتزام الواقع على الدائن أو المقابل للإلتزام المرهق، فيبقي ما يعد زيادة مألوفة في عبء الإلتزام على المدين في حين يقوم بتوزيع الزيادة غير الطبيعية وغير المألوفة على طرفي العقد وهو بذلك لم يزد التزامات الدائن بما يعوض على المدين كل العبء الناشئ عن الظرف الطارئ، بل بما يحقق نوعاً من التوازن الاقتصادي بين الإلتزامات التي يرتبها العقد على طرفي التعاقد.

تعتبر هذه الصورة هي الأكثر شيوعاً من الناحية الواقعية أو العملية (مرقص، 1987)، وبناء على ذلك فإن الارتفاع المألوف في الأسعار يتحملة المدين وحده، كما يتحمل الدائن انخفاض الأسعار المألوف، أما الارتفاع غير المألوف فيقسمه القاضي بين المتعاقدين، حيث يتحمل كل منهما نصيبه في الخسارة غير المتوقعة (الديب، 2012). وفي ذلك قضت محكمة النقض المصرية بأنه "إذا جد بعد صدور عقد المقاولة حادث من الحوادث الاستثنائية العامة غير متوقع عند التعاقد ترتب عليه ارتفاع أسعار المواد الأولية أو أجور العمال أو زيادة تكاليف العمل مما أصبح معه تنفيذ العقد مرهقاً للمقاول، فإنه يكون للقاضي فسخ هذا العقد أو زيادة أجر المقاول المتفق عليه مما يؤدي إلى رد الإلتزام المرهق إلى الحد المعقول" (الطعن رقم 585 لسنة 52 ق، جلسة 1985 / 12 / 24).

وتبرر الزيادة في الإلتزام المقابل للإلتزام المرهق، أو زيادة التزام الدائن، على أساس أن الظرف الطارئ يؤدي إلى إثراء الدائن على حساب المدين إثراءً فاحشاً، مما يستدعي الزيادة من التزام الدائن للتقليل من هذا الإثراء الفاحش (سواسي، 2008).

إذا كان تعديل العقد بزيادة التزام الدائن أمراً مقبول الحدوث في العقود الملزمة للجانبين، إلا أنه لا يمكن تصوره في العقود الملزمة لجانب واحد، حيث يجوز استعمال وسيلة واحدة في تعديل العقد وهي إنقاص التزام المدين المرهق إلى الحد المعقول، لأن هذه العقود لا يتصور فيها أن يكون رد الالتزام بزيادة الالتزام المقابل لأنه ليس ثمة التزام مقابل (أحمد، 2002، ص 209)، ويلاحظ أن انقاص الالتزام أو الزيادة فيه لا يختلفان من حيث النتيجة أو الآثار المترتبة عليهما، إذ تهدف كلا الوسيلتين إلى تخفيف الإرهاق على عاتق المدين، كما لا يختلفان من حيث الضوابط، إذ يتحمل المدين الخسارة المألوفة، كما أن أعمال الوسيلتين يكون بالنسبة للحاضر فقط ولا شأن للقاضي في الالتزام الذي تم تنفيذه أو الذي سيتم تنفيذه في المستقبل، فقد يزول أثر الظرف الطارئ وتعود للعقد قوته الملزمة (بن شنيطي، 1998)، كما لا يجوز إلزام الدائن على قبول ما حدده القاضي من تعديل إذ يخير بين القبول أو فسخ العقد (معوض، 2004). كما لا تختلف أي وسيلة عن الأخرى من حيث الضوابط التي يجب مراعاتها عند أعمال أي منهما، بالإضافة إلى ذلك فإنهما لا يختلفان من حيث الصعوبات العملية التي تواجه القاضي حين يطبق أي منهما ويمكن إبراز ما ينتج عن تطبيق أحد الوسيلتين من آثار في التالي:

- **من حيث النتائج:** يترتب على تطبيق أي وسيلة من وسائل تعديل العقد، وهي انقاص الالتزام المرهق أو زيادة الالتزام المقابل للالتزام المرهق من على عاتق المدين، وتحميل الدائن جزءاً من هذا الالتزام، وصور تخفيف الإرهاق من على المدين التي يلجأ إليها القاضي متعددة، كالإزام الدائن بإعفاء المدين من جزء من التزامه سواء من حيث الكم أو الكيف، كما في حالة انقاص الالتزام أو دفع تعويض نقدي أو عيني للمدين كما في حالة زيادة الالتزام، وعلى الرغم من اختلاف هذه الصور إلا أن الآثار المترتبة عليها تؤدي إلى نتيجة واحدة في كل الحالات، وهي تخفيف العبء المرهق أو آثار الظرف الطارئ أو الخسارة الفادحة من على عاتق المدين، وتحميل الدائن قدرها منها (الشرقاوي، 1974).
- **من حيث وقت التطبيق:** لأبد للقاضي من أن يقوم برد الالتزام المرهق إلى الحد المعقول، فيما يتعلق بإنقاص الالتزام المرهق أو بزيادة الالتزام المقابل، ولا يكون ذلك إلا بالنسبة

إلى الوقت الحاضر الذي يوجد فيه أثر الظرف الطارئ، ولا شأن للقاضي بما قد يقع في المستقبل لأنه غير معلوم، فحين يزول أثر الظرف الطارئ ولم تكن مدة العقد قد انتهت فإن العقد تعود إليه قوته الملزمة (الشواربي، 1997)، ومرجع ذلك أن قاعدة القوة الملزمة للعقد هي الأصل ونظرية الظروف الطارئة ما هي إلا استثناء لذلك (الديب، 2012).

○ **من ناحية الضوابط:** يجب على القاضي قبل استعمال أي وسيلة من وسائل تعديل العقد أن يقوم أولاً بتحميل المدين الالتزام المألوف، ثم يتولى بعد ذلك استعمال وسيلة انقاص الالتزام المرهق أو وسيلة زيادة الالتزام المقابل للالتزام المرهق، وذلك لان الإرهاق المألوف يتحملة المدين وحده، كما يجب على القاضي أن يستعمل وسيلتي تعديل العقد بالنسبة للالتزام القائم الذي في طريقه للتنفيذ، وبالتالي فإن رد الالتزام المرهق إلى الحد المعقول، سواء بإنقاص التزام المدين أو زيادة التزام الدائن، لا يكون إلا بالنسبة إلى ما يراد تنفيذه منه بعد وقوع الظرف الطارئ، على أن يستثنى ما يكون المدين قد تقاعس عن تنفيذه بخطئه قبل ذلك، وعلى ذلك لا يدخل في الاعتبار عند إعمال نظرية الظروف الطارئة، ما تم الوفاء به من التزام أو حل أجله وقصر المدين في أدائه قبل وقوع الظرف الطارئ (فودة، 1999).

○ **من ناحية الصعوبات:** إن التشريعات الوضعية نصت على قيام القاضي برد الالتزام المرهق إلى الحد المعقول، ولكن لم تحدد نسبة هذا الرد، ومن ثم يتولى القاضي تحديد هذه النسبة، وهنا يواجه القاضي صعوبات لتحديد المقدار سواء في حالة إنقاص التزام المدين أو حالة زيادة التزام الدائن، لأن اختيار أي وسيلة منهما يترتب عليه تحديد المقدار أو النسبة في توزيع عبء الإرهاق أو الخسارة على طرفي العقد، وهو أمر ليس باليسير (بو كماش، 2012، ص 264).

الفرع الثاني

سلطة القاضي التقديرية في وقف العقد أو فسخه

قد يرى القاضي أن الظروف الطارئة التي كانت سببا في اختلال العقد سوف تزول في المستقبل القريب، ومن ثم يجوز للقاضي أن يوقف تنفيذ الالتزامات المرهقة، غير أن التشريعات التي أقرت سلطة القاضي في تحقيق التوازن للعقد لم تنص صراحة على سلطة المحكمة في وقف تنفيذ الالتزامات المرهق، وإنما وضعت مبدأً عاماً لسلطة القاضي بهذا الخصوص، وهو رد الإلتزام المرهق إلى الحد المعقول وهو ما أقره المشرع العماني بالمادة (159) من قانون المعاملات المدنية لسنة 2013م بما نصه: "إذا طرأت حوادث استثنائية عامة لم يكن في الوسع توقعها وقت التعاقد وترتب على حدوثها أن تنفيذ الإلتزام التعاقدى وإن لم يصبح مستحيلاً صار مرهقاً للمدين بحيث يهدده بخسارة فادحة جاز للمحكمة تبعاً للظروف وبعد الموازنة بين مصلحة الطرفين أن ترد الإلتزام المرهق إلى الحد المعقول، ويقع باطلاً كل اتفاق على خلاف ذلك".

أولاً - سلطة القاضي في وقف العقد:

قد يلجأ القاضي إلى عدم تطبيق إحدى وسيلتي تعديل العقد إلا وهما إنقاص التزام المدين أو زيادة التزام الدائن، مما يجعله يلجأ إلى تعطيل نفاذ العقد لمدة يحددها، وذلك إذا تبدا له دلائل تشير بقرب زوال آثار الظرف الطارئ (سليم، 2010).

يشترط لكي يلجأ القاضي لذلك ألا يلحق بالدائن ضرراً كبيراً من جراء هذا الوقف المؤقت للعقد، ومثال ذلك أن يتعهد مقاول بإقامة مبنى في وقت محدد، وترتفع أسعار بعض المواد ارتفاعاً باهظاً نتيجة ظرف طارئ، فإن قدر القاضي إن هذا الارتفاع يوشك أن يزول في وقت قصير، فيقضي حينها بوقف تنفيذ التزام المقاول بتسليم المبنى في الموعد المتفق عليه حتى يتيسر للمقاول تنفيذ التزامه دون إرهاب، شريطة ألا يترتب على وقف التنفيذ ضرر جسيم يلحق بصاحب المبنى (سعد، 1994).

يعتبر لجوء القاضي إلى وقف تنفيذ الالتزامات المرهقة كحل بديل عن إنقاص الإلتزام المرهق أو زيادة الإلتزام المقابل للإلتزام المرهق، من الأمور الواجبة على القاضي إذا ما كانت الظروف

تتطلب ذلك ، لأن التشريعات الوضعية حين نصت على إن القاضي يقوم برد الالتزام تبعاً للظروف، فإن عبارة تبعاً للظروف قصد بها تقييد سلطة القاضي في التدخل وفقاً للظروف التعاقد أو التنفيذ، فالقاضي لا يستطيع أن يقضي بتعديل المضمون المادي للالتزام على سبيل المثال إذا ما ظهر له من الظروف المحيطة إن الظرف الطارئ كان ظرفاً وقتياً يقدر له الزوال في وقت قصير وبالتالي لا يستدعي الأمر تعديلاً في مضمون العقد وإنما مجرد تأجيل في تنفيذه (الفزاري، 1979)، وقد تكون الالتزامات الواردة في العقد على شكل أقساط حالية وأقساط مستقبلية، فإن الوقف في هذه الحالة لا يكون وفقاً شاملاً لجميع الأقساط الحالية والمستقبلية، وإنما يتم الوقف للقسط أو الأقساط التي يتأكد لدى القاضي إن التزام المدين بها صار مرهقاً ومهدداً بالخسارة الفادحة بسبب الظرف الطارئ، ولا مجال لإعمال نظرية الظروف الطارئة بالنسبة للأقساط المستقبلية التي يحتمل زوال أثر الظرف الطارئ عند استحقاقها (الديب، 2012).

بالرغم من أن وسيلة وقف التنفيذ للالتزامات المرهقة لإعادة التوازن للعقد، تعتبر وسيلة ناجحة وفعالة لتخفيف الإرهاق من على عاتق المدين وخاصة في حالة قرب انتهاء الظروف الطارئة، إلا إنه يلوح تساؤل فيما يتعلق بالالتزامات المدين اللاحقة في عقود المدة، حيث أن العنصر الزمني في هذا النوع من العقود محل اعتبار بين المتعاقدين، بل إنه يعتبر أساس هذا التعاقد، حيث يتم تحديد التزامات المدين في إطار هذه المدة، الأمر الذي يترتب عليه أن يكون لقرار وقف التنفيذ بعض الآثار المتعلقة بكم الالتزامات الواجبة الأداء، لأن التوقف يعني مرور فترة من الزمن قد تكون قصيرة وقد تستمر مدة طويلة تتجاوز المدة المحددة المنصوص عليها في العقد، ويرى بعض الفقه في ذلك أن القاضي حين يقضي بوقف تنفيذ الالتزامات المرهقة الواردة بالعقد، لا يؤثر على كم الالتزامات الفعلية في العقد، لأن هذا لا يمس مضمون العقد سواء من الناحية الموضوعية أو الشكلية، حيث تظل الالتزامات الواردة بالعقد كما هي محتفظة بقيمتها دون أن تتأثر بهذا التوقف المؤقت (السنهوري، 1998)، ومن ثم فإنه عقب انتهاء أثر الظروف الطارئة مباشرة تعود إلى العقد قوته الملزمة ويتم تنفيذ العقد وفقاً لما تم الاتفاق عليه بين الأطراف في

العقد وخلال المدد المتعاقبة الواردة في هذا العقد، حيث ترحل لمدد جديدة تساوي المدة التي أوقف الالتزام خلالها (الفزاري، 1979).

ثانياً - سلطة القاضي في فسخ العقد:

إن معنى انحلال أو فسخ العقد غير إبطاله، فكلاهما زوال للعقد ولكن الفسخ يرد على عقد ولد صحيحاً ثم ينحل بأثر رجعي، أو دون أثر رجعي.

أما الإبطال فيرد على عقد غير صحيح في الأصل، ثم يبطل بأثر رجعي في جميع الأحوال، ويجد الفسخ نطاقه في العقود الملزمة للجانبين، إذا لم يتم أحد المتعاقدين بتنفيذ التزامه، جاز للمتعاقد الآخر أن يطلب من القاضي فسخ العقد، ويشترط لفسخ العقد بحكم القضاء ضمن ما يشترط لذلك من شروط ألا يقوم أحد المتعاقدين بتنفيذ التزامه، والقاضي هو الذي يتولى تحديد وتقدير الأسباب التي أدت إلى عدم تنفيذ الالتزام، فإذا كان عدم التنفيذ راجعاً إلى استحالته بسبب أجنبي، فالقاضي يتولى تقدير ذلك، فإذا ثبت لديه قيام السبب الأجنبي فإن الالتزام ينقضي وينفسخ العقد بحكم القانون.

ويعتبر الحكم الصادر بالفسخ في مثل هذه الحالة حكماً كاشفاً أو حكماً مقررًا، وعلى ذلك فلكي يكون هناك فسخ بحكم القضاء يجب أن يكون عدم التنفيذ راجعاً إلى غير سبب أجنبي، والقاضي هو الذي يتولى تقدير ذلك تقديراً موضوعياً، أي أن القاضي هو الذي يتولى تقدير إن التنفيذ العيني أصبح مستحيلًا بفعل المدين (عمر، 2002)، أو لا يزال ممكناً ولكن المدين لم يتم بالتنفيذ، كما أن القاضي هو الذي يتولى تقدير أن الدائن طالب الفسخ مستعد للقيام بتنفيذ التزامه، وذلك حتى يكون على حق في طلب الفسخ، وكذلك يقوم القاضي بتقدير مدى استعداد الدائن لرد ما أخذه، ذلك لأن الفسخ من شأنه أن يعيد الشيء إلى أصله.

يظهر مدى السلطة التقديرية الممنوحة للقاضي في حالة الفسخ القضائي، في المادة (171/2) من قانون المعاملات المدنية العماني لسنة 2013 التي نصت على أن: "للمحكمة أن تلزم المدين بالتنفيذ في الحال، أو تنظره إلى أجل مسمى، ولها أن تحكم بالفسخ ما بقي الامتناع عن التنفيذ قائماً، وفي جميع الأحوال يحكم بالتعويض إن كان له مقتض"، ومعنى ذلك إن الدائن

إذا رفع دعوى مطالبا بالفسخ، فإن إجابته إلى طلبه لا تكون حتمية، فالقاضي قد يحكم بالفسخ إذا رأى إن الظروف تبرر ذلك، وقد لا يحكم بالفسخ ويعطي المدين مهلة لتنفيذ التزاماته، وقد يصل تقدير القاضي إلى أن المدين تعمد عدم التنفيذ أو أهمل في ذلك إهمالاً واضحاً، رغمًا من إعدار الدائن له قبل رفع الدعوى، وهنا يقضي القاضي بالفسخ إعمالاً للشرط الفاسخ الضمني القائم بالعقد.

فتعنت المدين بقدره القاضي تقديراً موضوعياً، أخذاً بمعيار الرجل العادي، سواء كان الالتزام بتحقيق نتيجة أو ببذل عناية، أما مسألة حسن النية فلا ينظر إليها عند النظر في التعويض عن التأخير في التنفيذ (البدراوي، 1977)، ومعنى ذلك إن كل شرط من الشروط الواجب توافرها لإعمال الفسخ القضائي يخضع لتقدير القاضي، فهو يقدر النموذج الوارد بالقاعدة القانونية، ويقدر مدى توافر عناصر هذا النموذج في الواقع المطروح عليه، ويعمل في ذلك المعيار الموضوعي، والواقع أن الاتفاق على فسخ العقد يتوقف على نية المتعاقدين، فقد يكونا أرادا به أن يتحتم الفسخ إذا أخل المدين بالتزامه، وفي هذه الحالة يتحتم على القاضي أن يحكم بالفسخ.

ومع ذلك فإنه من الصعب استخلاص نية كهذه من مجرد ورود شرط على هذا النحو، والغالب أن المتعاقدين لا يريدان بهذا الشرط إلا القاعدة العامة المتعلقة بالفسخ لعدم التنفيذ، وعلى ذلك لا يغني الشرط عن الإعدار، ولا عن الالتجاء للقضاء للحصول على حكم بالفسخ، وهذا الشرط لا يسلب القاضي سلطته التقديرية، فلا يتحتم عليه الحكم بالفسخ، وله أن يعطي المدين مهلة لتنفيذ التزامه، بل هو لا يسلب حقه في توقي الفسخ بتنفيذ الالتزام، وعند قيام المحكمة بالتحقق من توافر شروط الفسخ الاتفاقي، فإنها تقوم بالتقدير القضائي لهذه الشروط لأن ذلك هو جوهر وظيفتها.

إن فسخ العقد هو حل الرابطة العقدية، في العقود الملزمة للجانبين، نتيجة عدم قيام أحد الطرفين بتنفيذ التزامه، على أن فسخ العقد قد يكون نتيجة تحقق شرط فاسخ اقترن به وقد يقع الانفساخ بقوة القانون إذا استحال على أحد الطرفين تنفيذ التزامه بسبب أجنبي عنه، فإذا ما توافرت شروط الفسخ. وقام الدائن بإعدار المدين أما عن طريق الإنذار أو ما يقوم مقام الإنذار ويجوز

أن يتم الإعذار عن طريق البريد على الوجه المبين في قانون الإجراءات المدنية والتجارية، كما يجوز أن يكون مترتباً على اتفاق بأن المدين يكون معذراً بمجرد حلول الأجل دون الحاجة إلى أي إجراء آخر للقاضي سلطة تقديرية في الحكم بالفسخ أو بتنفيذ العقد، كما إنه يجوز للدائن طالب الفسخ أن يعدل عن طلبه أثناء نظر الدعوى ويطلب بالتنفيذ، وللمدين أن يتوقى طلب الفسخ إذا قام بتنفيذ التزامه ولو كان ذلك أثناء نظر الدعوى وقبل صدور الحكم النهائي (الديب، 2012)، ويستوي في ذلك أن يكون المدين حسن النية أو سيء النية إذ محل ذلك لا يكون إلا عند النظر في التعويض عن التأخير في تنفيذ الالتزام (سواسي، 2008)، لكن يشترط إلا يكون لهذا الوفاء المتأخر من جانب المدين مما يضر به الدائن، فإذا كان ذلك للمحكمة أن تقضي مع ذلك بالفسخ.

يجوز للقاضي أن يرفض الاستجابة إلى طلب الفسخ، إذا كان ما لم يوف به المدين قليل الأهمية بالنسبة إلى الالتزام في جملته (سعد، 1994)، ويجوز له في هذه الحالة أن يمنح المدين أجلاً للتنفيذ، أي نظرة ميسرة، وذلك إذا وجد القاضي في ظروف المدين ما يبرر ذلك، كأن يكون له عذر مقبول في التأخر في الوفاء، أو يكون الدائن لم يصبه ضرر يذكر من هذا التأخير، ولا يحول دون منح القاضي مهلة للمدين، أن يكون الدائن قد سبق واعذر المدين، ولا يستطيع القاضي في هذه الحالة أن يعطي المدين مهلة جديدة، بل إن عدم الوفاء خلال الأجل الممنوح للمدين من القاضي يترتب عليه فسخ العقد، حتى ولو لم ينص القاضي في حكمه على ذلك.

يجوز للقاضي أن يحكم بالفسخ إذا رأى أن هناك ظروفاً تبرر ذلك، كأن يتبين له أن المدين تعمد عدم التنفيذ، أو أهمل فيه إهمالاً واضحاً، أو تأخر فيه تأخراً طويلاً رغم إعذاره، وقد يطالب الدائن المدين بالتعويض إلى جانب طلبه بالفسخ، وللمحكمة سلطة تقديرية في هذا الخصوص، فقد يحكم القاضي بالفسخ فقط دون أن يحكم بالتعويض، وقد يجد القاضي أن ما أصاب الدائن من جراء عدم تنفيذ الطرف الآخر لالتزامه ضرراً لا يكفي لإزالته مجرد الفسخ والاسترداد، فيحكم في هذه الحالة إلى جانب فسخ العقد بالتعويض (فودة، 1999). فإذا كان العقد بيعاً، ففسخ العقد لعدم وفاء المشتري بالثمن واسترد البائع المبيع، فإن ذلك لن يكفي لإزالة ما أصابه من ضرر،

إذا كان سعر المبيع قد انخفض عما كان عليه وقت إبرام العقد، فيكون له فوق استرداد المبيع أن يطالب بتعويض عن فرق السعر، مع ملاحظة أن الحكم بالفسخ لا يصح أن يصدر إلا بناء على طلب الدائن، فلا يجوز أن تقضي به المحكمة من تلقاء نفسها أو بناء على طلب المدين بالالتزام الذي لم يتم تنفيذه (البدراوي، 1977، ص 498).

ثالثاً - الرقابة القضائية على سلطة القاضي التقديرية:

هناك قاعدة راسخة في الفقه والقضاء، وهي إنه لا رقابة للمحكمة العليا إذا لم يكن من القاضي إلا أنه تصرف بسلطته التقديرية المعترف بها قانوناً، في حدود هذه السلطة، وعند اجتماع شروط التصرف بها، كما إنه من المقرر أيضاً في هذا الصدد، إنه لا سبيل لمعرفة الأحوال التي يكون فيها لقاضي الدعوى الخيار في الحكم في الدعوى بأحد الوجهين، إلا استخلاصها من القانون نفسه، بما اعتاد الشارع استعماله من التعبيرات (السنهوري، 1998). كما إنه من المقرر لدى الجمهور إنه لا يدخل في معنى السلطة التقديرية ما يقوم به القاضي من تقديرات عند تفسير القواعد التشريعية أو عند تكييف القواعد الأساسية، فالقاضي في هذه الحالات ليس حراً في أن يريد أو لا يريد وفقاً لتقديراته هو، وإنما هو يقدر فعلاً ما يريده المشرع، ويقوم من أجل هذا بعمليات منطقية أو تقديرات فنية (فودة، 1999).

إن الأصل هو تمتع القاضي بالسلطة عند مباشرته وظائفه، والأصل كذلك أن هذه السلطة ليست سلطة مطلقة ولا كاملة، فإذا كان القاضي يملك أن يقيم وأن يختار، فإنه لا يملك الحرية في أن يقيم وأن يختار على أي نحو يكون، فالسلطة الممنوحة للقاضي ليست ممنوحة له كي يباشرها على هواه ولكنها تمنح له كي يباشر الوظيفة المسندة إليه على نحو مناسب وصحيح، فسلطته لها أهداف محدودة ينبغي أن يسعى إلى تحقيقها وإن يباشر سلطته طبقاً لطرق معينة ووسائل فنية ومبادئ محددة (البدراوي، 1977).

من جهة أخرى فإن القانون لا يريد أن تكون سلطة القاضي تحكيمية، والتسبب هو الشيء الوحيد الذي يحقق ذلك، لأنه يؤدي إلى إخفاق أي تحكم قد يحدث من القاضي، وهو الضمان على أن القاضي قد باشر سلطته بالشكل الصحيح، ولم يتنازل عنها أو يسيء استخدامها، لذلك

يمكن القول إن سلطة القاضي هي المبرر لتقرير الالتزام القانوني للتسبيب، وأنه وكما يقول البعض بحق فإن سلطة القاضي كافية بذاتها لتبرير التسبيب.

يرى الفقه أن سلطة القاضي تواجه في ثلاثة فروض:

- **الفرض الأول:** هو عدم وجود سلطة تقديرية للقاضي.
- **الفرض الثاني:** هو وجود السلطة التقديرية بشكل مطلق وبدون أي قيود.
- **الفرض الثالث:** هو وجودها بشكل واسع غير مطلق، وبناء على هذه الفروض النظرية التي يطرحها هذا الفقه، يحدد التزام القاضي بالتسبيب، ففي الفرض الأول لا تكون هناك حاجة للتسبيب لأن القاضي لا يملك أية سلطة تحتاج إلى تبرير، وإذا كنا إزاء الفرض الثاني، فإن القانون يطلق يد القاضي ولا حاجة أيضاً للتسبيب، أما إذا كان الفرض الثالث، وهو الفرض الذي يرى هذا الفقه إنه الوضع المعتاد الذي يباشر فيه القاضي سلطته، فإن التسبيب يكون لازماً.

هذا المنطق يخالف ما اتفق عليه، من أن القاضي يتمتع بسلطة تقديرية في فهم الواقع، وفي أعمال القانون سواء كان مكتوباً أو عرفياً، أو إذا رجع إلى قواعد العدالة ومبادئ القانون الطبيعي، فالقاضي بحكم وظيفته القضائية وبحكم النظام القانوني الذي يعمل في إطاره يتمتع بسلطة تقديرية، ليس فقط عندما يخصص له القانون بذلك، وليس فقط حينما توجد عبارات تفيد منحه رخصة التقدير، وليس فقط في بعض المجالات دون البعض الآخر، وإنما للقاضي في جميع الحالات سلطة تقديرية في فهم الواقع، وسلطة تقديرية في فهم القانون.

إن كل قاضي يتمتع بسلطة تقديرية وسلطة قضائية في ذات الوقت، وإن السلطة التقديرية تخدم السلطة القضائية ولا يمكن أعمال السلطة القضائية دون تقدير مسبق للواقع والقانون.

الخاتمة

من الطبيعي لكي يؤدي العقد الغرض الذي أبرم من أجله، أن يتم تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه من بنود وما ورد به من التزامات على طرفي التعاقد، ذلك لأن "العقد شريعة المتعاقدين"، فلا

يجوز نقض العقد، أو تعديل محتواه، إلا باتفاق ورضا الطرفين، إعمالاً لمبدأ القوة الملزمة للعقد، واحتراماً لسلطان الإرادة.

إلا أن الفقه القانوني أوجد بعض الاستثناءات التي ترد على مبدأ القوة الملزمة للعقد، حيث تمنح هذه الاستثناءات القاضي من أن يتدخل لتعديل العقد، ومن هذه الحالات نظرية الظروف الطارئ. وحيث أن غالبية العقود السائدة تتميز بطول مدتها والتراخي في تنفيذها مما يجعلها عرضة لتغير الظروف، وبالتالي، ما ينتج من آثار كنتيجة طبيعية لتغير الظروف من عدم التقابل في الالتزامات، فكان لابد من إيجاد حلول لإعادة التوازن لمصلحة الطرفين، فكان إقرار نظرية الظروف الطارئة، هذا بالإضافة إلى أن نظرية الظروف الطارئة من النظام العام، فلا يجوز للأطراف الاتفاق على استبعاد تطبيقها.

النتائج

1. أن نظرية الظروف الطارئة تعد استثناء عن القاعدة العامة التي تقضي بأن "العقد شريعة المتعاقدين"، ويعتبر قانون المعاملات المدنية العماني من ضمن القوانين التي أخذت واعترفت بنظرية الظروف الطارئة، شأنه في ذلك شأن القانون المدني المصري والليبي والإماراتي وقوانين عربية أخرى.
2. أن نظرية الظروف الطارئة تطبق في الحالات التي يكون فيها تنفيذ الالتزام مرهقاً بالمدين، ويكون الجزاء هو رد ذلك الالتزام المرهق إلى الحد المعقول، وذلك بتوزيع الخسارة على الطرفين سواء بإنقاص الالتزام المرهق أو زيادة الالتزام المقابل، أو وقف تنفيذ العقد إن كان يرجى زوال أثر الظروف الطارئة في وقت لا يضر معه الوقف بحقوق الطرفين، ولكن لا يقضى القاضي بفسخ التعاقد، وهذا الفرق بينه وبين نظرية القوة القاهرة التي يكون فيها تنفيذ الالتزام أصبح مستحيلاً ومن ثم فإن الجزاء يكون فيها فسخ العقد. الالتزام.
3. أفسح المشرع المجال للقاضي للخروج عن القاعدة العامة التي تقضي بأن "العقد شريعة المتعاقدين" لاعتبارات تتعلق بتحقيق العدالة، فالقاضي لا يخضع بشكل كامل لهذه القاعدة، وإنما يأخذ بعين الاعتبار الظروف الخاصة المحيطة بكلا المتعاقدين، والتي تنتج آثارها

بإحداث خلل في التوازن الاقتصادي للعقد، وهذا المبدأ سمح للقاضي بتزجيج مبدأ العدالة على قاعدة "العقد شريعة المتعاقدين"، لأن فلسفة القانون تقوم على أساس تحقيق العدالة، وبالتالي أصبحت فكرة تعديل العقد أمراً ضرورياً يستجيب لضرورة تحقيق المساواة بين المتعاقدين واستقرار المعاملات في المجتمع.

4. أن سلطة القاضي في رد الالتزام المرهق إلى الحد المعقول، لا تكون إلا بالنسبة إلى الحاضر فقط، ولا شأن له بمستقبل العقد، لأنه غير معروف.

التوصيات

1. إن لجوء القاضي للعدالة كمبرر لتدخله في العقد، لا يفسر على إنه لجوء لمصدر من مصادر القاعدة القانونية من أجل ملء الفراغ، بسبب غياب نص تشريعي أو غياب مصدر من المصادر التالية له حسب نص المادة الأولى قانون المعاملات المدنية العماني رقم 29 لسنة 2013 والتي تنص على إنه "تسري أحكام هذا القانون على جميع المسائل التي تتناولها نصوصه في لفظها ومعناها، ولم تنظمها قوانين خاصة، فإذا لم يوجد نص في هذا القانون حكمت المحكمة بمقتضى أحكام الفقه الإسلامي، فإذا لم توجد بمقتضى المبادئ العامة للشريعة الإسلامية، فإذا لم توجد بمقتضى العرف"، ويكون اللجوء لقواعد العدالة لاستبعاد تطبيق قاعدة قانونية أو التخفيف منها، من أجل إقامة العدالة التعاقدية بين طرفي العقد، إن تبرير تدخل القاضي في العقد على أساس العدالة يحتاج إلى نص قانوني عام يقر ذلك، وربما يكون أنسب نص لربط تدخل القاضي في العقد وأيضاً تبريره، هو نص المادة الأولى من قانون المعاملات المدنية، ويكون ذلك بإضافة فقرة يأتي سياقها كالتالي "إذا لم توجد بمقتضى القانون الطبيعي وقواعد العدالة، ويجوز للقاضي استبعاد تطبيق قاعدة قانونية لاعتبار العدالة، إذا أدى تطبيقها إلى نتائج مجحفة، ويبقى ممارسة ذلك في حدود الحالات الاستثنائية التي يقرها القانون". بذلك يكون المشرع العماني قد أقر صراحة بمبرر تدخل القاضي على أساس العدالة، وفي جميع الأحوال تظل سلطة القاضي في التدخل لتعديل العقد سلطة استثنائية، حيث إن ممارستها تكون ضمن نطاق حالات يرد بشأنها نص قانوني، وذلك

كنص المادة 158 من قانون المعاملات المدنية العماني رقم 29 لسنة 2013 والمتعلقة بالشروط التعسفية في عقود الإذعان، والمادة 159 من ذات القانون المتعلقة بالظروف والحوادث الاستثنائية.

2. يبقى تدخل القاضي في العقد ممكناً في نطاق محدد، فلا يلجأ القاضي لممارسة سلطته بتعديل العقد، إلا بغرض الوصول إلى حل عادل ومنصف للعلاقة العقدية القائمة بين كلا المتعاقدين، في ظل ما يطرأ من ظروف استثنائية تؤثر على التوازن الاقتصادي للعقد، وبما أن تحقيق العدالة هو الهدف الأسمى الذي يسعى القاضي لتحقيقه، فإذا كان العقد يستند في أساسه إلى فكرة العدالة أثناء تكوينه، فإنه يخضع أيضاً لتأثير فكرة العدالة أثناء سريانه، لأن العقد قد يكون محققاً للعدالة وقت إبرامه ولكن بسبب الظروف الطارئة أو الشروط التعسفية تجعل التوازن الاقتصادي للعقد منعماً، وفي هذه الحالة يقوم القاضي باستبعاد تطبيق مبدأ القوة الملزمة للعقد لتفادي الآثار المجحفة وغير العادلة وجعل العلاقة بين الطرفين أكثر عدلاً.

3. التوسع في منح القضاء السلطة التقديرية اللازمة بالقدر الذي يمكنهم من إقامة العدل بين الناس، عن طريق تخصيص الأحكام العامة التي تتعلق بالزامية المعاملات العقدية، كمبدأ القوة الملزمة للعقد بقواعد قانونية تفصيلية تفرز أحكام قضائية تعكس مبادئ العدالة والإنصاف، الذي يركز عليها التشريع في مجمله، وينص عليها الدستور كمصدر أساسي للتشريعات الوطنية.

قائمة المراجع

1. إبراهيم بن حديد. (1995). السلطة التقديرية للقاضي المدني، مذكرة ماجستير، (جامعة الجزائر).
2. أسهمان عفيف. (2011). السلطة التقديرية لقاضي شؤون الأسرة في التعويض عن الضرر، مذكرة ماجستير، (جامعة العربي بن مهيدي، الجزائر).
3. جميل الشراوي. (1974). النظرية العامة للالتزام، الكتاب الأول، (مصادر الالتزام، القاهرة).

4. حسب الرسول الشيخ الفزاري. (1979). أثر الظروف الطارئة على الالتزام العقدي، رسالة دكتوراه، (جامعة القاهرة).
5. حمدي عبد الرحمن. (1979). فكرة القانون، (دار الفكر العربي، القاهرة).
6. دعاء موسى عبد الرحمن برهم. (2019). دور القاضي في العقود المدنية والتجارية، رسالة ماجستير، (جامعة الأزهر، غزة).
7. سليمان مرقص. (1987). الوافي في شرح القانون المدني، (مطبعة السلام، القاهرة).
8. عبد الحكيم فودة. (1999). آثار نظرية الظروف الطارئة والقوة القاهرة على الأعمال القانونية، (منشأة المعارف، الإسكندرية).
9. عبد الحميد الشواربي. (1979). فسخ العقد في ضوء الفقه والقضاء، (منشأة المعارف، الإسكندرية).
10. عبد الحميد بن شنييتي. (1998). سلطة القاضي في تعديل العقد، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، (جامعة الجزائر).
11. عبد الخالق حسن احمد. (2002). الوجيز في شرح قانون المعاملات المدنية لدولة الإمارات، (أكاديمية شرطة دبي).
12. عبد الرزاق السنهوري. (1998). الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، (دار النهضة العربية، القاهرة، 1998).
13. عبد المنعم البدرابي. (1977). النظرية العامة للالتزامات في القانون المدني المصري، (مكتبة سيد عبد الله وهبة، القاهرة).
14. فؤاد محمد معوض. (2004). دور القاضي في تعديل العقد، (دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية).
15. محمد بو كماش. (2012). سلطة القاضي في تعديل العقد، رسالة دكتوراه، (جامعة الحاج لخضر، الجزائر).
16. محمد محي الدين إبراهيم سليم. (2010). نظرية الظروف الطارئة بين القانون المدني والفقه الإسلامي، (دار المطبوعات الجديدة، الإسكندرية).
17. محمود محمد ناصر بركات. (2007). السلطة التقديرية للقاضي في الفقه الإسلامي، (دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان).

18. نبيل إبراهيم سعد. (1994). النظرية العامة للالتزام، (دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية).
19. نبيل إسماعيل عمر. (2002). السلطة التقديرية في المواد المدنية والتجارية، (دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية).
20. نزهة سواسي. (2008). سلطة القاضي المدني في تعديل العقد أثناء تنفيذه، مذكرة لنيل إجازة المدرسة العليا للقضاء، الجزائر.
21. هبة محمد محمود الديب. (2012). أثر الظروف الطارئة على العقود المدنية، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق، (جامعة الأزهر، غزة).
22. يوسف محمد المصاروة. (2010). تسبيب الأحكام وفقا لقانون أصول المحاكمات المدنية، (دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان).

تكامل تقنيات قواعد البيانات مع تقنيات الذكاء الاصطناعي لتحسين إدارة

المعلومات في المؤسسات

دراسة ميدانية على مصرف النوران ليبيا

د. إبتسام إبراهيم بوكر الغزيوي - أستاذ مساعد

كلية الإقتصاد والعلوم السياسية - قسم التجارة الإلكترونية وتحليل البيانات

Abstract

This study aimed to evaluate the challenges of information management and analyse how these challenges impact its performance. It also examined the effect of integrating databases and artificial intelligence (AI) technologies and how these can be applied in the banking context. The study assessed the effectiveness of integration in improving performance by analysing the results of integrating databases and AI technologies, and how this affects information management performance. It also identified policies and applications for addressing challenges and enhancing integration effectively at NURAN Bank

The study was guided by the following questions: What are the challenges faced by NURAN Bank in information management? To what extent does the integration of databases and AI technologies enhance information management at NURAN Bank? How does the integration of database technologies and AI improve user experience at NURAN Bank? To what extent do policies and applications address challenges and enhance integration effectively at NURAN Bank

The study population consisted of employees working in the Information Technology department at NURAN Bank, totalling 15 individuals. Due to the small size of the study population, a comprehensive survey method was adopted. Fifteen questionnaires were distributed, and the researcher obtained 15 valid responses for analysis, resulting in a 100% response rate

The study concluded with several key findings: a high level of challenges facing Noor Bank in information management. These challenges include improving knowledge transfer mechanisms, adopting modern technologies, and overcoming obstacles to achieving harmony between different departments, which is crucial for successful information management. Other challenges

include compliance with privacy standards in information management and concerns related to information security and protection.

Based on the findings, several recommendations were made, the most important of which are: improving training programs and support for bank employees to understand and use modern technologies, providing appropriate solutions to overcome difficulties in integrating database technologies with AI technologies, and ensuring compliance with privacy standards in information management. Keywords: artificial intelligence - big data - information management - financial banks.

المستخلص باللغة العربية

هدفت هذه الدراسة إلى تقييم تحديات إدارة المعلومات وتحليل كيفية تأثير هذه التحديات على أدائها ودراسة أثر تكامل قواعد البيانات وتقنيات الذكاء الاصطناعي، وكيف يمكن تطبيق ذلك في سياق المصرف، وتقييم فعالية التكامل في تحسين الأداء بتحليل نتائج التكامل بين قواعد البيانات وتقنيات الذكاء الاصطناعي، وكيف يؤثر ذلك على أدائه في إدارة المعلومات والتعرف على السياسات والتطبيقات في التعامل، مع التحديات وتعزيز التكامل بشكل فعال بمصرف النورن وقامت هذه الدراسة على التساؤلات الآتية وهي: ما مدى وجود تحديات تواجه مصرف النورن في إدارة المعلومات؟ وما مدى مساهمة تكامل قواعد البيانات وتقنيات الذكاء الاصطناعي في تعزيز إدارة المعلومات بمصرف النورن؟ وما مدى مساهمة تكامل تقنيات قواعد البيانات والذكاء الاصطناعي في تحسين تجربة المستخدم بمصرف النورن؟ وما مدى مساهمة السياسات والتطبيقات في التعامل مع التحديات وتعزيز التكامل بشكل فعال بمصرف النورن؟ وتمثل مجتمع الدراسة بالموظفين العاملين في إدارة تقنية المعلومات بمصرف النورن والبالغ عددهم (15) فرداً، ونظراً لصغر حجم مجتمع الدراسة فقد تم اعتماد أسلوب المسح الشامل، حيث تم توزيع (15) استمارة استبيان، وتحصلت الباحثة على (15) استمارة صالحة للتحليل وبنسبة (100%). وتم التوصل على العديد من النتائج أهمها: ارتفاع مستوى التحديات التي تواجه مصرف النورن في إدارة المعلومات، وتكمن هذه التحديات في تحسين آليات نقل المعرفة وإعداد

التقنيات الحديثة إضافة إلى عقبات تحقيق التناغم بين الأقسام المختلفة التي تضمن نجاح عملية إدارة المعلومات، وأيضاً تحديات الامتثال لمعايير الخصوصية في إدارة المعلومات، وكذلك القلق المتعلق بأمن المعلومات وحمايتها. وبناء على النتائج تم التوصل إلى العديد من التوصيات أهمها الحرص على تحسين برامج التدريب والدعم لموظفي المصرف؛ لفهم وإستخدام التقنيات الحديثة، ووضع الحلول المناسبة لتذليل الصعوبات في تكامل تقنيات قواعد البيانات مع تقنيات الذكاء الإصطناعي وضرورة الإمتثال لمعايير الخصوصية في إدارة المعلومات.

الكلمات المفتاحية: الذكاء الإصطناعي - البيانات الضخمة - إدارة المعلومات - المصارف المالية.

المقدمة

يعدُّ تكامل تقنيات قواعد البيانات مع تقنيات الذكاء الإصطناعي من المجالات الحيوية في تطور التكنولوجيا الحديثة. يعتبر هذا التكامل حلاً فعّالاً لتحسين إدارة المعلومات في المؤسسات وتعزيز أدائها واتخاذ القرارات بشكل أكثر ذكاء وفعالية.

في هذا السياق، سأقدم لك مقدمة تشير إلى أهمية هذا التكامل والفوائد التي يمكن أن يحققها في سياق إدارة المعلومات. يشهد العالم اليوم تزايداً هائلاً في حجم البيانات وتعقيدات الأعمال، مما يجعل إدارة المعلومات أمراً لا غنى عنه لضمان نجاح المؤسسات واستدامتها في سوق الأعمال المتنافس. قواعد البيانات تشكل الركيزة الأساسية لتخزين وإسترجاع البيانات، ولكن التحدي الحقيقي يكمن في كيفية إستخدام هذه البيانات بشكل فعال لاتخاذ قرارات استراتيجية.

في هذا السياق، يبرز دور التكامل بين تقنيات قواعد البيانات وتقنيات الذكاء الإصطناعي كأحد أهم الخطوات نحو تحقيق هذه الفعالية. يتيح هذا التكامل تحليل البيانات بطرق متقدمة واستخراج رؤى أعمق بإستخدام تقنيات مثل التعلم الآلي وتحليل البيانات الضخمة. حيث تتضح فوائد التكامل في عدة جوانب، حيث يحقق تحسناً في أداء قواعد البيانات من خلال تطبيق تقنيات الذكاء الإصطناعي لتسريع استعلامات قاعدة البيانات وتحسين كفاءة إدارتها. كما يمكن لتقنيات الذكاء الإصطناعي فحص البيانات بشكل أعمق، مما يتيح اكتشاف أنماط واتجاهات

غير مرئية بوساطة التحليل التقليدي. ويتيح التكامل توفير رؤى استراتيجية تدعم عمليات إتخاذ القرار، سواء كان ذلك في توجيه الأعمال أو تحسين التكامل بين الأقسام المختلفة.

وبجانب ما سبق يمكن تحسين تجربة المستخدم من خلال التكامل لتحليل سلوك المستخدمين وتقديم تجارب مخصصة وفعالة بناء على احتياجاتهم. وتحسين الأمان والامتثال: يمكن استخدام تقنيات الذكاء الإصطناعي لتعزيز أمان قواعد البيانات وضمان الامتثال مع القوانين واللوائح الصارمة. حيث تشكل إدارة المعلومات في المؤسسات تحدياً حقيقياً في ظل التطور التكنولوجي وزيادة حجم البيانات. يتساءل العديد من الباحثين عن كيفية تحسين هذه الإدارة باستخدام تكنولوجيا قواعد البيانات المتقدمة وتقنيات الذكاء الإصطناعي. توفير حلاً لهذه المشكلة هو هدف هذه الدراسة، وهو إيجاد حل لتحسين أداء إدارة المعلومات في مصرف النوران في ليبيا كدراسة للحالة.

مشكلة الدراسة

حددت الباحثة مشكلة الدراسة الحالي في السؤال الرئيسي التالي:

ما آلية تكامل تقنيات قواعد البيانات مع تقنيات الذكاء الإصطناعي لتحسين أداء إدارة المعلومات في مصرف النوران في ليبيا؟

وقد إنبثق عنه الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هي التحديات التي تواجه مصرف النوران في إدارة المعلومات؟
- كيف يؤثر كل تحدي على أداء مصرف النوران؟
- كيف يمكن تعزيز إدارة المعلومات في مصرف النوران من خلال تكامل قواعد البيانات وتقنيات الذكاء الإصطناعي؟
- كيف يمكن قياس فعالية تكامل قواعد البيانات وتقنيات الذكاء الإصطناعي في مصرف النوران؟

- 1- كيف يمكن إستخدام تكنولوجيا التكامل لتعزيز أمان المعلومات في مصرف النوران؟
- 2- كيف يمكن تحسين تجربة المستخدم من خلال تكامل تقنيات قواعد البيانات والذكاء الإصطناعي في مصرف النوران؟
- 3- ما هي التوصيات التي يمكن إقتراحها إستناداً إلى النتائج لتحسين إدارة المعلومات في مصرف النوران؟
- 4- كيف يمكن توجيه السياسات والتطبيقات للتعامل مع التحديات المحددة وتعزيز التكامل بشكل فعال؟

تساؤلات الدراسة

- 1- ما مدى وجود تحديات تواجه مصرف النوران في إدارة المعلومات؟
- 2- ما مدى مساهمة تكامل قواعد البيانات وتقنيات الذكاء الإصطناعي في تعزيز إدارة المعلومات بمصرف النوران؟
- 3- ما مدى مساهمة تكامل تقنيات قواعد البيانات والذكاء الإصطناعي في تحسين تجربة المستخدم بمصرف النوران؟
- 4- ما مدى مساهمة السياسات والتطبيقات في التعامل مع التحديات، وتعزيز التكامل بشكل فعال بمصرف النوران؟

أهداف الدراسات

- 1- تقييم تحديات إدارة المعلومات في مصرف النوران وتحليل كيفية تأثير هذه التحديات على أدائه.
- 2- دراسة أثر تكامل قواعد البيانات وتقنيات الذكاء الإصطناعي وكيف يمكن تطبيق ذلك في سياق مصرف النوران.
- 3- تقييم فعالية التكامل في تحسين الأداء بتحليل نتائج التكامل بين قواعد البيانات وتقنيات الذكاء الإصطناعي في مصرف النوران، وكيف يؤثر ذلك على أدائه في إدارة المعلومات.

التعرف على السياسات والتطبيقات في التعامل مع التحديات وتعزيز التكامل بشكل فعال بمصرف النوران.

مصطلحات الدراسة

عرفت (جباري، لطيفة، 2017، 35) الذكاء الاصطناعي (AI): Artificial Intelligence على أنه أحد مجالات علوم الكمبيوتر التي تهتم بتطوير أنظمة ذكية قادرة على تنفيذ مهام تتطلب عادة الذكاء البشري، ويتم ذلك من خلال تصميم وتطوير برامج وأنظمة قادرة على فهم البيئة المحيطة بها، وإتخاذ قرارات مناسبة، وتعلم من الخبرة، وتنفيذ مهام بشكل ذكي. بإستخدام الخوارزميات والنماذج الرياضية لتمثيل القدرة على التعلم، وفهم اللغة الطبيعية، واتخاذ القرارات، وحتى التفاعل مع البيئة. تتضمن تطبيقات الذكاء الاصطناعي أنظمة التعرف على الصوت والصورة، وتحليل البيانات الكبيرة، والروبوتات.

عرف (Kalil, Tom، 2012، 20) البيانات الضخمة (Big Data) على أنها مجموعة من البيانات ذات أحجام تتخطي قدرة البرامج التي يشيع إستخدامها لإلتقاط وإدارة ومعالجة وتخزين وتحليل تلك البيانات في غضون فترة زمنية مقبولة. والبيانات الضخمة حولنا في كل مكان. كل دقيقة يولد العالم من حولنا ما يقرب من 1.7 مليون بليون بايت من البيانات من مواقع التواصل الاجتماعي والبريد الإلكتروني لمواقع الأعمال الخاصة كأمازون واي-باي وأعمال البيع بالتجزئة للمشاريع العلمية والقومية العملاقة.

عرف (Amoud W.A. Boot، 2012، 50) المصارف المالية (Financial Institutions) على أنها المؤسسات المالية التي تقدم خدمات مالية للعملاء، مثل البنوك، والشركات الإستثمارية، وشركات التأمين. تشمل خدمات المصارف المالية توفير الحسابات البنكية، والتسهيلات الائتمانية، والاستثمارات المالية، وخدمات التأمين. تعتمد المصارف المالية على التكنولوجيا، بما في ذلك تقنيات الحوسبة والشبكات، لتيسير إجراءاتها وتحسين أمانها وفعاليتها.

حدود الدراسة

- المنطقة الجغرافية: ركز البحث الحالي على قسم IT في مصرف النوران في ليبيا.
- الفترة الزمنية: يغطي البحث العام 2023 مع التركيز على التطورات التكنولوجية والتغييرات في إدارة المعلومات.
- الفئات المستهدفة: يشمل البحث موظفي المصرف في قسم IT.
- نطاق البحث: يركز البحث على تأثير تكامل تقنيات قواعد البيانات والذكاء الاصطناعي على جودة إدارة المعلومات داخل المصرف.

مجتمع وعينة الدراسة

مجتمع الدراسة: يتمثل مجتمع الدراسة بالموظفين العاملين في إدارة تقنية المعلومات بمصرف النوران والبالغ عددهم (15) فرداً، ونظراً لصغر حجم مجتمع الدراسة فقد تم اعتماد أسلوب المسح الشامل، حيث تم توزيع (15) استمارة استبيان وتحصلت الباحثة على (15) استمارة صالحة للتحليل وبنسبة (100%).

الدراسات السابقة

تعتبر دراسات وأبحاث الدمج بين تقنيات قواعد البيانات والذكاء الاصطناعي لتحسين إدارة المعلومات في المؤسسات مجالاً هاماً وناشئاً. وقد ركزت الأدبيات والبحوث على تسليط الضوء على التحديات والمزايا المرتبطة بهذا التكامل. حيث تناولت تكامل تقنيات قواعد البيانات والذكاء الاصطناعي في سياق الشركات الصغيرة والمتوسطة واستعراض دراسات حالة في القطاع الصناعي، وتحسين أداء الأعمال باستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي المدعومة بقواعد البيانات الكبيرة.

دراسة "قابيل، سامي عبد الرحمن، وآخرون، 2022 بعنوان: "نموذج مقترح لمراجعة الأداء للتعقب بالفساد المالي في شركات قطاع الأعمال العام المقيدة في سوق الأوراق المالية المصرية باستخدام تقنية التنقيب في البيانات"

هدفت الدراسة إلى بناء نموذج مقترح لمراجعة الأداء للتعقب بالفساد المالي في شركات قطاع الأعمال المقيدة في سوق الأوراق المالية المصرية باستخدام تقنية التنقيب في البيانات، في ظل توجه الدولة لمكافحة الفساد انطلاقاً من خطتها الإستراتيجية والتي تهدف إلى تفعيل آليات الشفافية والنزاهة في مجتمع يدرك مخاطر الفساد في أطار تحقيق أهداف التنمية المستدامة أطلقت الحكومة المصرية عام 2018 برنامج لترح الشركات الحكومية في البورصة المصرية إيماناً منها بأن القضاء على الفساد هو الحل الأمثل لزيادة تدفق الاستثمارات ونجاح منظومة الإصلاح الاقتصادي. إتمدت الدراسة في بناء النموذج المقترح على الدراسات السابقة والبيانات المستخلصة من القوائم المالية لشركات قطاع الأعمال وتقارير الجهاز المركزي للمحاسبات، وقد تمت الدراسة التطبيقية على 22 شركة قطاع أعمال عام تخضع لقانون 203 لسنة، 1991 خلال الفترة من 2009 وحتى 2021 بإجمالي عدد 249 مشاهدة باستخدام تقنية التنقيب في البيانات، من خلال عدد 5 خوارزميات تصنيف، وهي الغابات العشوائية Random Forest، الإنحدار اللوجيستي Regression Logistic، الجار الأقرب KNN، الساذج بايز Naive Bayes، آلة المتجهات الداعمة SVM، وتم المقارنة بينهم للوصول إلى أفضل خوارزمية تصنيف وأثبتت خوارزمية الساذج بايز Naive Bayes تفوقها من حيث الدقة لتكون هي المصنف الأفضل بدرجة دقة 89%، وخلصت الباحثة إلى نموذج مقترح للتعقب بالفساد يتكون من بعض المؤشرات يمكن لمراجع الأداء إستخدامها للمساعدة في التعقب بالفساد المالي وهي: نسبة السيولة، نسبة الاستثمار، ومعدل العائد للمبيعات، وصافي الربح قبل الفوائد والضرائب/المبيعات، وصافي الربح قبل الفوائد والضرائب/إجمالي الأصول، معدل دوران الأصول، معدل العائد على

صلاحية النموذج المقترح بالتطبيق على ثلاث شركات (دراسة حالة) وأثبت النموذج قدرته على التنبؤ بدرجة دقة 89%.

دراسة فيلالي، طارق (2016) بعنوان:

تسيير مخاطر القروض البنكية في ظل المعايير الاحترازية الجديدة"

هدفت هذه الدراسة إلى تطوير نماذج تمكن البنوك التجارية العاملة في الجزائر بشكل عام من التنبؤ بإفلاس الشركات المقترضة وهذا من أجل مساعدتها في اتخاذ قرارات الإقراض، وبغية الوصول الى ذلك قام الباحث بتشكيل قاعدة بيانات مكونة من مجموعة من المتغيرات المالية وغير المالية على حد سواء إنطلاقاً من القوائم المالية والوثائق التكميلية المدرجة في ملف طلب القرض المقدم من طرف عينة مكونة من 60 مؤسسة مقترضة قسمت بالتساوي الى مؤسسات سليمة وأخرى متعثرة. وقد تم اخضاع بيانات الدراسة الى سلسلة من الاختبارات الاحصائية باستخدام برنامج SPSS وذلك بغية تحديد الخصائص الوصفية لأفراد العينة والتأكد من مدى ملائمة هذه البيانات لتطبيق النماذج الحديثة المستعملة في قياس المخاطر الائتمانية المتبعة في هذه الدراسة والمتمثلة في طريقة القرض التتقيطي، طريقة مؤشر المخاطرة اضافة الى نماذج الذكاء الاصطناعي. وقد أظهرت نتائج الدراسة أن نماذج الذكاء الاصطناعي والمتمثلة في طريقة الشبكات العصبية الاصطناعية قد حققت نسب تصنيف صحيح وصلت دقتها الى 100% من إجمالي المؤسسات المصنفة وتلتها في ذلك كل من طريقة القرض التتقيطي وطريقة مؤشر المخاطرة بنسب تصنيف صحيح بلغت دقتها 98.3% و66.6% على التوالي، الأمر الذي من شأنه مساعدة البنوك التجارية العاملة في الجزائر على التحكم الأمثل في مخاطر القروض وبالتالي اتخاذ قرار ائتماني سليم. الكلمات المفتاحية: تقييم وتسيير مخاطر القروض، طريقة القرض التتقيطي، طريقة مؤشر المخاطرة، طريقة الشبكات العصبية الاصطناعية، التعثر، قرار الإقراض.

دراسة Archana Mantri, Rahul Mishra (2023) بعنوان:

Empowering small businesses with the force of big data analytics and AI: A technological integration for enhanced business management

تمكين الأعمال الصغيرة بقوة تحليلات البيانات الكبيرة والذكاء الاصطناعي: دمج تكنولوجي لتعزيز إدارة الأعمال. هدفت الدراسة الى التركيز على أن الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم (SMEs) - في الاقتصاديات النامية لا تزال تواجه عدة عقبات تمنعها من اعتماد التكنولوجيا الرقمية. على النقيض من ذلك، حققت الشركات الصغيرة والمتوسطة نجاحا أكبر في الأسواق الناشئة. نظرا لفوائدها المحتملة للعديد من الشركات، أصبحت تقنية التعلم الآلي (ML) موضوعا ساخنا في السنوات الأخيرة. خاصة بالنسبة لبعض الهيئات الكبيرة، على سبيل المثال أظهرت شركات مثل: أمازون وجوجل ومايكروسوفت بعض الحالات الفعالة في تكامل قدرات الذكاء الاصطناعي في شركاتها.

وعلى ما سبق اقترحت الدراسة طريقة جديدة لتحسين الشركات الصغيرة من خلال دمج تحليل البيانات بشكل واسع مع الذكاء الاصطناعي وتعزيز التدابير الأمنية. هنا، يتم تحسين إدارة الأعمال عبر إدارة الحواف السحابية باستخدام تخطيط المهام واستخدام جدول زمني متغير يعمل كجدول مهام Kubernetes لتحسين إدارة الأعمال. ثم يتم تعزيز أمان المؤسسة من خلال نوع من التشفير النفاذ على سلسلة الكتل، مما يأخذ في اعتباره الحاجة إلى الأمان. كما نقترح أيضا تعيين وظائف جديدة لعقد التحميل ذو الأعباء الخفيفة. تظهر التجارب أن استراتيجيتنا تقلل من أوقات إكمال المهمة وتوزع العمل بشكل متساو على الحواف. يتم إجراء التحقيق التجريبي من حيث التأخير، وجودة الخدمة، وكفاءة الطاقة، ونزاهة البيانات، وقابلية التوسع. تحقق التقنية المقترحة تأخيرا قدره 0.8354، وجودة خدمة قدرها 0.9395، وكفاءة في استهلاك الطاقة قدرها 0.9879، ونزاهة البيانات قدرها 0.1189، وقابلية التوسع قدرها 0.8400.

دراسة T. Robert Yu and Xuehu Song (2020) بعنوان:

“البيانات الضخمة والذكاء الاصطناعي في صناعة البنوك”

Big Data and Artificial Intelligence in the Banking Industry

هدفت الدراسة إلى التركيز على أبرز دور البيانات الضخمة والذكاء الاصطناعي حيث أنهما يساعدان الشركات في اتخاذ القرارات. يساعدون الشركات في إنشاء منتجات وعمليات جديدة أو تحسين تلك الموجودة مع زيادة كمية البيانات بشكل هائل وانخفاض تكاليف تخزين البيانات والقدرة الحاسوبية، يتوقع أن يكون للذكاء الاصطناعي إمكانيات كبيرة للبنوك. وتناولت الدراسة تداولات البيانات الضخمة والذكاء الاصطناعي في صناعة البنوك. أولاً، نقدم خلفية حول البيانات الضخمة والذكاء الاصطناعي. ثانياً، نحدد المجالات التي يمكن أن تستفيد البنوك من البيانات الضخمة والذكاء الاصطناعي، ونقيم تطبيقاتها في صناعة البنوك. ثالثاً، نناقش تداولات البيانات الضخمة والذكاء الاصطناعي للامتثال التنظيمي والرقابة. وأخيراً، نختم بالحديث عن القيود والتحديات التي تواجه استخدام الذكاء الاصطناعي القائم على البيانات الضخمة. بالنسبة لإدارة المعلومات، فإن الذكاء الاصطناعي أصبح الآن تقنية واقعية مهمة لا يمكن التخلف وتركها، فنظم إدارة المحتوى بأي مسمى لها: معلومات أو بيانات أو معرفة، اتجهت للتطبيقات والنظم الذكية ولم تنتظر لأننا نعي ما يوفره ظهور التعلم الآلي، ومعالجة اللغة الطبيعية والمتغيرات الأخرى للذكاء الاصطناعي من دور في اكتشاف البيانات وتنظيمها واستخدامها والإحتفاظ بها والتخلص منها بغض النظر عن مصدرها أو موقعها أو منشئها وإن كنا في فترات نقول أن النظم إن لم تكن آلية فهي لن تكون نافعة، ومن ثم كنا نقول أن النظم إن لم تكن مبنية على الويب فلن تكون نافعة، فاليوم نحن نقول ان النظم الاعتيادية لهذا الوقت لإدارة المحتوى هي النظم الذكية.

وظائف قواعد البيانات (زين الدين، 1431هـ، ص 59).

- 1- إضافة معلومة أو بيان جديد.
- 2- حذف البيانات القديمة والتي لم تعد هناك حاجة إليها.

- 3- تغيير بيانات موجودة تبعا لمعلومات استحدثت.
- 4- البحث في الملفات عن معلومة أو معلومات محددة.
- 5- ترتيب وتنظيم البيانات داخل الملفات.
- 6- حساب المجموع النهائي أو المجموع الفرعي أو المتوسط الحسابي للبيانات المطلوبة.

مكونات قاعدة البيانات

الجدول، النماذج، التقارير، الاستعلامات، وحدات الماكرو، الوحدات النمطية (الفاعوري، 2022، 1505).

خصائص الذكاء الاصطناعي

من خصائص الذكاء الاصطناعي أنه ينشأ آلية لحل المشكلات للمؤسسات تعتمد على الموضوعية والتقدير الدقيق للحلول ورفع مستوى المعرفة لمسؤولي المؤسسات عن طريق تقديم حلول للعديد من المشكلات التي يحتاج تحليلها بفترة قصيرة، يعتمد على دراسة عمليات التفكير المنطقي للإنسان، ثم محاولة تطبيق ذلك من خلال الكمبيوتر، وبالتالي تتمتع النتائج بالثبات النسبي لأنه لا يتأثر بالعوامل البشرية المؤثرة مثل النسيان على النتائج (زروقي، 2020، ص 12-1).

مميزات الذكاء الاصطناعي

- 1- إمكانية تمثيل المعرفة: يحتوي الذكاء الاصطناعي على أسلوب لتمثيل المعلومات باستخدام هيكلية خاصة لوصف المعرفة، تتضمن الحقائق والعلاقات بين هذه الحقائق والقواعد التي تربط هذه العلاقات مجموعة الهياكل المعرفية تكون مع بعضها قاعدة المعرفة هذه القاعدة توفر قدر من المعلومات عن المشكلة المراد إيجاد حل لها.
- 2- استخدام الأسلوب التجريبي المتفائل: من المميزات المهمة في مجال الذكاء الاصطناعي أن برامجها تقتحم المسائل التي ليس لها طريقة حل معروفة وتكون أسلوب

- حل يناسبها، وهذا يعني أنها لا تستخدم أسلوب حل ثابت في حل المشكلات بل تستخدم أسلوب حل يتناسب مع احتمالية تغييره إذا لم يصل إلى النتيجة المطلوبة.
- 3- **قابلية التعامل مع المعلومات الناقصة:** من المميزات المهمة في برامج الذكاء الاصطناعي قابليتها على إيجاد حلول متوقعة حتى لكانت المعلومات غير متوفرة بالكامل ويتطلب الأمر إيجاد حلول سريعة، ممكن أن تكون الحلول والاستنتاجات أقل واقعية وأقل كفاءة لكنها تفي بالغرض للتوصل إلى حلول.
- 4- **القابلية للتعلم:** من أبرز الصفات لتصرف الذكي القابلية لتعلم من الخبرات والمواقف والممارسات السابقة والأخذ بعين الاعتبار الأخطاء السابقة.
- 5- **قابلية الاستدلال:** وهي القدرة على الاستنتاج واستنباط الحلول واستخراج الأجوبة نتيجة المعلومات المعطاة من واقع المعطيات والخبرات السابقة، وهذه القابلية تتطلب من الحاسوب تخزين جميع الحلول الممكنة بالإضافة إلى استخدام القوانين والإستراتيجيات الاستدلالية وقوانين المنطق. (مطاي، 2012، ص 1).

مبررات استخدام الذكاء الاصطناعي

- 1- ضمان حصول المستفيدين على الخدمات التي تقدمها المؤسسة دون الحاجة إلى حضورهم من خلال الشبكات الإلكترونية.
- 2- الاستجابة لحاجات ورغبات المستفيدين بكفاءة وفاعلية، الأمر الذي يؤدي إلى تحقيق رضا المستفيدين.
- 3- الإرتفاع بكفاءة الجهاز الإداري والوصول بالخدمات إلى مستوى عالي من الدقة.
- 4- السرعة والدقة في تخزين المعلومات وتكوين ما يسمى ببنك المعلومات ومعالجة وتشغيل البيانات، واسترجاع النتائج في وقت قصير.
- 5- تمكين الإداريين من تأدية أعمالهم بطريقة أفضل من خلال مساعدتهم على المتابعة الدورية لطرق أداء العمل في جميع مراحلها، وتوفير الوقت لديهم ليتمكنوا من التركيز

على جوانب العمل المهمة بدلا من الأعمال الكتابية الورقية. (الغامدي، 2024، ص 5).

المعلومات:

تعرف المعلومات بأنها مجموعة من البيانات المنظمة والمنسقة، أو هي بيانات تمت معالجتها وتحليلها وتنظيمها وتلخيصها بشكل يسمح باستخدامها والاستفادة منها، حيث أصبحت ذات معنى لمستخدميها. (مجدلاوي، 2013، ص 9).

أداة جمع البيانات اللازمة للدراسة

إستخدمت الباحثة الإستبيان لتحقيق أهداف الدراسة المتمثلة بالتعرف على مدى تكامل تقنيات قواعد البيانات مع تقنيات الذكاء الإصطناعي لتحسين إدارة المعلومات في المؤسسات، فقامت بتصميم استمارة إستبيان واشتملت على المحاور الآتية:

🌐 **المحور الأول:** التحديات التي تواجه مصرف النوران في إدارة المعلومات، وتكون المحور من (14) عبارة.

🌐 **المحور الثاني:** تعزيز إدارة المعلومات في مصرف النوران من خلال تكامل قواعد البيانات وتقنيات الذكاء الإصطناعي، وتكون المحور من (10) عبارات.

🌐 **المحور الثالث:** تحسين تجربة المستخدم من خلال تكامل تقنيات قواعد البيانات والذكاء الإصطناعي في مصرف النوران، وتكون المحور من (10) عبارات.

🌐 **المحور الرابع:** توجيه السياسات والتطبيقات للتعامل مع التحديات المحددة وتعزيز التكامل بشكل فعال، وتكون المحور من (10) عبارات.

التحليل الإحصائي ومعالجة البيانات

إستخدمت الباحثة الترميز الرقمي في ترميز إجابات أفراد المجتمع للإجابات المتعلقة بالمقياس الخماسي حيث تم إعطاء درجة واحدة للإجابة (لا أوافق بشدة) ودرجتان للإجابة (لا أوافق) وثلاث درجات للإجابة (محايد) وأربع درجات للإجابة (أوافق) وخمس درجات للإجابة (أوافق

بشدة)، وقد تم تحديد إتجاه الإجابة لكل عبارة من عبارات الإستبيان، ولكل محور من مقارنة قيمة متوسط الاستجابة المرجح، مع طول فئة المقياس الخماسي، وحسب طول فئة المقياس من خارج قسمة (4) على (5).

جدول (1) ترميز بدائل الإجابة وطول فئة تحديد اتجاه الإجابة

أوافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق إطلاقاً	اتجاه الإجابة
5	4	3	2	1	الترميز
4.2 إلى 5	3.4 إلى أقل	2.6 إلى أقل من	1.8 إلى أقل	1 إلى أقل	طول الفئة
	من 4.2	3.4	من 2.6	من 1.8	
مرتفعة جداً	مرتفعة	متوسطة	منخفضة	منخفضة جداً	درجة الموافقة

أساليب التحليل الإحصائي للبيانات

نحتاج في بعض الأحيان إلى حساب بعض المؤشرات التي يمكن الاعتماد عليها في وصف الظاهرة من حيث القيمة التي تتوسط القيم أو تنزع إليها القيم، ومن حيث التعرف على مدى تجانس القيم التي يأخذها المتغير، وأيضاً ما إذا كان هناك قيم شاذة أم لا. والاعتماد على العرض البياني وحده لا يكفي، لذا فإننا بحاجة لعرض بعض المقاييس الإحصائية التي يمكن من خلالها التعرف على خصائص الظاهرة محل البحث، وكذلك إمكانية مقارنة ظاهرتين أو أكثر، ومن أهم هذه المقاييس مقاييس النزعة المركزية والتشتت، وقد تم استخدام الآتي:

🌐 **التوزيعات التكرارية:** لتحديد عدد التكرارات، والنسبة المئوية للتكرار التي تحصل عليه كل إجابة، منسوباً إلى إجمالي التكرارات، وذلك لتحديد الأهمية النسبية لكل إجابة ويعطي صورة أولية عن إجابة أفراد مجتمع الدراسة على العبارات المختلفة.

🌐 **المتوسط الحسابي المرجح:** لتحديد اتجاه الإجابة لكل فقرة من فقرات المقياس وفق مقياس التدرج الخماسي.

🌐 **الإنحراف المعياري**: يستخدم الانحراف المعياري لقياس تشتت الإجابات ومدى انحرافها عن متوسطها الحسابي.

🌐 **معامل الارتباط**: لتحديد العلاقة بين كل عبارة وإجمالي محورها.

🌐 **معامل ألفا كرون باخ**: لضمان ثبات الإجابات والبيانات التي تم جمعها بالإستبيان في حال إعادة توزيع الإستبيان في وقت آخر.

صدق فقرات الإستبيان

وتم ذلك من خلال:

أولاً: صدق المحكمين

حيث إن صدق المحكمين يعد من الشروط الضرورية واللازمة لبناء الاختبارات والمقاييس والصدق يدل على مدى قياس الفقرات للظاهرة المراد قياسها، وإن أفضل طريقة لقياس الصدق هو الصدق الظاهري والذي هو عرض فقرات المقياس على مجموعة من الخبراء للحكم على صلاحيتها. وقد تحقق صدق المقياس ظاهرياً من خلال عرض الفقرات على مجموعة من المحكمين المتخصصين، وقد تم الأخذ في نظر الإعتبار جميع الملاحظات التي قدمت من قبل المحكمين.

ثانياً: صدق الإتساق الداخلي

أ. التحديات التي تواجه مصرف النوران في إدارة المعلومات

جدول (2) معاملات الارتباط بين عبارات محور التحديات التي تواجه مصرف النوران في إدارة المعلومات وإجمالي المحور

ت	الفقرة	معامل الارتباط	قيمة الدلالة الإحصائية
1	يواجه مصرف النوران صعوبات في تكامل تقنيات قواعد البيانات مع تقنيات الذكاء الإصطناعي.	**0.781	0.000

ت	الفقرة	معامل الارتباط	قيمة الدلالة الإحصائية
2	هناك عوامل تقنية تشكل تحدياً في عملية التكامل.	**0.823	0.000
3	هناك صعوبات في تبني تقنيات حديثة لإدارة المعلومات في المصرف.	**0.811	0.000
4	هناك تحديات تواجهها المؤسسة في تدريب موظفيها على استخدام التقنيات الجديدة.	**0.798	0.000
5	هناك قلق بخصوص أمان المعلومات وحمايتها في عمليات التكامل التقني.	*0.437	0.03
6	تواجه المؤسسة تحديات في الامتثال لمعايير الخصوصية في إدارة المعلومات.	*0.441	0.028
7	يواجه مصرف النوران تحديات في التعامل مع كميات كبيرة من البيانات.	**0.708	0.000
8	هناك صعوبات في استخدام البيانات الضخمة بشكل فعال لاتخاذ القرارات.	**0.841	0.000
9	تعتبر التحولات التكنولوجية تحدياً في ثقافة المصرف وتبني الموظفين للتقنيات الجديدة.	*0.389	0.033
10	هناك مقومات ثقافية قائمة تعوق عملية تبني التكنولوجيا في المؤسسة.	**0.687	0.000
11	هناك احتياج لتحسين برامج التدريب والدعم لموظفي المصرف لفهم واستخدام التقنيات الحديثة.	**0.884	0.000
12	هناك ضرورة لتحسين آليات نقل المعرفة حول التقنيات الجديدة في المؤسسة.	0.782	0.000
13	هناك تحديات في تكامل التقنيات مع هيكل المؤسسة وعملياتها.	**0.764	0.000

ت	الفقرة	معامل الارتباط	قيمة الدلالة الإحصائية
14	هناك عقبات في تحقيق التناغم بين الأقسام المختلفة لضمان نجاح عمليات إدارة المعلومات.	**0.699	0.000

** القيمة ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية (0.01).

* القيمة ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية (0.05).

لقد بينت النتائج في الجدول (2) أن قيم الدلالة الإحصائية جميعها أقل من 0.05 وهي دالة إحصائية وتشير إلى وجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين عبارات محور التحديات التي تواجه مصرف النوران في إدارة المعلومات وإجمالي المحور وتثبت صدق الاتساق الداخلي لهذا المحور.

ب. تعزيز إدارة المعلومات في مصرف النوران من خلال تكامل قواعد البيانات وتقنيات

الذكاء الاصطناعي

جدول (3) معاملات الارتباط بين عبارات محور تعزيز إدارة المعلومات في مصرف النوران من خلال تكامل قواعد البيانات وتقنيات الذكاء الاصطناعي وإجمالي المحور

ت	الفقرة	معامل الارتباط	قيمة الدلالة الإحصائية
1	هناك احتياج الى المعلومات الحالية والمستقبلية لضمان تكامل الحلول مع احتياجات المصرف.	**0.904	0.000
2	يوفر تكامل أنظمة قواعد البيانات المستخدمة حالياً في المصرف لضمان توفير إطار قوي وموحد لإدارة المعلومات.	**0.756	0.000
3	هناك اهمية لاستخدم تقنيات الذكاء الاصطناعي مثل التعلم الآلي وتحليل البيانات الضخمة لفهم الاتجاهات والتنبؤ بالتحديات المستقبلية.	**0.812	0.000

ت	الفقرة	معامل الارتباط	قيمة الدلالة الإحصائية
4	يجب تطوير استراتيجيات فعالة لتنظيم وتصنيف البيانات بحيث يتم الوصول إليها بسهولة وفعالية.	**0.684	0.000
5	يجب تطوير نظم فعالة لمراقبة والتحكم في استخدام وحفظ المعلومات لضمان الأمان والامتثال.	**0.782	0.000
6	يجب تدريب الموظفين على استخدام التقنيات الجديدة وفهم أهميتها في تحسين إدارة المعلومات.	**0.895	0.000
7	يجب تحليل البيانات باستمرار لاستخلاص رؤى قيمة تساهم في اتخاذ قرارات دقيقة وفعالة.	**0.94	0.000
8	يجب تحقيق التنسيق والتعاون بين مختلف الأقسام لضمان تبادل المعلومات بشكل سلس وفعال.	**0.89	0.000
9	يجب تعزيز إجراءات الأمان وحماية المعلومات لضمان سرية وسلامة البيانات.	**0.938	0.000
10	يجب تقديم جلسات متابعة دورية وتقييم لضمان أن تكامل الحلول يلبي الاحتياجات المتغيرة للمصرف.	**0.751	0.000

** القيمة ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية (0.01).

لقد بينت النتائج في الجدول (3) أن قيم الدلالة الإحصائية جميعها أقل من 0.05 وهي دالة إحصائية، وتشير إلى وجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين عبارات محور تعزيز إدارة المعلومات في مصرف النوران، من خلال تكامل قواعد البيانات وتقنيات الذكاء الإصطناعي وإجمالي المحور وتثبت صدق الاتساق الداخلي لهذا المحور.

ت. تحسين تجربة المستخدم من خلال تكامل تقنيات قواعد البيانات والذكاء الاصطناعي في مصرف النوران

جدول (4) معاملات الارتباط بين عبارات محور تحسين تجربة المستخدم من خلال تكامل تقنيات قواعد البيانات والذكاء الاصطناعي في مصرف النوران وإجمالي المحور

ت	الفقرة	معامل الارتباط	قيمة الدلالة الإحصائية
1	تقوم تقنيات الذكاء الاصطناعي لتحليل سلوك المستخدمين وتوفير خدمات ومنتجات مخصصة تلبي احتياجاتهم الفردية.	**0.846	0.000
2	يسهم تكامل قواعد البيانات في ضمان سرعة الوصول إلى المعلومات وتقديم تجربة مستخدم سلسلة عبر جميع القنوات.	**0.758	0.000
3	يسهم استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في توقع احتياجات العملاء المستقبلية وتقديم خدمات تلبي تلك التوقعات.	**0.814	0.000
4	تقدم خدمات التحدث مع الروبوتات والذكاء الاصطناعي خدمات لتحسين تفاعل المستخدمين مع المصرف وتوفير إجابات فورية.	**0.776	0.000
5	يسهم تكامل تقنيات الذكاء الاصطناعي في قواعد البيانات تحسين عمليات البحث والاستعلام، مما يجعلها أكثر دقة وفعالية.	**0.736	0.000
6	يسهم استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي لتسهيل وتسريع عمليات الدفع والمعاملات، مع الحفاظ على الأمان.	**0.744	0.000
7	يسهم تكامل التحليلات الشخصية لتقديم توجيهات دقيقة للعملاء بناء على سلوكهم وتفضيلاتهم.	**0.808	0.000

ت	الفقرة	معامل الارتباط	قيمة الدلالة الإحصائية
8	يتم الاستفادة من بيانات وسائل التواصل الاجتماعي من خلال تحليل آراء العملاء وتحسين الخدمات استناداً إلى التغيرات في التوجهات.	**0.751	0.000
9	توفر تقنيات الذكاء الاصطناعي خدمات الدعم للعملاء بشكل فعال وفوري.	**0.85	0.000
10	يسهم تحليل بيانات تجربة المستخدم باستمرار واستخدامها لتحسين العمليات وتكامل التقنيات بما يتناسب مع تطلعات العملاء.	**0.786	0.000

** القيمة ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية (0.01).

لقد بينت النتائج في الجدول (4) أن قيم الدلالة الإحصائية جميعها أقل من 0.05 وهي دالة إحصائية، وتشير إلى وجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين عبارات محور تحسين تجربة المستخدم من خلال تكامل تقنيات قواعد البيانات والذكاء الاصطناعي في مصرف النوران وإجمالي المحور وتثبت صدق الاتساق الداخلي لهذا المحور.

ث. توجيه السياسات والتطبيقات للتعامل مع التحديات المحددة وتعزيز التكامل بشكل فعال

جدول (5) معاملات الارتباط بين عبارات محور توجيه السياسات والتطبيقات للتعامل مع التحديات المحددة وتعزيز التكامل بشكل فعال وإجمالي المحور

ت	الفقرة	معامل الارتباط	قيمة الدلالة الإحصائية
1	يجب تحديد أهداف محددة لتحسين تكامل تقنيات قواعد البيانات والذكاء الاصطناعي.	**0.698	0.000
2	يجب ان تكون الأهداف متسقة مع أهداف الأعمال ورؤية المصرف.	**0.787	0.000

ت	الفقرة	معامل الارتباط	قيمة الدلالة الإحصائية
3	يجب اجراء تقييم شامل للتحديات التقنية والعملية التي تواجه عمليات تكامل تقنيات قواعد البيانات والذكاء الاصطناعي.	**0.814	0.000
4	يجب إنتقاء إستراتيجيات لتحسين التنسيق والتعاون بين الفرق والأقسام المختلفة لضمان تكامل فعال.	**0.806	0.000
5	هناك ضرورة لتقديم الموارد اللازمة وبرامج التدريب لضمان تطوير مهارات وفهم الموظفين لتقنيات الذكاء الاصطناعي وقواعد البيانات.	**0.712	0.000
6	هناك ضرورة لوضع سياسات وتطبيقات لتعزيز أمان البيانات وحمايتها من التهديدات الأمنية.	**0.674	0.000
7	هناك ضرورة للتشجيع على الابتكار في إستخدام التقنيات الجديدة لتحسين عمليات المصرف وتحسين تجربة العملاء.	**0.807	0.000
8	هناك اهمية لتقديم سياسات تعزز تحليل البيانات بشكل فعال لإستخدامها في اتخاذ القرارات.	**0.682	0.000
9	هناك أهمية لتعزيز التعاون مع الشركاء الاستراتيجيين والتشجيع على التبادل المتبادل لتعزيز التكامل.	**0.835	0.000
10	يجب تقديم دعما قويا من القيادة العليا لتحفيز اعتماد التقنيات الجديدة وتحسين العمليات.	**0.676	0.000

** القيمة ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية (0.01).

لقد بينت النتائج في الجدول (5) أن قيم الدلالة الإحصائية جميعها أقل من 0.05 وهي دالة إحصائية، وتشير إلى وجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين عبارات محور توجيه السياسات والتطبيقات للتعامل مع التحديات المحددة وتعزيز التكامل بشكل فعال وإجمالي المحور وتثبت صدق الاتساق الداخلي لهذا المحور.

ثالثاً: صدق الاتساق البنائي للإستبيان

جدول (6) معامل الارتباط بين محاور الإستبيان وإجماليه:

ت	المحور	عدد الفقرات	معامل الارتباط	قيمة الدلالة الإحصائية
1	التحديات التي تواجه مصرف النوران في إدارة المعلومات.	14	**0.824	0.000
2	تعزيز إدارة المعلومات في مصرف النوران من خلال تكامل قواعد البيانات وتقنيات الذكاء الإصطناعي.	10	**0.794	0.000
3	تحسين تجربة المستخدم من خلال تكامل تقنيات قواعد البيانات والذكاء الإصطناعي في مصرف النوران.	10	**0.856	0.000
4	توجيه السياسات والتطبيقات للتعامل مع التحديات المحددة وتعزيز التكامل بشكل فعال.	10	**0.718	0.000

** القيم ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.01

لقد بينت النتائج في الجدول (6) أن قيم معامل الارتباط بين إجمالي كل محور من محاور الإستبيان وإجماليه تراوحت ما بين (0.718) إلى (0.856)، وكانت قيم الدلالة الإحصائية دالة إحصائية حيث كانت قيم الدلالة الإحصائية جميعها أقل من (0.05)، وهذا يشير إلى صدق الاتساق البنائي للإستبيان.

الثبات

وهو الاتساق في نتائج المقياس إذ يعطي النتائج نفسها بعد تطبيقه مرتين في زمنين مختلفين على الأفراد أنفسهم، وتم حساب الثبات عن طريق معامل ألفا كرونباخ، حيث إن

معامل ألفا يزودنا بتقدير جيد في أغلب المواقف وتعتمد هذه الطريقة على اتساق أداء الفرد من فقرة إلى أخرى، وأن قيمة معامل ألفا للثبات تعد مقبولة إذا كانت (0.6) و أقل من ذلك تكون منخفضة⁽¹⁾، ولإستخراج الثبات وفق هذه الطريقة تم إستخدام الاستمارات البالغ عددها (15) استمارة، وقد تراوحت قيم معامل ألفا للثبات من (0.746) إلى (0.842)، وبلغ معامل الثبات لإجمالي الإستبيان (0.886)، وبالتالي يمكن القول إنها معاملات ذات دلالة جيدة لأغراض البحث ويمكن الاعتماد عليها في تعميم النتائج.

جدول (7) معامل ألفا كرونباخ للثبات

ت	المحور	عدد الفقرات	معامل ألفا
1	التحديات التي تواجه مصرف النوران في إدارة المعلومات.	14	0.746
2	تعزيز إدارة المعلومات في مصرف النوران من خلال تكامل قواعد البيانات وتقنيات الذكاء الإصطناعي.	10	0.812
3	تحسين تجربة المستخدم من خلال تكامل تقنيات قواعد البيانات والذكاء الإصطناعي في مصرف النوران.	10	0.842
4	توجيه السياسات والتطبيقات للتعامل مع التحديات المحددة وتعزيز التكامل بشكل فعال.	10	0.784
	إجمالي الإستبيان	44	0.886

مجتمع الدراسة

يتمثل مجتمع الدراسة بالموظفين العاملين في إدارة تقنية المعلومات بمصرف النوران والبالغ عددهم (15) فرداً، ونظراً لصغر حجم مجتمع الدراسة فقد تم اعتماد أسلوب المسح الشامل،

(¹)Uma Sekaran : **Research Methods For Business, A Skill - Building Approach**, Fourth Edition, Southern Illinois University at Carbondale, 2003, p311

حيث تم توزيع (15) استمارة استبيان وتحصلت الباحثة على (15) استمارة صالحة للتحليل وبنسبة (100%)، وكما مبين في الجدول رقم (8).

جدول (8) يبين عدد الإستمارات الموزعة والفاقد منها والاستمارات الصالحة للتحليل

نسبة الإستمارات الصالحة	الإستمارات الصالحة	نسبة الاستمارات الغير صالحة	الاستمارات الغير صالحة	نسبة الاستمارات المفقودة	الاستمارات المفقودة	الاستمارات الموزعة
%100	15	%0	0	%0	0	15

التحليل الوصفي لمتغيرات الدراسة

لتحديد اتجاه الإجابة لكل فقرة وكل محور من محاور من محاور الدراسة سيتم الاعتماد على طول خلايا المقياس الخماسي، حيث تتم مقارنة قيمة متوسط الاستجابة المرجح مع طول خلايا المقياس المبينة في الجدول رقم (1).

1. التحديات التي تواجه مصرف النوران في إدارة المعلومات

جدول (9) يوضح التوزيعات التكرارية ونتائج التحليل الوصفي لمحور التحديات التي تواجه مصرف النوران في إدارة المعلومات

ت	الفقرة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق إطلاقاً	المتوسط المرجح	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
ك	يواجه مصرف النوران صعوبات في تكامل تقنيات قواعد البيانات مع تقنيات الذكاء الاصطناعي	7	6	2	0	0	4.33	0.724	مرتفعة جداً
1		46.67	40.00	13.33	0.00	0.00			

ت	الفقرة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق إطلاقاً	المتوسط المرجح	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
2	هناك عوامل تقنية تشكل تحدياً في عملية التكامل	ك	1	10	3	1	0	3.73	0.704
		%	6.67	66.67	20.00	6.67	0.00		
3	هناك صعوبات في تبني تقنيات حديثة لإدارة المعلومات في المصرف	ك	4	3	4	3	1	3.4	1.298
		%	26.67	20.00	26.67	20.00	6.67		
4	هناك تحديات تواجهها المؤسسة في تدريب موظفيها على استخدام التقنيات الجديدة	ك	0	8	5	2	0	3.4	0.737
		%	0.00	53.33	33.33	13.33	0.00		
5	هناك قلق بخصوص أمان المعلومات وحمايتها في عمليات التكامل التقني	ك	2	6	5	1	1	3.47	1.06
		%	13.33	40.00	33.33	6.67	6.67		
6	تواجه المؤسسة تحديات في الامتثال لمعايير الخصوصية في إدارة المعلومات	ك	3	5	4	3	0	3.53	1.06
		%	20.00	33.33	26.67	20.00	0.00		

ت	الفقرة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق إطلاقاً	المتوسط المرجح	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
7	يواجه مصرف النوران تحديات في التعامل مع كميات كبيرة من البيانات	ك	2	4	7	2	3.4	0.91	مرتفعة
		%	13.33	26.67	46.67	13.33			
8	هناك صعوبات في إستخدام البيانات الضخمة بشكل فعال لاتخاذ القرارات	ك	4	2	6	1	3.33	1.345	متوسطة
		%	26.67	13.33	40.00	6.67			
9	تعتبر التحولات التكنولوجية تحدياً في ثقافة المصرف وتبني الموظفين للتقنيات الجديدة	ك	7	3	4	1	4.07	1.033	مرتفعة
		%	46.67	20.00	26.67	6.67			
10	هناك مقومات ثقافية قائمة تعوق عملية تبني التكنولوجيا في المؤسسة	ك	4	6	4	1	3.87	0.915	مرتفعة
		%	26.67	40.00	26.67	6.67			

ت	الفقرة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق إطلاقاً	المتوسط المرجح	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
11	هناك احتياج لتحسين برامج التدريب والدعم لموظفي المصرف لفهم وإستخدام التقنيات الحديثة	ك	10	3	2	0	4.53	0.743	مرتفعة جداً
		%	66.6	20.00	13.33	0.00			
12	هناك ضرورة لتحسين آليات نقل المعرفة حول التقنيات الجديدة في المؤسسة	ك	8	3	3	1	4.13	1.187	مرتفعة
		%	53.33	20.00	20.00	6.67			
13	هناك تحديات في تكامل التقنيات مع هيكل المؤسسة وعملياتها	ك	3	4	8	0	3.67	0.816	مرتفعة
		%	20.00	26.67	53.33	0.00			
14	هناك عقبات في تحقيق التناغم بين الأقسام المختلفة لضمان نجاح عمليات إدارة المعلومات	ك	4	8	1	1	3.87	1.125	مرتفعة
		%	26.67	53.33	6.67	6.67			
	إجمالي التحديات التي تواجه مصرف النوران في إدارة المعلومات						3.77	0.208	مرتفع

من الجدول رقم (9) تبين إن قيم المتوسطات لعبارات محور التحديات التي تواجه مصرف النوران في إدارة المعلومات، تراوحت ما بين (3.33) إلى (4.53)، كما تبين أن عبارتين من عبارات المحور كانت قيم متوسطها تقع ضمن الفئة (4.2 إلى 5) لذا فإن درجة الموافقة على هذه العبارتين كانت "مرتفعة جداً" ورتبتها تنازلياً كما يلي:

1. هناك احتياج لتحسين برامج التدريب والدعم لموظفي المصرف لفهم واستخدام التقنيات الحديثة.
2. يواجه مصرف النوران صعوبات في تكامل تقنيات قواعد البيانات مع تقنيات الذكاء الاصطناعي.
- كما تبين إن (9) عبارة من عبارات المحور كانت قيم متوسطها تقع ضمن الفئة (3.4 إلى أقل من 4.2)، لذا فإن هذه التحديات كانت مرتفعة ورتبتها تنازلياً كما يلي:
1. هناك ضرورة لتحسين آليات نقل المعرفة حول التقنيات الجديدة في المؤسسة.
2. تعتبر التحولات التكنولوجية تحدياً في ثقافة المصرف وتبني الموظفين للتقنيات الجديدة.
3. هناك عقبات في تحقيق التناغم بين الأقسام المختلفة لضمان نجاح عمليات إدارة المعلومات.
4. هناك مقومات ثقافية قائمة تعوق عملية تبني التكنولوجيا في المؤسسة.
5. هناك عوامل تقنية تشكل تحدياً في عملية التكامل.
6. هناك تحديات في تكامل التقنيات مع هيكل المؤسسة وعملياتها.
7. تواجه المؤسسة تحديات في الإمتثال لمعايير الخصوصية في إدارة المعلومات.
8. هناك قلق بخصوص أمان المعلومات وحمايتها في عمليات التكامل التقني.
9. هناك صعوبات في تبني تقنيات حديثة لإدارة المعلومات في المصرف.
10. هناك تحديات تواجهها المؤسسة في تدريب موظفيها على استخدام التقنيات الجديدة.
11. يواجه مصرف النوران تحديات في التعامل مع كميات كبيرة من البيانات.

كما تبين أن تحدياً واحداً وهو "هناك صعوبات في استخدام البيانات الضخمة بشكل فعال لاتخاذ القرارات" كانت قيمة متوسطة (3.33)، وتقع ضمن الفئة (2.62 إلى أقل من 3.4) لذا فإن درجة الموافقة على هذا التحدي كانت متوسطة.

كما بينت النتائج في الجدول رقم (9) أن متوسط الاستجابة لإجمالي محور التحديات التي تواجه مصرف النوران في إدارة المعلومات كان (3.77) ويقع ضمن الفئة (3.4 إلى أقل من 4.2)، لذا فإن مستوى التحديات التي تواجه مصرف النوران في إدارة المعلومات بالمصرف قيد الدراسة كان مرتفعاً.

ثانياً: تعزيز إدارة المعلومات في مصرف النوران من خلال تكامل قواعد البيانات وتقنيات الذكاء الاصطناعي

جدول (10) يوضح التوزيعات التكرارية ونتائج التحليل الوصفي لمحور تعزيز إدارة المعلومات في مصرف النوران من خلال تكامل قواعد البيانات وتقنيات الذكاء الاصطناعي

ت	الفقرة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق إطلاقاً	المتوسط المرجح	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
1	هناك احتياج الى المعلومات الحالية والمستقبلية لضمان تكامل الحلول مع احتياجات المصرف.	8	6	1	0	0	4.47	0.64	مرتفعة جداً
		53.33 %	40.00	6.67	0.00	0.00			
2	يوفر تكامل أنظمة قواعد البيانات المستخدمة حالياً في المصرف لضمان توفير إطار قوي وموحد لإدارة المعلومات.	6	7	1	1	0	4.2	0.862	مرتفعة جداً
		40.00 %	46.67	6.67	6.67	0.00			

ت	الفقرة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق إطلاقاً	المتوسط المرجح	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
3	هناك أهمية لاستخدم تقنيات الذكاء الاصطناعي مثل التعلم الآلي وتحليل البيانات الضخمة لفهم الاتجاهات والتنبؤ بالتحديات المستقبلية.	ك	8	5	2	0	4.4	0.737	مرتفعة جداً
		%	53.33	33.33	13.33	0.00			
4	يجب تطوير استراتيجيات فعالة لتنظيم وتصنيف البيانات بحيث يتم الوصول إليها بسهولة وفعالية.	ك	9	2	3	0	4.27	1.033	مرتفعة جداً
		%	9	2	3	0			
5	يجب تطوير نظم فعالة لمراقبة وتحكم في استخدام وحفظ المعلومات لضمان الأمان والامتثال.	ك	6	6	2	1	4.13	0.915	مرتفعة
		%	40.00	40.00	13.33	6.67			
6	يجب تدريب الموظفين على استخدام التقنيات الجديدة وفهم أهميتها في تحسين إدارة المعلومات.	ك	10	2	1	1	4.27	1.28	مرتفعة جداً
		%	66.67	13.33	6.67	6.67			

ت	الفقرة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق إطلاقاً	المتوسط المرجح	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
7	يجب تحليل البيانات باستمرار لاستخلاص رؤى قيمة تساهم في اتخاذ قرارات دقيقة وفعالة.	ك	10	1	3	1	0	4.33	1.047
		%	66.67	6.67	20.00	6.67	0.00		
8	يجب تحقيق التنسيق والتعاون بين مختلف الأقسام لضمان تبادل المعلومات بشكل سلس وفعال.	ك	7	4	4	0	4.2	0.862	مرتفعة جداً
		%	46.67	26.67	26.67	0.00			
9	يجب تعزيز إجراءات الأمان وحماية المعلومات لضمان سرية وسلامة البيانات	ك	9	2	2	0	4.2	1.146	مرتفعة جداً
		%	60.00	13.33	13.33	0.00			
10	يجب تقديم جلسات متابعة دورية وتقييم لضمان أن تكامل الحلول يلبي الاحتياجات المتغيرة للمصرف	ك	8	4	2	0	4.2	1.146	مرتفعة جداً
		%	53.33	26.67	13.33	6.67			
	إجمالي محور تعزيز إدارة المعلومات في مصرف النوران من خلال تكامل قواعد البيانات وتقنيات الذكاء الاصطناعي						4.27	0.189	مرتفع جداً

من الجدول رقم (10) تبين أن قيم المتوسطات لعبارات محور تعزيز إدارة المعلومات في مصرف النوران من خلال تكامل قواعد البيانات وتقنيات الذكاء الاصطناعي، تراوحت ما بين (4.13) إلى (4.47)، كما تبين أن (9) عبارات من عبارات المحور كانت قيم متوسطاتها تقع

ضمن الفئة (4.2 إلى 5) لذا فإن درجة الموافقة على هذه العبارات كانت "مرتفعة جداً" ورتبتها تنازلياً كما يلي:

1. هناك إحتياج الى المعلومات الحالية والمستقبلية لضمان تكامل الحلول مع احتياجات المصرف.
2. هناك اهمية لإستخدام تقنيات الذكاء الإصطناعي مثل التعلم الآلي وتحليل البيانات الضخمة لفهم الإتجاهات والتنبؤ بالتحديات المستقبلية.
3. يجب تحليل البيانات بإستمرار لإستخلاص رؤى قيمة تساهم في اتخاذ قرارات دقيقة وفعالة.
4. يجب تطوير استراتيجيات فعالة لتنظيم وتصنيف البيانات بحيث يتم الوصول إليها بسهولة وفعالية.
5. يجب تدريب الموظفين على إستخدام التقنيات الجديدة وفهم أهميتها في تحسين إدارة المعلومات.
6. يوفر تكامل أنظمة قواعد البيانات المستخدمة حالياً في المصرف لضمان توفير إطار قوي وموحد لإدارة المعلومات.
7. يجب تحقيق التنسيق والتعاون بين مختلف الأقسام لضمان تبادل المعلومات بشكل سلس وفعال.
8. يجب تعزيز إجراءات الأمان وحماية المعلومات لضمان سرية وسلامة البيانات.
9. يجب تقديم جلسات متابعة دورية وتقييم لضمان أن تكامل الحلول يلبي الاحتياجات المتغيرة للمصرف.
10. وتبين أيضاً إن عبارة واحدة من عبارات المحور وهي، "يجب تطوير نظم فعالة لمراقبة وتحكم في إستخدام وحفظ المعلومات لضمان الأمان والإمتثال" كانت قيمة متوسطها (4.13) وتقع ضمن الفئة (3.4 إلى أقل من 4.2) لذا فإن درجة الموافقة على هذه العبارة كانت مرتفعة.

كما بينت النتائج في الجدول رقم (10) أن متوسط الاستجابة لإجمالي محور تعزيز إدارة المعلومات في مصرف النوران من خلال تكامل قواعد البيانات وتقنيات الذكاء الاصطناعي كان (4.27) ويقع ضمن الفئة (4.2 إلى 5) لذا فإن مستوى تعزيز إدارة المعلومات في مصرف النوران من خلال تكامل قواعد البيانات وتقنيات الذكاء الاصطناعي بالمصرف قيد الدراسة كان مرتفعاً جداً.

ثالثاً: تحسين تجربة المستخدم من خلال تكامل تقنيات قواعد البيانات والذكاء الاصطناعي في مصرف النوران

جدول (11) يوضح التوزيعات التكرارية ونتائج التحليل الوصفي لمحور تحسين تجربة المستخدم من خلال تكامل تقنيات قواعد البيانات والذكاء الاصطناعي في مصرف النوران

ت	الفقرة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق إطلاقاً	المتوسط المرجح	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
1	تقوم تقنيات الذكاء الاصطناعي لتحليل سلوك المستخدمين وتوفير خدمات ومنتجات مخصصة تلبي احتياجاتهم الفردية.	2	10	3	0	0	3.93	0.594	مرتفعة
		13.33 %	66.67	20	0	0			
2	يسهم تكامل قواعد البيانات في ضمان سرعة الوصول إلى المعلومات وتقديم تجربة مستخدم سلسة عبر جميع القنوات.	5	4	4	2	0	3.8	1.082	مرتفعة
		33.33 %	26.67	26.67	13.33	0			

ت	الفقرة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق إطلاقاً	المتوسط المرجح	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
3	يسهم استخدم تقنيات الذكاء الإصطناعي في توقع احتياجات العملاء المستقبلية وتقديم خدمات تلبي تلك التوقعات.	8	3	4	0	0	4.27	0.884	مرتفعة جداً
		53.33 %	20	26.67	0	0			
4	تقدم خدمات التحدث مع الروبوتات والذكاء الإصطناعي خدمات لتحسين تفاعل المستخدمين مع المصرف وتوفير إجابات فورية.	4	6	3	1	1	3.73	1.163	مرتفعة
		26.67 %	40	20	6.67	6.67			
5	يسهم تكامل تقنيات الذكاء الإصطناعي في قواعد البيانات تحسين عمليات البحث والاستعلام، مما يجعلها أكثر دقة وفعالية.	2	5	5	2	1	3.33	1.113	متوسطة
		13.33 %	33.33	33.33	13.33	6.67			

ت	الفقرة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق إطلاقاً	المتوسط المرجح	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
6	يسهم استخدم تقنيات الذكاء الإصطناعي لتسهيل وتسريع عمليات الدفع والمعاملات، مع الحفاظ على الأمان.	ك	3	7	5	0	3.87	0.743	مرتفعة
		%	20	46.67	33.33	0			
7	يسهم تكامل التحليلات الشخصية لتقديم توجيهات دقيقة للعملاء بناء على سلوكهم وتفضيلاتهم.	ك	1	7	5	0	3.47	0.834	مرتفعة
		%	6.67	46.67	33.33	13.33			
8	يتم الاستفادة من بيانات وسائل التواصل الاجتماعي من خلال تحليل آراء العملاء وتحسين الخدمات استناداً إلى التغيرات في التوجهات.	ك	5	5	4	0	3.87	1.125	مرتفعة
		%	33.33	33.33	26.67	0.00			

ت	الفقرة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق إطلاقاً	المتوسط المرجح	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
9	توفر تقنيات الذكاء الاصطناعي خدمات الدعم للعملاء بشكل فعال وفوري.	7	4	4	0	0	4.2	0.862	مرتفعة جداً
		46.67 %	26.67	26.67	0.00	0.00			
10	يسهم تحليل بيانات تجربة المستخدم باستمرار واستخدامها لتحسين العمليات وتكامل التقنيات بما يتناسب مع تطلعات العملاء.	1	11	3	0	0	3.87	1.113	مرتفعة
		6.67 %	73.33	20.00	0.00	0.00			
	إجمالي محور تحسين تجربة المستخدم من خلال تكامل تقنيات قواعد البيانات والذكاء الاصطناعي في مصرف النوران.						3.83	0.185	مرتفع

من الجدول رقم (11) تبين إن قيم المتوسطات لعبارات محور تحسين تجربة المستخدم من خلال تكامل تقنيات قواعد البيانات والذكاء الاصطناعي في مصرف النوران، تراوحت ما بين (3.33) إلى (4.27)، كما تبين ان عبارتين من عبارات المحور كانت قيم متوسطاتها تقع ضمن الفئة (4.2 إلى 5) لذا فإن درجة الموافقة على هذه العبارات كانت "مرتفعة جداً" ورتبتها تنازلياً كما يلي:

1. يسهم استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في توقع احتياجات العملاء المستقبلية وتقديم خدمات تلبي تلك التوقعات.
2. توفر تقنيات الذكاء الاصطناعي خدمات الدعم للعملاء بشكل فعال وفوري.

3. وتبين أن (7) عبارات من عبارات المحور كانت قيم متوسطها تقع ضمن الفئة (3.4) إلى أقل من (4.2)، لذا فإن درجة الموافقة على هذه الفقرات كانت مرتفعة، ونرتبها تنازلياً كما يلي:
 4. تقوم تقنيات الذكاء الاصطناعي لتحليل سلوك المستخدمين وتوفير خدمات ومنتجات مخصصة تلبي احتياجاتهم الفردية.
 5. يسهم استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي لتسهيل وتسريع عمليات الدفع والمعاملات، مع الحفاظ على الأمان.
 6. يتم الاستفادة من بيانات وسائل التواصل الاجتماعي من خلال تحليل آراء العملاء وتحسين الخدمات استناداً إلى التغييرات في التوجهات.
 7. يسهم تحليل بيانات تجربة المستخدم باستمرار واستخدامها لتحسين العمليات وتكامل التقنيات بما يتناسب مع تطلعات العملاء.
 8. يسهم تكامل قواعد البيانات في ضمان سرعة الوصول إلى المعلومات وتقديم تجربة مستخدم سلسة عبر جميع القنوات.
 9. تقدم خدمات التحدث مع الروبوتات والذكاء الاصطناعي خدمات لتحسين تفاعل المستخدمين مع المصرف وتوفير إجابات فورية.
 10. يسهم تكامل التحليلات الشخصية لتقديم توجيهات دقيقة للعملاء بناء على سلوكهم وتفضيلاتهم.
- وتبين أيضاً إن عبارة واحدة من عبارات المحور، وهي "يسهم تكامل تقنيات الذكاء الاصطناعي في قواعد البيانات تحسين عمليات البحث والاستعلام، مما يجعلها أكثر دقة وفعالية" كانت قيمة متوسطها (3.33) وتقع ضمن الفئة (2.6) إلى أقل من (3.4)، لذا فإن درجة الموافقة على هذه العبارة كانت متوسطة.
- كما بينت النتائج في الجدول رقم (11) أن متوسط الاستجابة لإجمالي محور تحسين تجربة المستخدم من خلال تكامل تقنيات قواعد البيانات والذكاء الاصطناعي في مصرف النوران كان

(3.83)، ويقع ضمن الفئة (3.4 الى أقل من 4.2)، لذا فإن مستوى تحسين تجربة المستخدم من خلال تكامل تقنيات قواعد البيانات والذكاء الاصطناعي في مصرف النوران كان مرتفعاً.

رابعاً: توجيه السياسات والتطبيقات للتعامل مع التحديات المحددة وتعزيز التكامل بشكل فعال

جدول (12) يوضح التوزيعات التكرارية ونتائج التحليل الوصفي لمحور توجيه السياسات والتطبيقات للتعامل مع التحديات المحددة، وتعزيز التكامل بشكل فعال

ت	الفقرة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق إطلاقاً	المتوسط المرجح	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
1	ك يجب تحديد أهداف محددة لتحسين تكامل تقنيات قواعد البيانات والذكاء الاصطناعي.	7	8	0	0	0	4.47	0.516	مرتفعة
		46.67 %	53.33	0.00	0.00	0.00			
2	ك يجب ان تكون الأهداف متسقة مع أهداف الأعمال ورؤية المصرف.	3	10	2	0	0	4.07	0.594	مرتفعة
		20.00 %	66.67	13.33	0.00	0.00			
3	ك يجب اجراء تقييم شامل للتحديات التقنية والعملية التي تواجه عمليات تكامل تقنيات قواعد البيانات والذكاء الاصطناعي.	5	9	0	0	1	4.13	0.99	مرتفعة جداً
		33.33 %	60.00	0.00	0.00	6.67			

ت	الفقرة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق إطلاقاً	المتوسط المرجح	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
4	يجب انتقاء استراتيجيات لتحسين التنسيق والتعاون بين الفرق والأقسام المختلفة لضمان تكامل فعال.	ك	2	7	4	2	0	3.6	مرتفعة
		%	13.33	46.67	26.67	13.33	0.00		
5	هناك ضرورة لتقديم الموارد اللازمة وبرامج التدريب لضمان تطوير مهارات وفهم الموظفين لتقنيات الذكاء الاصطناعي وقواعد البيانات.	ك	6	5	4	0	4.13	0.834	متوسطة
		%	40.00	33.33	26.67	0.00			
6	هناك ضرورة لوضع سياسات وتطبيقات لتعزيز أمن البيانات وحمايتها من التهديدات الأمنية.	ك	6	6	3	0	4.2	0.775	مرتفعة
		%	40.00	40.00	20.00	0.00			
7	هناك ضرورة للتشجيع على الابتكار في استخدام التقنيات الجديدة لتحسين عمليات المصرف وتحسين تجربة العملاء.	ك	8	3	2	1	4.07	1.28	مرتفعة
		%	53.33	20.00	13.33	6.67			

ت	الفقرة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق إطلاقاً	المتوسط المرجح	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
8	هناك أهمية لتقديم سياسات تعزز تحليل البيانات بشكل فعال لإستخدامها في اتخاذ القرارات.	6	6	3	0	0	4.2	0.775	مرتفعة
		%	40.00	40.00	20.00	0.00	0.00		
9	هناك أهمية لتعزيز التعاون مع الشركاء الاستراتيجيين وتشجيع على التبادل المتبادل لتعزيز التكامل.	7	3	3	2	0	4	1.134	مرتفعة جداً
		%	46.67	20.00	20.00	13.33	0.00		
10	يجب تقديم دعما قويا من القيادة العليا لتحفيز اعتماد التقنيات الجديدة وتحسين العمليات.	6	5	2	0	2	3.87	1.356	مرتفعة
		%	40.00	33.33	13.33	0.00	13.33		
	إجمالي محور توجيه السياسات والتطبيقات للتعامل مع التحديات المحددة وتعزيز التكامل بشكل فعال.						4.07	0.263	مرتفع

من الجدول رقم (12) تبين إن قيم المتوسطات لعبارات محور توجيه السياسات والتطبيقات للتعامل مع التحديات المحددة وتعزيز التكامل بشكل فعال، تراوحت ما بين (3.6) إلى (4.47)، كما تبين ان (3) عبارات من عبارات المحور كانت قيم متوسطاتها تقع ضمن الفئة (4.2) إلى (5)، لذا فإن درجة الموافقة على هذه العبارات كانت "مرتفعة جداً" ونزبتها تنازلياً كما يلي:

1. يجب تحديد أهداف محددة لتحسين تكامل تقنيات قواعد البيانات والذكاء الاصطناعي.

2. هناك ضرورة لوضع سياسات وتطبيقات لتعزيز أمان البيانات وحمايتها من التهديدات الأمنية.

3. هناك أهمية لتقديم سياسات تعزز تحليل البيانات بشكل فعال لإستخدامها في اتخاذ القرارات.

وتبين إن (7) عبارات من عبارات المحور كانت قيم متوسطاتها تقع ما بين (3.4 إلى أقل من 4.2)، لذا فإن درجة الموافقة على تلك الفقرات كانت مرتفعة، ونرتبها تنازلياً كما يلي:

1. يجب اجراء تقييم شامل للتحديات التقنية والعملية التي تواجه عمليات تكامل تقنيات قواعد البيانات والذكاء الاصطناعي.

2. هناك ضرورة لتقديم الموارد اللازمة وبرامج التدريب لضمان تطوير مهارات وفهم الموظفين لتقنيات الذكاء الاصطناعي وقواعد البيانات

3. يجب ان تكون الأهداف متسقة مع أهداف الأعمال ورؤية المصرف.

4. هناك ضرورة للتشجيع على الابتكار في إستخدام التقنيات الجديدة لتحسين عمليات المصرف وتحسين تجربة العملاء.

5. هناك أهمية لتعزيز التعاون مع الشركاء الإستراتيجيين وتشجيع على التبادل المتبادل لتعزيز التكامل.

6. يجب تقديم دعماً قوياً من القيادة العليا لتحفيز اعتماد التقنيات الجديدة وتحسين العمليات.

7. يجب انتقاء استراتيجيات لتحسين التنسيق والتعاون بين الفرق والأقسام المختلفة لضمان تكامل فعال.

كما بينت النتائج في الجدول رقم (12) أن متوسط الاستجابة لإجمالي محور توجيه السياسات والتطبيقات للتعامل مع التحديات المحددة وتعزيز التكامل بشكل فعال كان (4.07) ويقع ضمن الفئة (3.4 إلى أقل من 4.2) لذا فإن مستوى توجيه السياسات والتطبيقات للتعامل مع التحديات المحددة وتعزيز التكامل بشكل فعال بالمصرف قيد الدراسة كان مرتفعاً.

النتائج والتوصيات

أولاً: النتائج

بناءً على هذه الدراسة فإنه تم استخلاص النتائج التالية:

1. بينت الدراسة ارتفاع مستوى التحديات التي تواجه مصرف النوران في إدارة المعلومات، وتكمن هذه التحديات في تحسين آليات نقل المعرفة واعتماد التقنيات الحديثة إضافة إلى عقبات تحقيق التناغم بين الأقسام المختلفة التي تضمن نجاح عملية إدارة المعلومات، وأيضاً تحديات الامتثال لمعايير الخصوصية في إدارة المعلومات وكذلك القلق المتعلق بأمن المعلومات وحمايتها.
2. أوضحت الدراسة ارتفاع مستوى تعزيز إدارة المعلومات في مصرف النوران من خلال تكامل قواعد البيانات وتقنيات الذكاء الاصطناعي بمصرف النوران، ويعزى ارتفاع المستوى إلى أهمية استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي مثل التعلم الآلي وتحليل البيانات الضخمة لفهم الاتجاهات والتنبؤ بالتحديات المستقبلية، وضرورة تحليل البيانات باستمرار لإستخلاص رؤى قيمة تساهم في اتخاذ القرارات الدقيقة والفعالة، إضافة إلى تطوير استراتيجيات فعالة لتنظيم وتصنيف البيانات تضمن الوصول إليها بسهولة وفعالية.
3. أظهرت الدراسة ارتفاع مستوى تحسين تجربة المستخدم من خلال تكامل تقنيات قواعد البيانات والذكاء الاصطناعي في مصرف النوران، ويعزى ذلك إلى تحليل سلوك المستخدمين وتوفير خدمات ومنتجات مخصصة تلبي احتياجاتهم الفردية اعتماداً على تقنيات الذكاء الاصطناعي وتسريع عمليات الدفع والمعاملات من خلال استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي، وأيضاً تحليل آراء العملاء وتحسين الخدمات الناتجة عن التغيير في التوجهات.
4. بينت الدراسة ارتفاع مستوى توجيه السياسات والتطبيقات، للتعامل مع التحديات المحددة، وتعزيز التكامل بشكل فعال بالمصرف قيد الدراسة، ويعود ذلك إلى أهمية

تحديد أهداف محددة لتحسين تكامل تقنيات قواعد البيانات والذكاء الاصطناعي، وإلى التطبيقات التي تعزز أمن البيانات وحمايتها من التهديدات الأمنية، إضافة إلى أهمية تقديم سياسات تعزز تحليل البيانات بشكل فعال لإستخدامها في اتخاذ القرارات.

ثانياً: التوصيات

بعد تحليل البيانات التي تم جمعها والوصول إلى استنتاجاتها، فإن الدراسة توصي بالآتي:

1. الحرص على تحسين برامج التدريب والدعم لموظفي المصرف لفهم وإستخدام التقنيات الحديثة.
2. وضع الحلول المناسبة لتذليل الصعوبات في تكامل تقنيات قواعد البيانات مع تقنيات الذكاء الاصطناعي وضرورة الإمتثال لمعايير الخصوصية في إدارة المعلومات.
3. العمل على تحسين آليات نقل المعرفة حول التقنيات الجديدة في المصرف وتحقيق التناغم بين الأقسام المختلفة لضمان نجاح عمليات إدارة المعلومات.
4. إقامة الدورات التدريبية المستمرة للموظفين على إستخدام التقنيات الجديدة لرفع مستوى كفاءتهم في مواكبة التطورات المستمرة في تقنيات إدارة المعلومات.
5. الإعتماد على برمجيات حديثة تضمن أمن وسلامة المعلومات وتحقيق التكامل التقني.

المراجع باللغة العربية:

1. جباري، لطيفة. (2017). دور نماذج الذكاء الاصطناعي في اتخاذ القرار، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد (1)، العدد (1)، (المركز الجامعي تندوف، الجزائر).
2. مجدلاوي، يوسف. (2013). أساسيات نظم المعلومات الإدارية، ط1، (د، ن، عمان، الأردن).
3. قابيل، سامي عبد الرحمن، وآخرون. (2022). نموذج مقترح لمراجعة الأداء للتنبؤ بالفساد المالي في شركات قطاع الأعمال العام المقيدة في سوق الأوراق المالية المصرية بإستخدام تقنية التنقيب في البيانات، (المجلة المصرية للدراسات التجارية 46 (4)، 467-530).
4. فيلالي، طارق. (2016). تسيير مخاطر القروض البنكية في ظل المعايير الإحترازية الجديدة، رسالة دكتوراة، علوم اقتصادية.

5. زروقي. (2020). دور الذكاء الإصطناعي في تحسين جودة التعليم العالي، (المجلة العربية لتربية النوعية).
6. مطاي، عبد القادر. (2012). تحديات ومتطلبات إستخدام الذكاء الإصطناعي في التطبيقات الحديثة لعمليات إدارة المعرفة في منظمات الأعمال، الملتقى الوطني العاشر حول أنظمة المعلومات المتعددة على الذكاء الإصطناعي ودورها في صنع قرارات المؤسسة الاقتصادية، (الجزائر، جامعة سكيكدة).
7. الغامدي، محمد فوزي محمد. (2024). الذكاء الإصطناعي في التعليم، (مكتبة الملك فهد الوطنية).
8. زين الدين، محمد محمود، 1431، قواعد البيانات الرقمية وأهميتها في بناء محركات البحث المعلوماتية، العدد (29).
9. الفاعوري، رعد عواد أحمد. (2022). قواعد البيانات المستخدمة ودورها في تخزين البيانات، (المجلة العربية لنشر العلمي)، الإصدار الخامس، العدد (خمسون)، تاريخ الإصدار 2-كانون الأول.

المراجع باللغة الانجليزية

1. Amoud W.A. Boot. (2017). The Future of Banking: From Scale and Scope Economies to Fintech, European economy.
2. Empowering small businesses with the (2023) Archana Mantri, Rahul Mishra. The Journal of High Technology Management ,business management Research, Volume (34), Issue (2), November 2023, 100476.
3. Kalil, Tom. Big Data is a Big Deal. White House. Retrieved 26 September 2012.
4. Big Data and Artificial Intelligence in T. Robert Yu and Xuehu Song. (2020). the Banking Industry, Handbook of Financial Econometrics, Mathematics, Statistics, and Machine Learning, pp. 4025-4041 No Access Chapter 117.

الدبلوماسية الاقتصادية للولايات المتحدة الأمريكية تجاه إيران

2001م/2021م

أ. رمضان جمال رمضان الزقوزي

ماجستير في الدراسات الإقليمية والعلاقات الدولية وطالب دكتوراه

الملخص:

تعد دولة إيران بأنها تمثل بعداً محورياً للجدل في مختلف سياسات الولايات المتحدة الأمريكية والإدارات التي تعاقبت على الحكم في أميركا، إذ إن إيران أصبحت ذات دور مؤثر سواء كان إيجابياً أو سلبياً في العديد من القضايا الإقليمية والدولية، وفي إطار هذه الرؤية جاءت هذه الورقة البحثية للتعريف بالدبلوماسية الاقتصادية، ودورها في مجال التعاون الدولي، وتفسير الدبلوماسية الاقتصادية للولايات المتحدة الأمريكية ومعرفة أهم أهدافها.

ABSTRACT:

The state of Iran is considered to represent a pivotal dimension of controversy in the various policies of the United States of America and the administrations that succeeded in ruling in America, as Iran has become an influential role, whether positive or negative, in many regional issues and international relations, and within the framework of this vision, this paper came Research paper to introduce economic diplomacy and its role in the field of international cooperation, to explain the economic diplomacy of the United States of America, and to know its most important goals.

الكلمات المفتاحية: (الدبلوماسية الاقتصادية، إيران، سياسة الولايات المتحدة الأمريكية).

المقدمة:

تتميز الدبلوماسية الاقتصادية بأنها ذات طبيعة ثنائية؛ سياسية واقتصادية، وأنها تتعلق بشكل من أشكال الحرب الاقتصادية، وذلك عبر استخدام القوة الاقتصادية لأغراض سياسية، كما أنها ترتبط بقضايا الاقتصاد السياسي، وهي الدبلوماسية التي تستخدم الموارد الاقتصادية كمكافآت أو كعقوبات لتحقيق أغراض السياسة الخارجية.

الولايات المتحدة الأمريكية هي إحدى الدول التي عمدت استخدام الدبلوماسية الاقتصادية في سياستها الخارجية كسلوك فاعل ومؤثر تجاه الدول الصديقة والحليفة، فضلاً عن الدول والأنظمة التي تعتبرها مارقة وعدوة، إضافة إلى استخدام القوة العسكرية أو ما يعرف بالقوة الصلبة، حيث تتبع قوة الدبلوماسية الاقتصادية الأمريكية من وفرة قدراتها وإمكانياتها التأثيرية في الاقتصاد العالمي ولا سيما سيطرتها على جل التجارة العالمية وهيمنتها على كثير من المؤسسات الاقتصادية الدولية، الأمر الذي زاد من فاعلية البعد الاقتصادي في سياستها الخارجية.

وبناء على أن إيران هي إحدى الدول المتصارعة مع أميركا ومنذ تغيير نظام الشاه فيها عام 1979م، فإن هذا البحث هو محاولة لإبراز كيفية استخدام الاقتصاد الدبلوماسي تجاه إيران والتي تعتبرها أميركا دولة مارقة تريد زعزعة الاستقرار في منطقة الشرق الأوسط، وتتهمها لصنع السلاح النووي، وفي الحقيقة تمثل إيران إحدى الدول المؤثرة إقليمياً ودولياً بفضل موقعها الاستراتيجي، هذا فضلاً عن أنها تمثل إحدى الدول المؤثرة اقتصادياً لكونها تمتلك احتياطاً ضخماً من مصادر الطاقة في العالم، وتسعى على الدوام إلى تطوير قدراتها العسكرية النوعية الأمر الذي يزيد من مخاوف أميركا نحوها.

الإشكالية:

دائماً ما تعني الدبلوماسية بحل النزاعات الدولية بطرق سلمية دون اللجوء إلى وسائل عسكرية، إلا أن الدبلوماسية الاقتصادية تمثل إحدى الطرق التي تعتمد عليها بعض الدول، أو المنظمات الدولية، إما في إطار الصراع لإلحاق الضرر بطرف من الأطراف الدولية، أو في إطار التعاون، ومن هنا تكمن الإشكالية في سؤال رئيس مفاده: كيف استخدمت أميركا الدبلوماسية الاقتصادية في صراعها مع إيران؟

ومن هذا التساؤل الرئيس تنبثق التساؤلات الفرعية التالية:

- 1- هل تحاول أميركا تسوية صراعها مع إيران من خلال الدبلوماسية الاقتصادية بدلاً اللجوء إلى استخدام القوة العسكرية؟
- 2- ما هي أهداف الدبلوماسية الاقتصادية الأميركية تجاه إيران؟
- 3- ماهي الأدوات التي استخدمتها الإدارات الأميركية في تنفيذ الدبلوماسية الاقتصادية تجاه إيران؟

الفرضيات:

تعتبر هذه الفرضيات كإجابة مبدئية على تساؤلات المشكل البحثي:

- 1- إن أميركا اعتمدت على الدبلوماسية الاقتصادية بالدرجة الأولى، بدلاً عن الخسائر المادية والبشرية وغيرها الناتجة من التدخلات بالقوة الصلبة.
- 2- ان الهدف من الدبلوماسية الاقتصادية لأميركا هو إضعاف قدرات إيران العسكريه عبر منعها من الحصول على السلاح النووي وتطوير الصواريخ الباليستية.
- 3- ان التهديدات التي تؤثر على دول العالم الثالث، وتعزيز الدعم للمنظمات غير العسكرية التي تقوم بها الإدارات الأميركية، فالمقصود منها الضغط على إيران، وتعتبر من أهم الأدوات التي تستخدمها أميركا في تنفيذ دبلوماسيتها الاقتصادية.

الأهمية:

إن الأهمية لهذا البحث كالتالي:

- 1- يشكل موضوع استخدام الدبلوماسية الاقتصادية الأمريكية؛ تجاه إيران، أهمية كبيرة في الحقل المعرفي للعلاقات الدولية، حيث إنه يبين لنا كيفية سعي الإدارات الأمريكية لفرض هيمنتها ولضمان بقائها كقطب أوجد دون منازع في العالم عبر آليات الدبلوماسية الاقتصادية.
- 2- يكمن موضوع البحث فيما يخص التبادلات التجارية ومالية، واستخدامات الطاقة مما يبرهن على حجم التأثير للعوامل الاقتصادية في مجريات السياسة الدولية.

الأهداف:

يهدف البحث إلى تحقيق الأهداف التالية:

- 1- معرفة الدبلوماسية الاقتصادية الأمريكية ومدى دورها في العلاقات الدولية.
- 2- كيفية استخدام الإدارات الأمريكية للدبلوماسية الاقتصادية تجاه إيران.

المنهجية:

تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي كونه أكثر المناهج الملائمة لموضوع البحث حيث يحيط بالموضوع من جوانبه كافة، لأنه من المناهج التي تحلل الموضوع وتكشف أولوياته.

الحدود:

أولاً/ الحدود المكانية: تتمثل هذه الحدود مباشرة بأمريكا وإيران تحديداً، ولكن لطبيعة موضوع الصراع وطبيعة النظام الدولي وخصائصه الاقتصادية تمتد إلى وحدات وفواعل في مواقع أخرى، مثل الوحدات الدولية والإقليمية إضافة إلى الشركات العالمية.

ثانياً/الحدود الزمانية: يتناول موضوع البحث من فترة ما بعد أحداث 11 سبتمبر 2001م، التي تبدأ بإدارة الرئيس الأميركي حينها (جورج بوش الابن)، وصولاً عام 2021م من إدارة الرئيس السابق (دونالد ترامب).

تقسيمات البحث:

تم تقسيم هذه الورقة إلى مبحثين، ولكل مبحث مطلبان وخاتمة، ونتائج موضحاً كالتالي:

المبحث الأول/ الدبلوماسية الاقتصادية ودورها في مجال التعاون والصراع الدوليين.

○ المطلب الأول: مفهوم الدبلوماسية والدبلوماسية الاقتصادية.

○ المطلب الثاني: دور الدبلوماسية الاقتصادية في مجال التعاون الدولي.

المبحث الثاني/أهداف الدبلوماسية الاقتصادية الأميركية تجاه إيران.

○ المطلب الأول: مرتكزات الدبلوماسية الاقتصادية الأمريكية.

○ المطلب الثاني: أهداف الدبلوماسية الاقتصادية الأمريكية تجاه إيران.

الخاتمة.

النتائج.

المبحث الأول: الدبلوماسية الاقتصادية ودورها في مجال التعاون والصراع

الدوليين.

ان استخدام الدول لمقدراتها الاقتصادية في التأثير على الدول الأخرى وتوجيه سلوكها السياسي في الاتجاه الذي يخدم المصلحة القومية وبطبيعة الحال فهذه السياسة تنتهجها الدول الغنية في مواجهة الدول النامية بالعاملين الترغيب والترهيب، ومن هنا اتطرق إلى المطلبين التاليين عن مفهوم الدبلوماسية الاقتصادية ودورها في التعاون والصراع الدوليين.

المطلب الأول: مفهوم الدبلوماسية والدبلوماسية الاقتصادية.

لإبعاد الخلط والتشابك بين الدبلوماسية والدبلوماسية الاقتصادية سأحاول طرح مفهوم كل

منهما من خلال التالي:

أولاً/ ماهي الدبلوماسية؟

إن الدبلوماسية كلمة يونانية بالأصل اشتقت من كلمة (Diploma) أو دبلوم تأتي بمعنى طبق أو طوى، حيث كانت جوازات السفر ورخص المرور تختم ثم تطوى التي كانت تستخدم لغرض الدخول إلى الإمبراطورية الرومانية، انتقلت الدبلوماسية من اليونانية إلى اللاتينية ومنها اللغات الأوروبية الحية مثل اللغة الانجليزية ثم إلى العربية، حيث اتسعت كلمة الدبلوماسية وأصبحت تشمل معاني عدة منها: المهنة، المفاوضات، السياسة الخارجية. (د. علي الشامي، 2009، ص 17).

وحسب وجهة نظري كباحث بأن الدبلوماسية بمعناها الشامل هي العملية التي تقيم عبرها الدول علاقاتها الخارجية، إما تكون وسيلة الحلفاء للتعاون أو وسيلة الخصوم لحل النزاعات دون اللجوء إلى القوة، فالدول تتواصل وتؤثر إحداها في الأخرى وتحل خلافاتها عن طريق الدبلوماسية.

ان للدبلوماسية تعريفات عديدة لكن مضمونها يدور حول مسألة أن الدبلوماسية علم وفن، كما يشير في ذلك (Rivier) بأن الدبلوماسية هي علم وفن تمثيل الدول والمفاوضة، ويؤكد الدكتور (حسن صعب) بأن الدبلوماسية علم وفن وقانون وتاريخ ومؤسسة ومهنية؛ لأنها تشتمل على دراسة تاريخ تطور العلاقات الدولية القانونية والسياسية والمعاهدات وشروطها، وهي فن لأنها تتطلب الإلمام بأساليب الاتصالات الدبلوماسية وقدرة الاقناع وحفظ الوثائق، ومعرفة الأعراف والتقاليد الدبلوماسية (د. علي الشامي، 2009، ص 38).

إذاً الدبلوماسية كانت ولا تزال تحمل معاني عدة وهي تختلف بحسب المفكرين ومبتغاهم من التعريف، فهي تعني مراقبة مجريات الأمور والأحداث في الدول المضيفة، كما تعني حماية مصالح لدول المرسل، كما أنها تستخدم للدلالة على المفاوضات الدولية على كافة مستوياتها

وبكافة موضوعاتها وأهدافها، كما تعني الوسيلة التي تمهد لعقد المعاهدات وإبرام الاتفاقيات التي يتم بموجبها تنظيم العلاقات بين الدول وتوثيقها وتسوية نزاعاتها، وإن كلمة الدبلوماسية أيضاً تستخدم كمرادف للسياسة الخارجية للدول بداية من إعدادها وانتهاء بتنفيذها. (د. علي ابوهيف، 2005، ص 11).

ثانياً/ مفهوم الدبلوماسية الاقتصادية:

يمثل الاقتصاد ولا سيما في المرحلة الراهنة أولوية ملحة لكل دول العالم، وذلك لأن توزيع ميزان القوة تستند بصورة كبيرة إلى المعيار الاقتصادي، وأصبح الاقتصاد يحتل المركزية في أعمال الدبلوماسيين، لذا فقد تعاضم دور الدبلوماسية الاقتصادية بصفتها عاملاً أساسياً للقوة والنفوذ.

إن تنوع العلاقات الدولية وكثافتها التي يشهدها العصر الحالي نتيجة التطورات التجارية والمالية والثقافية والاجتماعية، بات العمل الدبلوماسي يتدخل حول إجراء محادثات بخصوص الاتفاقيات التجارية وتنظيمها وكيفية العمل على وضع ترتيبات ثنائية أو متعددة الأطراف بهذا الشأن، وبدا الاقتصاد يكتسب دوراً مركزياً في النشاطات الدبلوماسية، نتيجة لزيادة وعي الدول بأهمية الرخاء الاقتصادي العالمي بشكل عام وأهمية التجارة بشكل خاص. (د. اسماعيل صبري، 1985، ص 418)

يعرف بعض الباحثين والمفكرين المختصين في حقل العلاقات الدولية بأن الدبلوماسية الاقتصادية "هي تلك النشاطات الدبلوماسية التي تستخدم العامل الاقتصادي في التعامل السياسي"، أي استخدام الدولة لمقدراتها الاقتصادية في التأثير في الدول الأخرى، هذا التعريف يختصر الدبلوماسية الاقتصادية في الأدوات الاقتصادية، إلا أن الدبلوماسية الاقتصادية تشتمل على الاتصال مع المؤسسات الاقتصادية الدولية لغرض الحفاظ على المصالح الاقتصادية للدولة المعنية أو المرسلة وتطويرها، والقيام بإجراء مفاوضات لحل النزاعات الاقتصادية وعقد الاتفاقيات التجارية مع الأطراف الدولية. (د. اسماعيل مقلد، 1985، ص 419).

يركز مفهوم آخر من حيث المضمون على البعد الاقتصادي، إلا أنه يربط مهمة العمل الدبلوماسية بالإمكانات والمؤهلات التي يتميز بها الدبلوماسي، حيث يقول إن "الدبلوماسية الاقتصادية هي النشاطات الرسمية للدبلوماسيين التي تركز على زيادة التصدير وجذب الاستثمارات الأجنبية والمشاركة في أعمال المنظمات الاقتصادية الدولية، وتلك النشاطات التي تشمل جمع المعلومات الاقتصادية خدمة للمصالح الاقتصادية للبلد على المستوى الدولي".

من هنا يمكن القول بأن الدبلوماسية الاقتصادية تستند على جملة من القضايا الدبلوماسية بين الفاعليات الدولية واستغلالها في خدمة تنمية اقتصاد البلاد وأغراضها السياسية، كالمبادلات والاتفاقات التجارية، والمساعدات الاقتصادية والعقوبات الاقتصادية، أو استخدام كل ما أتاحت من إمكانات وقدرات اقتصادية للبلد سواء بشكل تعاوني أو تصارعي خدمة لأهداف الدولة الاستراتيجية، إضافة إلى قضايا سياسية استراتيجية كتعزيز الهيمنة الاقتصادية للدول الصناعية الكبرى في العالم والتي تؤدي إلى بسط النفوذ السياسي لهم عالمياً، فضلاً عن ذلك فإن الدبلوماسية الاقتصادية نوع من أنواع الدبلوماسية التي تعني بالشؤون السياسية والاقتصادية من حيث الدراسة والتحليل وتقديم التوصيات لصناع القرار وتفعيل هذه التوصيات لغرض تطوير المصالح الاقتصادية واستكشافها، على غرار ما نجده في مراكز البحوث في البلدان المتقدمة.

المطلب الثاني: دور الدبلوماسية الاقتصادية في مجال التعاون الدولي.

لقد تزايد استخدام الدبلوماسية الاقتصادية في مجال التعاون الدولي في العلاقات الدولية، وتحتل اليوم الترتيبات و الصفقات التجارية مكانة الصدارة في العلاقات الدولية وهنا تكون المهام الرئيسية لعمل الدبلوماسيين الاقتصاديين هي تطوير العلاقات الاقتصادية والسياسية خدمة لمصالح الفواعل الدولية من خلال الأنشطة الاقتصادية المختلفة، وإن من أبرز استخدامات الدبلوماسية الاقتصادية في مجال التعاون الدولي مثل مجال التنمية والتجارة: إن الاهتمام المتزايد بقضايا حيوية للشعوب والدول، أصبح التركيز على المهام التقليدية للدبلوماسية أقل، وزاد التركيز بشكل كبير أن تخدم الدبلوماسية قضايا التنمية والاقتصاد

والسياحة في الدول، حيث تقوم الدول حول العالم باستغلال جهازها الدبلوماسي لخدمة قضايا نوعية متميزة تعود بالفائدة الاقتصادية عليها.

العلاقات السياسية والدبلوماسية الجيدة طريقة لتسهيل التبادل التجاري بين الدول، وفي عصرنا هذا أصبحت الدبلوماسية الحديثة تركز على جميع مجالات النشاط الاقتصادي في استيراد وتصدير وجذب الاستثمارات عبر العلاقات الثنائية أو العلاقات المتعددة الاطراف، حيث تشهد التجارة الدولية نمواً متزايداً وهي المجال الحيوي للدبلوماسية الاقتصادية في شقها التعاوني وعامل لترسيخ العلاقات الحسنة بين الفواعل الدولية، فبحسب احصاءات منظمة التجارة العالمية إن قيمة الصادرات العالمية للبلدان الأعضاء في المنظمة بلغت عام 2016 إلى (15,76) ترليون دولار، و(17,73) ترليون دولار عام 2017 ونحو (19,48) ترليون دولار في عام 2018، لكن بالرغم من زيادة قيمة الصادرات السلعية إلا أن نسبة النمو انخفضت من (3%) عام 2018 إلى (2,5%) عام 2019، وذلك بسبب تصاعد التوترات التجارية و زيادة عدم اليقين الاقتصادي، وهذا يأتي على عكس توقعات منظمة التجارة العالمية التي كانت تعتقد بتحسين النمو للتجارة العالمية عام 2020 لكنها انكشفت التجارة العالمية بشكل حاد بسبب جائحة فيروس كورونا لعالم 2020م. (عبدالحافظ الصاوي، 2019).

تعد التجارة العالمية وسيلة من الوسائل الدبلوماسية الاقتصادية كونها عاملاً رئيساً في التعاون الاقتصادي، وأن التعاون الاقتصادي هو عامل محفز ومشجع في التبادلات والاتصالات بين الدول، ويلعب دوراً بارزاً للغاية في العلاقات الدولية، فكلما ازدادت التبادلات التجارية تعززت بين الدول الأخرى و ازداد التفاهم وتعمقت الثقة المتبادلة بينهما.

المبحث الثاني: الدبلوماسية الاقتصادية الأمريكية تجاه إيران.

لقد تأثرت السياسات الخارجية الأمريكية بالنظريات التي تحلل العلاقات بين الدول وتفسيرها، ويمكن القول إنه في كل مدة زمنية معينة من تاريخ العلاقات الدولية انطلق فيها صناع القرار الأمريكي الخارجي من خلال نظرية معينة، والسياسات الخارجية كانت تعبيراً عن اتباع نظرية من نظريات العلاقات الدولية، وفيما يتعلق بهذا الموضوع هي نظرية

الاستقرار المهيمن وذلك عن طريق صناع القرار في أميركا ما يستتدون إليها لاتخاذ الدبلوماسية الاقتصادية سبيلاً في التعامل مع ايران وتحديداً بعد أحداث 11 سبتمبر 2001م. (علي أبوهيف، 2005، ص63).

ومن هذا المنطلق سوف أتطرق إلى المطالب التالية:

المطلب الأول: تفسير الدبلوماسية الاقتصادية الأميركية تجاه ايران.

عند التفسير عن الدبلوماسية الاقتصادية للولايات المتحدة الأميركية في ظل الهيمنة بالأخص بعد أحداث 11 سبتمبر 2001م، فإن ادارة جورج بوش الابن أصبحت أكثر قوة بسبب الميل المتزايد لإخضاع العالم للإدارة الأميركية، والتحكم في مواقع القوة والموارد العالمية والتوسع المستمر لدائرة النفوذ العسكري والسياسي لأميركا، ويمكن اعتبار استراتيجية الأمن القومي الأميركي خارطة لطريق الهيمنة على العالم لأنها منحت لأميركا حق شن الحروب الاستباقية، وتغيير الأنظمة غير المرغوب فيها بشكل أحادي دون الرجوع إلى الأمم المتحدة، ويمكن القول إن الاستراتيجية الأميركية بعد الحرب الباردة جميعها كانت تتمحور حول تكريس المزيد من الهيمنة الأميركية، بالأخص تجاه ايران والتي تركز على النقاط التالية: (برهان غليون، 2005، ص32-33).

1- تنمية بيئة عالمية تمكنها من العيش بلا منافس أو منازع، أي التأكيد على أن تكون القوة الوحيدة وليست مجرد قوة عظمى.

2- الحفاظ على هبة النظام السياسي الأميركي، وامتثال ايران لأي قرار يصدر من صناع القرار الأميركي.

ومن هنا ترى أميركا أن ايران قد تقف حائلاً أمام بسط هيمنتها في منطقة الشرق الأوسط أو تفوض هيمنتها عبر تدخلها في الشؤون الداخلية لدول المنطقة مثل: العراق، اليمن، سوريا، لبنان والسعودية، ولاسيما أنها قادرة علي تحريك وكلائها من الأحزاب والحركات السياسية التي أنشأتها ودعمتها إيدولوجيا ومادياً، مثل حزب الله اللبناني وحركة أنصار الله الحوثي في اليمن

وغيرهم من جماعات موالية، ويبدو أن إيران ترى نفسها المنافسة الوحيدة لأميركا في منطقة الشرق الأوسط بعد روسيا، وتتنظر إلى نفسها كقوة صاعده تمتلك كثيرا من مقومات القوة المهيمنة علي الأقل علي الصعيد الاقليمي (د.عصام بن الشيخ،2016،ص287).

ان الدبلوماسية الاقتصادية عبارة عن استخدام كل ما أتاحت من امكانات و قدرات اقتصادية للبلد سواء بشكل تعاوني عبر التجارة والمنح و المساعدات أو استخدامها كعقوبات اقتصادية تطوعياً لأهداف الدولة السياسية والاستراتيجية، وان اختيار الدبلوماسية الاقتصادية على نوع محدد من هذه الآليات وتوظيفها في السياسة الخارجية ترجع إلى أولويات كل دولة وأهدافها التي تزيد انجازها في سياستها الخارجية، وهو ما نجده بشكل جلي في علاقات أميركا الاقتصادية مع عدد من الدول، وبالأخص دولة ايران سواء عن طريق فرض عقوبات اقتصادية، أو عبر العقوبات التي تسمى بالذكية، وهي التي تفرض على خلفية القيام بأعمال عدوانية أو تهديد للسلم الدولي، لجعل إيران تقدم تنازلات ذات طبيعة سياسية أو اقتصادية أو عسكرية.(د.عصام بن الشيخ،2016،ص288).

إذ تستند أميركا إلى المنطلقات الفكرية لنظرية الاستقرار المهيمن في تعاملها مع إيران وتعمل على فرض هيمنتها على ايران في منطقة الشرق الأوسط، وتطويقها وتضعيف قدراتها من تحركاتها في المنطقة التي باتت تقف بالضد من النفوذ الأميركي فيها أو تعمل على تقويضه عبر أدوات مختلفة، أو مواجهة حلفائها من البلدان العربية حيث تحاول أميركا بالمقابل إبعاد تحقيق رغبة ايران في الزعامة الاقليمية في المنطقة، هذا فضلاً عن محاولتها تضعيف قدرات ايران الاقتصادية وخنقها عبر العقوبات الاقتصادية.

المطلب الثاني: أهداف الدبلوماسية الاقتصادية الأميركية تجاه إيران.

إن الاهداف للدبلوماسية الاقتصادية الأمريكية على إيران قد تتغير من حقبة زمنية إلى أخرى فالأهداف مرتبطة بالمستجدات، التي تطرأ على العلاقات بين البلدين، أو القضايا التي

تخص الاستراتيجيات والمصالح الأميركية تحديداً ومن هنا يمكن وضع بعض الأهداف
لأميركية لدبلوماسيتها الاقتصادية حيال ايران والتي تتمثل في التالي:

1- إضعاف ايران من تطوير قدراتها العسكرية التقليدية وغير التقليدية، ووقف تخصيب
اليورانيوم لمنعها من الحصول على السلاح النووي، وهذا كان هدف جميع الإدارات
الأميركية من عام 2001م إلى عام 2023م، وذلك انسجاماً من استراتيجية أميركا
الدولية الهادفة للحد من انتشار النووي في العالم، ولكنها اختلفت حول كيفية التعامل
مع طهران من أجل تحقيق هذا الهدف، وقد أعلنت أميركا عن ذلك أكثر من مرة وفي
العديد من المناسبات مثل ما ذكر الرئيس السابق (دونالد ترامب) أثناء خطاب له
بسبب القواعد الأميركية في العراق.

2- تغيير السلوك الإيراني تجاه بعض القضايا الرئيسية التي تهم أميركا ومنها: الحد من
تدخل إيران في الشؤون الإقليمية في منطقة الشرق الأوسط والكف عن دعم
الجماعات الإرهابية في المنطقة.

3- تغيير سلوكها الداخلي بشأن قضايا حقوق الانسان وحقوق المرأة بحسب ما تدعيها
أميركا.

4- ترسيخ الهيمنة والنفوذ الأميركي في منطقة الشرق الأوسط دون منازع، ودحر الهيمنة
الإيرانية في المنطقة، فأميركا تدرك بأن إيران تسعى للعب دور اقليمي طموح في
الشرق الأوسط، وتتنافس المملكة العربية السعودية للزعامة فيها، لذلك فإنها تعمل
على اضعاف ذلك الدور لإيران، ولا تريد أن تشاطرها في الهيمنة في منطقة الشرق
الأوسط والخليج تحديداً.

5- تأمين الممر المائي الحيوي المتمثل في مضيق هرمز، والتي تعبر منه معظم
الصادرات النفطية لبلدان المنقطة، فضلاً عن كونه أحد الممرات المهمة التي تعبر
منها معظم التجارة العالمية.

- 6- الضغط على إيران لزيادة الاحتجاجات أو المظاهرات المحلية لتغيير النظام عن طريق زعزعة الاستقرار المحلي.
- 7- التسبب في تدمير البنية التحتية والقدرات الانتاجية لإيران وقطع عائداتها المالية من الخارج وذلك عن طريق منعها من تصدير نفطها والسلع الأخرى إلى الخارج.
- 8- الحفاظ على حلفائها الاستراتيجيين من دول الخليج.
- 9- الحفاظ على أمن الكيان الصهيوني والكف على معاداته بحسب رأي الرئيس السابق ترامب (حسين عمارة, 2023).

فضلاً مما سبق، كانت أميركا وما تزال هي الدولة البارزة في مجال استخدام الأدوات الاقتصادية في سياستها الخارجية، ومن الجدير بالذكر أنها استخدمت تلك الأداة في مجال الصراع الدولي أكثر منها في مجال التعاون. ومن هنا يبدو أن خيار العقوبات الاقتصادية تجاه إيران يمثل الخيار الأصوب لأميركا ضمن الدبلوماسية الاقتصادية، وهو الخيار الأقل كلفة مقارنة بالخيار العسكري، وقد يبدو أنه أكثر فاعلية من استخدام الوسيلة العسكرية، مما يحد من فاعلية دولة إيران الإقليمية والتقليل من نفوذها في منطقة الشرق الأوسط.

الخاتمة:

اعتمدت أميركا الدبلوماسية الاقتصادية لتحقيق أهدافها السياسية والاقتصادية الدولية كإحدى الوسائل المؤثرة في السياسة الخارجية مع العديد من الدول، سواء استمالتها وكسبها إلى جانبها أو إجبارها لتغيير سياستها وسلوكها التي لا تتوافق مع الرؤية الأميركية، وذلك انطلاقاً من قدراتها المتنوعة الاقتصادية والعسكرية والمعرفية، ومن هنا تعطي أميركا الأولوية للدبلوماسية الاقتصادية في جانبها التصارعي تجاه إيران كإحدى الآليات الفاعلة لإدارة الصراع مع إيران بهدف اضعافها داخلياً وخارجياً دون اللجوء إلى القوة الصلبة، وبهذا تريد أميركا التصدي لمحاولات إيران في الهيمنة الإقليمية وتدخلاتها في شؤون دول منطقة الشرق

الأوسط، فضلاً عن كبح طموحات إيران النووية في صنع السلاح النووي وتطوير قدراتها الصاروخية بعيدة المدى.

النتائج:

- 1- إن الولايات المتحدة الأمريكية اعتمدت على الدبلوماسية الاقتصادية بالدرجة الأولى تجاه إيران بعد أحداث 11 سبتمبر، دون اللجوء إلى القوة العسكرية، وذلك لممارسة الضغوط عليها لتحقيق أهدافها،
- 2- إن استخدام الدبلوماسية الاقتصادية المتمثلة في العقوبات هي الأقرب إلى الواقع، وأنها أقل كلفة من استخدام القوة العسكرية، فضلاً عن أن الخيار العسكري لا يحظى بقبول دولي، وإن شن الحرب على إيران يظهر أميركا في دور المعتدي.
- 3- إن وجود التهديد الإيراني يسمح لأميركا بزيادة التغلغل في المنطقة والحصول على المزيد من صفقات الأسلحة والطاقة من الدول التي تشعر بالخطر الإيراني.

المراجع:

- 1- اسماعيل صبري مقلد، الاستراتيجية والسياسة الدولية، المفاهيم والحقائق الأساسية. مؤسسة الأبحاث العربية/ بيروت، 1985، ط2.
- 2- برهان غليون، العرب والعالم ما بعد 11 سبتمبر، دار الفكر، دمشق، 2005، ط1.
- 3- علي حسين الشامي، الدبلوماسية، نشأتها وتطورها وقواعدها ونظام الحصانات والامتيازات الدبلوماسية، دار الثقافة عمان، 2009، ط1.
- 4- علي صادق أبوهيف، القانون الدبلوماسي، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2005، ط1.
- 5- حسين عمارة، ماهي الشركات المتضررة من إعادة فرض العقوبات الأمريكية على إيران؟ موقع فرانس 24، تاريخ الزيارة 2023/5/28. : <http://tinyurl.com/yxqjxz4m>
- 6- عصام بن الشيخ، الهيمنة كهدف في السياسة الخارجية الأميركية، دراسة في أدبيات جوزيف ناي وفرانسيس فوكوياما، مجلة دفاتر السياسة والقانون، الجزائر، العدد 15، 287،
<https://dspace.univ-ouargla.dz/jspui/bitstream/123456789/11221/1/D1520.pdf>
- 7- عبدالحافظ الصاوي، حرب العملات وتفاقم الصراع الاقتصادي، موقع العربي، تاريخ النشر 2019/3/6، تاريخ الزيارة 2023/5/24
<https://www.alaraby.co.uk/economy/c0bfc3a9-90f6-4642-abb0-27166ea9b12f>

دور الشركات متعددة الجنسيات في الاقتصاد الدولي

رمضان الشارف سعيد

ماجستير دراسات استراتيجيه واقليمي وطالب دكتوراه بالاكاديميه الليبيه

الملخص:

يتناول هذا البحث موضوع الشركات متعددة الجنسيات ودورها في الاقتصاد الدولي من خلال تحليل مفهومها وماهيتها وأهدافها وأهميتها ودورها في إدارة عمليات الاقتصاد الدولي وتفاعلاته. ومن ثم استعراض وتحليل إيجابيات هذه الشركات وسلبياتها على المستوى الاقتصادي والسياسي والاجتماعي والعسكري-الأمني وكذلك المستوى الأخلاقي والإنساني. ويخلص إلى عدد من النتائج والتوصيات.

الكلمات المفتاحية: الشركات متعددة الجنسيات- الاقتصاد الدولي- إيجابيات وسلبيات الشركات المتعددة الجنسيات.

Abstract:

This research deals with the topic of multinational companies and their role in the international economy through their concept, nature, objectives, importance, and role in managing the operations and interactions of the international economy.

Then analyze the positives and negatives of these companies on the comprehensive economic, political, military-security level, as well as the moral and humanitarian level. It concludes with a number of findings and recommendations.

Keywords: multinational companies - international economy - advantages and disadvantages of multinational companies

مقدمة:

إزداد الاهتمام في المدة الأخيرة بالشركات المتعددة الجنسيات لما لها من تأثير عميق وكبير في الاقتصاد الدولي. إذ تعد الشركات المتعددة الجنسيات من أهم ملامح النظام الاقتصادي الدولي وهي من أبرز الفواعل الاقتصادية المساهمة بصفة فعالة في عملية الاقتصاد الدولي لما تتمتع به من ضخامة حجمها، وانتشارها الجغرافي والسوقي في جميع أنحاء العالم، علاوة على تعدد أنشطتها ومنتجاتها.

ومن هنا لا يمكن تجاهل أو إغفال دور هذه الشركات كقوة اقتصادية هائلة في التأثير على حجم وقوة وشكل وجوهر الاقتصاد الدولي من حيث المضمون والعملية. بحيث صارت هذه الشركات تفرض نفسها كقوة محركة للنظام الاقتصادي الدولي وعلى العلاقات والتفاعلات الاقتصادية الدولية، بحيث لا يمكن تجاهل تأثيرها ونفوذها، لما تتمتع به من إمكانيات مادية وبشرية وتكنولوجية هائلة، تمتد وتنتشر عبر دول ومناطق وقارات العالم المختلفة من خلال أنشطتها وعملياتها انتشارها الواسع عبر فروعها ومشروعاتها المتعددة وتنوع منتجاتها من السلع والخدمات التي تغطي كل المجالات والأسواق المحلية والناشئة في تمدد عالمي نحو خلق مزايا تنافسية تعظم دورها وتأثيرها ومكانتها في الاقتصاد الدولي.

إشكالية البحث وتساؤلاته:

تدور إشكالية البحث حول سؤال محوري يمكن صياغته على النحو التالي: ما مدى تأثير الشركات المتعددة الجنسيات على الاقتصاد الدولي؟ وفي ضوء هذه الإشكالية نطرح مجموعة من الأسئلة الفرعية أهمها:

- ماهية الشركات المتعددة الجنسيات.
- ما مدى حجم الشركات متعددة الجنسيات وتنوعها وانتشارها من الناحية الجغرافية وأنشطتها الاقتصادية؟
- ما هو حجم مساهمة الشركات متعددة الجنسيات في الاقتصاد الدولي؟

● ماهي إيجابيات وسلبيات الشركات متعددة الجنسيات وتأثير ذلك على الاقتصاد الدولي؟

فرضية البحث:

ينطلق هذا البحث من فرضية أساسية يمكن صياغتها على النحو التالي: إن الشركات المتعددة الجنسيات تمثل قوة اقتصادية هائلة من شأنها أن تؤثر في شكل وجوهر الاقتصاد الدولي من حيث المضمون والعملية.

أهمية البحث:

يكتسب هذا البحث أهميته من خلال التالي:

أهمية ظاهرة الشركات المتعددة الجنسيات كظاهرة حديثة لها أثرها في تفاعلات العلاقات الدولية والاقتصاد الدولي. وباعتبارها موضوعاً مهماً يستحوذ على اهتمام الوسط الأكاديمي من جهة، والمؤسسات الدولية من جهة ثانية، علاوة على الاهتمام المتنامي بها من قبل الممارسين والخبراء في المجالات كافة.

أهداف البحث:

يسعى هذا البحث إلى تحقيق الأهداف التالية:

1. التعريف بمفهوم الشركات المتعددة الجنسيات وماهيتها والخصائص التي تميزها.
2. محاولة تصنيف هذه الشركات من حيث تعددها وأنشطتها ومدى انتشارها.
3. التعريف بأهمية الشركات المتعددة الجنسيات والأهداف التي تسعى إليها.
4. تحليل دور الشركات المتعددة الجنسيات في الاقتصاد الدولي.
5. تحليل إيجابيات وسلبيات الشركات المتعددة الجنسيات من الجوانب الاقتصادية والسياسية والعسكرية الأمنية وعلى مستوى الجانب الأخلاقي والإنساني.

مصطلحات البحث:

1. الشركات المتعددة الجنسيات:

لا يوجد تعريف محدد متفق عليه لمصطلح ومفهوم الشركات المتعددة الجنسيات، حيث تتعدد التعريفات لمفهوم وماهية الشركات متعددة الجنسيات. وهي تعريفات قد تتشابه وتختلف نظراً لطبيعة هذه الشركات من جهة، وزوايا التعريف من جهة ثانية. يعرف معجم المفاهيم الأساسية في العلاقات الدولية، الشركات المتعددة الجنسيات بأنها "عبارة عن نافذين يقومون بنشاطات اقتصادية وتجارية لقاء الربح في أكثر من بلد. وهي كيانات اقتصادية تملك تأثيراً هائلاً في الاقتصادي العالمي" (غريفيشس، أوكالان، 2002، ص 273-274).

2. الاقتصاد الدولي:

هو تعبير عن مستوى كلي من العلاقات والتفاعلات الاقتصادية الدولية، فهو يمثل الإطار الذي يجمع المعاملات الاقتصادية بين دول العالم والقوى الاقتصادية الأخرى. وقد يطلق عليه تعبير أحياناً "الاقتصاد العالمي الذي يرتبط وظيفياً بحالة التكنولوجيا وإمكانيات النقل والاتصال خارج الحدود، ومن العناصر الأساسية للاقتصاد العالمي المعاصر: السوق العالمية الموحدة، والنظام الاقتصادي المتعدد الأطراف" (عبد الكافي، ص 50-51).

مناهج البحث:

يعتمد هذا البحث المنهج التحليلي بغية تحليل دور الشركات متعددة الجنسيات في الاقتصاد الدولي والوقوف على العلاقة بين دور هذه الشركات كمتغير مستقل له تأثيره ودوره في الاقتصاد الدولي كمتغير تابع، والتعرف على التأثيرات والانعكاسات الإيجابية والسلبية للشركات متعددة الجنسيات على المستويات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والعسكرية والأمنية والقيمية الإنسانية. ويستعين البحث بالأسلوب المكتبي في جمع وتحليل البيانات من مصادر معلومات

ثانوية تتمثل في الكتب والدراسات والأبحاث العلمية ومواقع شبكة المعلومات الدولية التي تتصل بموضوع البحث.

خطة البحث:

تتوزع خطة البحث على مقدمة عامة وأربعة محاور أساسية كالتالي:

- المحور الأول: ماهية الشركات متعددة الجنسيات.
- المحور الثاني: أهداف الشركات متعددة الجنسيات.
- المحور الثالث: أهمية الشركات متعددة الجنسيات.
- المحور الرابع: إيجابيات وسلبيات الشركات متعددة الجنسيات.
- الخاتمة: النتائج والتوصيات.
- المراجع.

المحور الأول: ماهية الشركات متعددة الجنسيات

تتعدد التعريفات لمفهوم و ماهية الشركات متعددة الجنسيات. وهي تعريفات قد تتشابه وتختلف نظراً لطبيعة هذه الشركات من جهة، وحجمها وأهدافها من جهة ثانية، ومن جهة ثالثة تشابه أنشطتها وتنوعها. علاوة على جوانب التركيز التي تتضمنها هذه التعريفات، حيث "أوردت إحدى الدراسات عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة حول الشركات متعددة الجنسيات 21 تعريفاً لها" (شفيق، 1998، ص 35-36).

وتبدأ إشكالية تحديد ماهية الشركات متعددة الجنسيات من تعدد التسميات والأوصاف التي تطلق عليها مثل: الشركات عبر الوطنية. والشركات العابرة للحدود. الشركات عبر القومية- الشركات المتعدية للحدود. وكذلك الشركات الكبرى العالمية. إلى غيرها من التسميات والأوصاف المعبرة عنها. ونجد "أن بعض الاقتصاديين يميلون إلى استخدام تعبير المشروع متعدد الجنسية بدلاً من الشركات المتعددة الجنسية لأن لفظ المشروع أوسع مضموناً وسعة من لفظ الشركة،

حيث يشمل منشآت كثيرة قد لا ينطبق عليها مصطلح الشركة من الناحية القانونية" (عبد العزيز وآخرون، 2010، ص 119).

وكانت الأمم المتحدة أقرت "تسمية لهذه الشركات عام 1974 تحمل اسم (الشركات عابرة القوميات) ثم أنشأت مركزاً بهذا الاسم يتبع المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الأمم المتحدة، وأنشأت عام 1992 مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية لدراسة نشاط هذه الشركات" (عبد الحميد، 1998، ص 145).

وفي هذا الجانب بذلت جهوداً عدة من قبل العلماء والمتخصصين ترمي إلى التعريف بالشركات متعددة الجنسيات وتحديد ماهيتها.

عرف الأمريكي المتخصص في علوم الاقتصاد (ميلتون فريدمان) الشركات متعددة الجنسيات بأنها: "الشركة التي تقوم بشكل أو بآخر وحسب اختصاصها باستثمارات مباشرة في أكثر من دولة، وتنظم نشاطاتها في الحاضر والمستقبل فيما يخص التسيير والاستراتيجية على المدى الطويل في الإطار الدولي" (لمرزي، سالمى، 2020، ص 39).

عرف المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة الشركات متعددة الجنسيات بأنها: "كيان اقتصادي يزاول التجارة والإنتاج عبر القارات. وله في دولتين أو أكثر شركات وليفة أو فروع تتحكم فيها الشركة الأم بصورة فعالة، وتخطط لكل قراراتها تخطيطاً شاملاً" (عبد العزيز وآخرون، 2010، ص 118).

وتعكس ماهية الشركات المتعددة الجنسيات خصائص هذه الشركات التي يمكن أن نلخصها في التالي:

1. تعد ظاهرة الشركات المتعددة الجنسيات ظاهرة حديثة نسبياً، إذا يرجع الانتشار الحقيقي للشركات المتعددة الجنسيات إلى مطلع القرن الماضي ففي عام 1914 كان مفهوم هذه الشركات قد توطد بشكل راسخ، وقدر الرصيد العالمي للاستثمارات الأجنبية المباشرة لهذه الشركات بـ 14 مليار دولار، وكانت الشركات البريطانية آنذاك المصدر الأكبر للاستثمار، تليها الشركات الأمريكية والألمانية" (خضر، 2004، ص 3).

2. الشركات متعددة الجنسيات شركات عملاقة توازي سيولتها المالية ميزانيات دول بأكملها وتفوقها أحياناً. حيث تسيطر أكبر 500 من هذه الشركات على أكثر من ثلثي التجارة العالمية التي تدور عملياتها بين الشركات التابعة لها. ويقدر الرصيد العالمي للاستثمارات الأجنبية المباشرة لهذه الشركات بـ 14 مليار دولار. علاوة على ذلك نجد "أن الشركات المتعددة الجنسيات باتت تمتلك أصولاً رأسمالية تزيد عن 36 ترليون دولار وهو ما يقارب إجمالي الناتج المحلي لجميع دول العالم في كوكبنا"². ولذا تعد الشركات المتعددة الجنسيات "كيان تجتمع لديه رؤوس الأموال الضخمة، من خلال السعي المحموم إلى الربح، حيث نشأت شركات حيازة تمتلك أصولاً مالية وموجودات وميزانيات توازي ما لدى دول بأكملها" (عبد العزيز وآخرون، 2010، ص 416).
3. تتميز الشركات المتعددة الجنسيات بضخامة حجمها و انتشارها الواسع عبر فروعها في عدد كبير من الدول ومناطق العالم والقارات المختلفة حيث تشير التقديرات إلى "أن عدد الشركات المتعددة الجنسيات يناهز 65 ألف شركة، وقرابة 850 ألف شركة أجنبية تابعة لها في شتى أنحاء العالم وكانت الدول المتقدمة صناعياً موطناً لنحو 77 % من إجمالي الشركات المتعددة الجنسيات في العالم، كما إن أكبر 50 شركة متعددة الجنسية تنتشر في الدول النامية و تماثل في الحجم أصغر شركة من بين 100 شركة في العالم" (الجميل، 2004، ص 27).
4. تتميز الشركات المتعددة الجنسيات باستحواذها على مساحة كبيرة من حصص السوق العالمي، حيث "تتمتع هذه الشركات بمجموعة من المزايا الاحتكارية كاحتكار التكنولوجيا الحديثة والمهارات الفنية والإدارية وأساليب مراقبة الجودة والتسويق مما يتيح لها زيادة قدراتها التنافسية عالمياً" (الفاروق، 2001، ص 187).
5. تتميز الشركات المتعددة الجنسيات بخاصية التمركز في اتخاذ القرارات ووحدة التصرف والاستراتيجية والموارد البشرية والمادية والفنية، مصحوباً ذلك "بمركزية اتخاذ القرارات

- وإدارة عملياتها باستراتيجية عالمية منسقة والقدرة على نقل التكنولوجيا وتوجيه الاستثمار نحو كل الدول" (عبد العزيز وآخرون، 2010، ص 122).
6. تتميز الشركات المتعددة الجنسيات بخاصية التعدد فهي تضم في مكوناتها عدة شركات وتمارس أنشطة متعددة في مجالات عدة، تتعدى المجال الاقتصادي والتجاري والإعلامي والنفطي إلى المجال العسكري (شركات السلاح الكبرى) والمجال الأمني من خلال بروز ظاهرة الشركات الأمنية الخاصة التي "اكتسبت أهمية متزايدة بعد هجمات 11 سبتمبر 2001، على الرغم من أن تاريخها يعود إلى العصور السابقة بأشكال ومقاييس مختلفة وأصبحت ذات طابع عصري واحترافي وتعمل كمؤسسات خاصة منذ الستينيات من القرن الماضي" (سونهار، 2021، ص 44).
7. تعد الشركات المتعددة الجنسيات ذات طابع اقتصادي وتجاري عولمي فهي أحد مظاهر وتجليات العولمة الاقتصادية التي تتجاوز الاقتصاد القومي إلى الاقتصاد الكوني وتخرق الحدود والمجال الاقتصاد التقليدي للدولة، وتفرض ذاتها كمتغير مؤثر في كل جوانب سياسات الدول الاقتصادية والحمائية. حيث تمثل الشركات المتعددة الجنسيات قوة اقتصادية كبيرة في العالم، ويمكن أن تلعب دوراً في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. "لذا من الطبيعي أن يبرز دورها على الساحة الداخلية (الوطنية) ويتجاوز حدود الدولة إلى ما هو فضاء عولمي كبير. حيث تعد الشركات المتعددة الجنسيات من أهم ملامح ظاهرة العولمة أو النظام الاقتصادي الجديد، نظراً لضخامة حجمها وتنوع نشاطها وانتشارها الجغرافي والسوقي، وقدرتها على تحويل الإنتاج وإقامة التحالفات الاستراتيجية العابرة للحدود" (عبد العزيز وآخرون، 2010، ص 114).

المحور الثاني: أهداف الشركات متعددة الجنسيات

تتسم أعمال وأنشطة الشركات متعددة الجنسيات بالطابع الربحي وتتوجه به. فهو الهدف المحرك لعملياتها وأنشطتها، وهي بذلك تعتمد إلى تنوع نشاطاتها لتشمل قطاعات الإنتاج والتجارة والخدمات والمال والمصارف الدولية، بغية توزيع المخاطر وتنويع مصادر الربح، وسعيها لتحويل العالم إلى ساحة اقتصادية واحدة بغية بسط نفوذها، وإحكام سيطرتها على قطاعات الأعمال في العالم، مستفيدة من منجزات التقدم العلمي والتقني المتاح لها" (عبد العزيز وآخرون، 2010، ص 113).

وعلى خلفية ذلك يمكن تحديد أهداف الشركات متعددة الجنسيات في التالي:

1. السعي إلى تحقيق الأرباح والمكاسب المالية وتنويع مصادرها من أجل استدامتها. بما يحقق أرباحاً مضاعفة لها.
2. السعي إلى الهيمنة على السوق العالمي، بداية من إحكام سيطرتها على الأسواق المحلية والناشئة وتوجهها نحو احتكار "مساحة السوق الذي يغطيها نشاطها، وامتدادها الجغرافي خارج الدولة الأم، بما لها من إمكانيات هائلة في التسويق وفروع وشركات تابعة لها في مختلف أنحاء دول العالم (عبد العزيز وآخرون، 2010، ص 123).
3. السعي إلى تكوين وإيجاد ميزة تنافسية عليا، حيث تسعى هذه الشركات للقضاء على منافسيها في الدول المضيفة، وقد تلجأ للسيطرة على شركات أخرى قائمة بالفعل وتحويلها إلى شركات تابعة لها بهدف "تحقيق مصالحها الاقتصادية وتعزيز قدراتها التنافسية والتسويقية، واستفادة كل واحدة منها بالمزايا التي تملكها كالمزايا التكنولوجية والمعرفة الفنية وأساليب التسويق والمهارات الإدارية، مما يتيح لها زيادة قدراتها التنافسية عالمياً (عبد الحميد، 2003، ص 29).
4. السعي إلى لعب دور الفاعل المؤثر في الاقتصاد الدولي وهي فاعل عابر للحدود بحيث إن تصبح الفاعل المحرك للمجال الذي يتحرك فيه ويكون لها دور في إطار

منظومة محكمة واستراتيجية معتمدة، وأن يكون لها الحضور الأبرز والدور الأكبر من حيث المساحة ومن حيث القوة.

المحور الثالث: أهمية الشركات متعددة الجنسيات

لا يمكن بحال من الأحوال حصر أهمية الشركات متعددة الجنسيات في حيز أو مجال معين حيث تشكل الشركات متعددة الجنسيات أهمية خاصة في عالم اليوم وعلى المستويات كافة، فهي ظاهرة أصبحت تفرض نفسها كقوة محرّكة للنظام الاقتصادي الدولي لا يمكن تجاهل تأثيرها ونفوذها، لما تتمتع به من إمكانيات مادية وبشرية هائلة، تمتد إلى مختلف دول العالم. وتعدّ أنشطتها ومنتجاتها بغرض توزيع المخاطر وتوزيع مصادر الربح، وتستفيد من مجزات التقدم العلمي والتقني الذي يتميز به.

فالشركات المتعددة الجنسيات لها أهميتها الخاصة في الدفع باقتصادات الدول النامية والاقتصاديات الناشئة، والرفع من قدراتها المادية والمالية وتدريب وصقل الموارد البشرية، واستقطاب العمالة الماهرة والمدربة منها. وتبادل الخبرات الفنية والتقنية في المجالات والمشروعات الاقتصادية كافة.

علاوة على ذلك تعد أهمية الشركات المتعددة الجنسيات في كونها مصدراً مهماً لاستقطاب الاستثمارات الأجنبية والاستفادة من الفرص التي تتيحها ومن خبراتها وتجاربها، حيث يمكن القول: "إن الشركات المتعددة الجنسيات تعد إحدى الأشكال الرئيسة التي يتخذها الاستثمار الأجنبي المباشر للانطلاق نحو أسواق جديدة، وأن هذه الشركات تعد عامل لتحقيق الحرية المطلقة لحركة انتقال رؤوس الأموال، ونقل التكنولوجيا المتقدمة إلى الدول النامية والأسواق الناشئة، وأصبحت تشكل قوة وسلطة مالية واقتصادية في الاقتصاد العالمي" (عبد العزيز، 2010، ص 131-132).

المحور الرابع: سلبيات وإيجابيات الشركات متعددة الجنسيات.

لظاهرة الشركات المتعددة الجنسيات وأنشطتها جوانب إيجابية وأخرى سلبية ويمكن أن نستعرض ذلك من خلال التالي:

1. إيجابيات الشركات المتعددة الجنسيات:

تبدو الجوانب الإيجابية لهذه الشركات من كونها عامل اقتصادي محفز للنشاط الاقتصادي في البلدان الأخرى، حيث ينظر إليها كقوة اقتصادية عالمية يمكن أن تلعب دوراً بارزاً في تحقيق ودفع عمليات التنمية الشاملة خاصة في دول العالم النامي التي تفتقد إلى شرط إنجازها. فالدول حديثة النمو تتجه إلى جذب المستثمر الأجنبي المباشر للاستثمار على أرضها رغبة في تسريع وإنجاز عمليات وخطط التنمية للحصول على التكنولوجيا غير المتوفرة محلياً، وكذلك لخلق فرص عمل للمواطنين، وكذلك الحصول على تكنولوجيا الإدارة وتنظيم المشروعات، وكذلك الدخول في غمار المنافسة داخلياً وخارجياً.

وبحسب ذلك فإن مشروعات وأنشطة الشركات المتعددة الجنسيات من شأنها "اتاحة فرص عمل للعمالة وتحسين مستوى الدخول وارتفاع تحسين الإنتاجية وكذا تنمية المنافسة المحلية بكسر حدة الاحتكار المحلي لبعض الشركات المحلية، وبالتالي زيادة حجم المنافسة بين الشركات العالمية سواء كانت وطنية أو أجنبية" (عبد العزيز وآخرون، 2010، ص 127). وهناك من يرى أن للشركات المتعددة الجنسيات لها دور إيجابي كبير في تسريع الثورة التكنولوجية، فبفضلها زادت نسبة الاكتشافات التكنولوجية الحديثة والتي كانت نتيجة لجهود البحث والتطوير development and Research التي قامت بها هذه الشركات، حيث "تعد الشركات المتعددة الجنسيات مصدراً أساسياً لنقل المعرفة الفنية والإدارية والتنظيمية وذلك من خلال التدريب وتوفير العمالة المتخصصة الأمر الذي يسهم في تضيق الفجوة التكنولوجية بين الدول المتقدمة والنامية" (صقر، 2003، ص 29).

2. سلبيات الشركات المتعددة الجنسيات:

تبدو الجوانب السلبية للشركات المتعددة الجنسيات على أكثر من بعد، منها:

- البعد الاقتصادي:

لقد أدى نشاط هذه الشركات إلى نتائج سلبية في مختلف مجالات الحياة خاصة في الدول النامية وعلى النشاط الاقتصادي الذي يعكس قوة الدولة ومدى نجاح سياستها الاقتصادية. ففي الوقت الذي يمكن أن تلعبه الشركات المتعددة الجنسيات من أدوار إيجابية في نجاح أعمال الأسواق الناشئة في دول العالم النامي من خلال خلق فرص متزايدة، فهي من جانب آخر تمثل تهديدات تنافسية على هذه الأسواق وعلى اقتصاديات هذه الدول. مما يشكل مخاطر جمة قد تولد أزمات اقتصادية مزمنة على الاقتصاديات المحلية نتيجة تقلبات السوق العالمي وعدم استقرار البيئة الخارجية، وزيادة حدة التنافسية بين الشركات الكبرى العملاقة في الاستحواذ على الأسواق المحلية.

فاقتصاديات الشركات المتعددة الجنسيات تتبع اقتصاديات الدول النامية وتجعل منها تابعاً لتوجهاتها ومصالحها وأهدافها. وتصبح في دائرة التبعية الاقتصادية، مما يؤدي إلى فشل معظم أنماط التنمية والسياسات المتبناة في الدول النامية لتحقيق هدف التنمية الاقتصادية. ويترتب على ذلك تهديد مباشر لاقتصاديات الدول النامية واستقلالها واستنزف مواردها الوطنية، علاوة على خلق أزمة المديونية نتيجة تراكم الديون على هذه الدول التي تسعى إلى تجاوز مآزق خدمة ديونها، بزيادة إنتاج تصدير المواد الخام التي تعتمد عليها للحصول على النقد الأجنبي، مما يسرع في تدهور أسعار هذه الصادرات وانتعاش اقتصادات الدول الصناعية المستوردة لها (مرسي، 1998، ص 128).

كما أن انتشار الشركات المتعددة الجنسيات وكثافة أنشطتها الربحية يكون بيئة مناسبة لانتشار وتفشي الفساد الاقتصادي والإداري في الدول النامية؛ نتيجة تحكم الشركات المتعددة الجنسيات في اقتصاديات هذه الدول وتوجيه سياساتها، حيث في بعض الدول

النامية تمثل الشركات المتعددة الجنسيات نحو 90% من الأعمال، ويمثل ذلك أكبر التحديات التي تواجه عمليات التخطيط الاقتصادي والتنموي في الدول النامية" (تقرير مركز المشروعات الدولية الخاصة، 2011، ص 22-23).

ومن هنا تلعب الشركات المتعددة الجنسيات دوراً خطيراً في ترسيخ مفهوم الإنسان الاقتصادي ونشر القيم الاستهلاكية والمعايير للأخلاقية التي تشجع على النسخ الأخلاقي والفساد والميل إلى التكسب والاستغناء بطرق غير مشروعة (بوطالب، 2006، ص 50). يتم ذلك في ظل غياب أو ضعف آلية المساءلة والمحاسبة في الدول النامية وعدم توفر عنصر الشفافية في تسيير أمور الدولة وشؤون الحكومة، وبالتالي هدر الموارد وعدم قدرة الحكومات على توظيف هذه الموارد التوظيف الأمثل، حيث عادة ما تلجأ حكومات هذه الدول ونخبها السياسية الفاسدة إلى تلقي الرشوة؛ من أجل تعظيم أرباحها وتحقيق مصالحها الخاصة على حساب المصلحة القومية للأمة ومستقبل شعوبها.

– البعد السياسي:

الشركات المتعددة الجنسيات ذات مصالح متعددة، وقد تقوم بالتدخل بين الحين والآخر في الشأن العام لضمان مصالحها، من خلال اختراق المجال السياسي، خاصة إذا عرفنا أن هذه الشركات هي "مكون أساسي في جماعات الضغط التي تسعى من خلال عملها إلى التأثير في النظم السياسية؛ وبالنتيجة التحكم في قراراتها كي تتوافق مع أهدافها ومصالحها" (جبار، ص 419). فهي من خلال تداخلاتها المباشرة وغير المباشرة في الشأن السياسي قد تكون لها آثار سلبية على الحياة السياسية بصفة عامة.

وتتعدى الآثار السلبية للشركات المتعددة الجنسيات من الناحية السياسية نحو البعد الدولي، بحيث أصبحت أداة توظيف سياسي واستخباراتي، من خلال قيام العديد من هذه الشركات بلعب أدوار سياسية، من خلال "الضغط على حكومات العديد من الدول

وابتزازها، وقيام بعضها بالانقلاب على الحكومات المنتخبة، فخلال السبعينيات اتهمت شركة آي.تي.تي. وشركة أناكوندا كوب، بمساعدة وكالة الاستخبارات المركزية الأمريكية بالإطاحة بحكومة سلفادور الليندي في تشيلي، وهي الحكومة الاشتراكية المنتخبة ديمقراطياً بغية استرجاع أصولها المؤممة" (غريفيش، أو كلاهان، ص 272).

البعد العسكري:

تبدو خطورة الشركات المتعددة الجنسيات في بعدها العسكري واضحة الآثار السلبية، حيث وصفت ظاهرة الشركات الأمنية الخاصة بأنها "نوع من العولمة العسكرية" أو الذراع العسكري للعولمة". أو أنها "العولمة الخشنة". حيث يعهد لهذه الشركات بتأمين الحماية للعديد من الجهات والمؤسسات الحيوية؛ بدءاً من المطارات إلى الموارد الطبيعية، مقابل أموالاً طائلة تدفع لها، والأدهى أن هذه الشركات العسكرية والأمنية الكبرى تحولت إلى أداة تدخلية واستباحتية للشؤون الداخلية للدول، توظفها الدول الكبرى في تحقيق أهدافها في الغزو والاحتلال، وتنفيذ عدد من العمليات والمهام العسكرية الخطيرة، كالإطاحة بأنظمة الحكم المعادية لتوجهات هذه الدول الكبرى. ولعل الحالة العراقية 2003 حالة ماثلة وعالقة بالأذهان؛ حيث لعبت الشركات العسكرية والأمنية الكبرى دورها في اجتياح العراق واحتلاله وإسقاط نظامه السياسي (نظام صدام حسين) تحت المظلة الأمريكية أو ما سمي بالتحالف الدولي لمحاربة الإرهاب. ولعل من أشهر وأبرز هذه الشركات خطورة هذه الشركات الأمنية وتكمن في أنها "تعمل في سياق يتسم بغياب تام لقانون ينظم نشاطها، بحيث صارت تملّي شروطها على الدول التي تخلت طواعية عن سيادتها لصالح تأمين مكلف؛ ودفاع كان يمكن أن يقوم به مواطنون بدلاً من استقطاب طاقم أقرب للمرتزقة منه لإطار مؤسسي يهدف إلى التأمين والدفاع" (بوحنية، 2015، ص 2).

- البعد الأخلاقي والإنساني:

يتوجه عمل ونشاط الشركات المتعددة الجنسيات بعامل الربحية. وهو عامل لا يضع الاعتبار الأخلاقية والإنسانية في دائرة اهتماماته. فهذه الشركات من أجل تحقيق ومضاعفة أرباحها تتجه نحو تجاهل الظروف والحاجات الإنسانية، فغالبا "ما يتم ارتكاب ممارسات اللاأخلاقية تمس بحقوق الإنسان، المتعلقة بالحياة والحرية والعدل والمساواة، واختيار العمل، بحق العاملين في هذه الشركات (عبد العزيز وآخرون، 2010، ص129). وتتعدد النماذج الصارخة لمثل هذه الممارسات التي تشكل انتهاكا فاضحا للقانون الدولي للعمل، ومواثيق وعهود حقوق الإنسان، خاصة العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية 1966. ويشار هنا إلى الممارسات اللاأخلاقية واللاإنسانية من قبل شركة نستله التي قامت باستغلال العمال في مزارع الكاكاو في ساحل العاج، من حيث ساعات العمل الطويلة والظروف السيئة وباعتهم كالعبيد، ولم تكثف بذلك إذ كشفت تقارير اليونيسيف عام 2002 عن شحن وتشغيل 200 ألف طفل في مزارع الكاكاو؛ تم شحنهم من بلدان مثل مالي وبوركينا فاسو إلى ساحل العاج، وأجبرتهم الشركات على العمل تحت ظروف خطيرة (عبد العزيز وآخرون، 2010، ص 130).

كما كان للشركات المتعددة الجنسيات خاصة العسكرية والأمنية تاريخ حافل إجرامي في المساس بالأبعاد الأخلاقية واللاإنسانية في العديد من الدول، خاصة في العراق وأفغانستان والتي تتمثل في عمليات القتل العمد والقتل خارج القانون والتعذيب وانتهاكات متعددة لحقوق الإنسان. ويكشف تقرير أعده المقرر الأممي الخاص بشؤون المرتزقة (إيركي برناليس). الذي عينته الأمم المتحدة لتقديم تقرير عن الشركات العسكرية والأمنية الخاصة عن "أن الشركات العسكرية الخاصة هي كيانات إجرامية يجب معاقبتها بشدة ولها علاقات وطيدة بانتهاكات حقوق الإنسان. إلا أن الأمم المتحدة ذاتها تستفيد

بشكل متكرر من خدمات الشركات العسكرية الخاصة وتحول لها أموالاً تصل إلى 300 مليون دولار سنوياً (سونهار، 2021، ص49).

الخاتمة:

تناول هذا البحث موضوع الشركات متعددة الجنسيات ودورها في الاقتصاد الدولي من خلال تحليل مفهومها وماهيتها وأهدافها وأهميتها ودورها في إدارة عمليات الاقتصاد الدولي وتفاعلاته. ومن ثم استعراض وتحليل إيجابيات هذه الشركات وسلبياتها على المستوى الاقتصادي والسياسي والعسكري-الأمني وكذلك المستوى الأخلاقي والإنساني.

وسعى البحث إلى الإجابة على سؤال محوري تمت صياغته على النحو التالي: ما مدى تأثير الشركات المتعددة الجنسيات على الاقتصاد الدولي؟

كما سعى إلى اختبار الفرضية الأساسية التي انطلق منها، والتي تم صياغتها على النحو التالي: أن الشركات المتعددة الجنسيات تمثل قوة اقتصادية هائلة من شأنها أن تؤثر في شكل وجوهر الاقتصاد الدولي من حيث المضمون والعملية.

النتائج:

من خلال تحليل دور الشركات المتعددة الجنسيات في الاقتصاد الدولي خلص البحث إلى النتائج التالية:

1. مفهوم الشركات المتعددة الجنسيات مفهوم جدلي لا يحظى باتفاق عام حول عناصره وأبعاده، حيث تتعدد التعريفات بهذا المفهوم وهي تعريفات قد تتشابه وتتباين من حيث زوايا النظر والتعامل معه.
2. تعكس ماهية الشركات المتعددة الجنسيات خصائص هذه الشركات التي تقربنا من المفهوم، وهي خصائص يمكن إجمالها في كونها ظاهرة حديثة نسبياً، تتسم بخاصية التعدد، فهي تضم في مكوناتها عدة شركات، وتمارس أنشطة متعددة في مجالات عدة، تتعدى المجال الاقتصادي والتجاري والإعلامي والنفطي إلى المجال العسكري (شركات

السلاح الكبرى) والمجال الأمني. مما يعكس ضخامة حجمها وانتشارها الواسع عبر فروعها في عدد كبير من الدول ومناطق العالم والقارات المختلفة. وهي شركات أو مشروعات اقتصادية وتجارية عملاقة توازي سيولتها المالية ميزانيات دول بأكملها وتفوقها أحياناً. والأبرز أن هذه الشركات تعد أحد مظاهر وتجليات العولمة الاقتصادية التي تتجاوز الاقتصاد القومي، إلى الاقتصاد الكوني وتخرق الحدود والمجال الاقتصادي التقليدي للدولة، وتفرض ذاتها كمتغير مؤثر في كل جوانب سياسات الدول الاقتصادية والحمائية.

3. تعد الشركات المتعددة الجنسيات فاعل مؤثر في الاقتصاد الدولي من خلال أهميتها وأهدافها فهي محرك مؤثر لتفاعلات وعمليات الاقتصاد الدولي والعلاقات الاقتصادية الدولية، فهي تسعى إلى الهيمنة على السوق العالمي، بداية من أحكام سيطرتها على الأسواق المحلية والناشئة وتوجهها نحو احتكار السوق العالمي وامتدادها الجغرافي خارج الدولة الأم، بما لها من إمكانيات هائلة في التسويق وفروع وشركات تابعة لها في مختلف أنحاء دول العالم.

4. في التقييم النهائي لظاهرة الشركات المتعددة الجنسيات نجد أنها ليست خيراً مطلقاً، وليست شراً على الإطلاق، فهي لها جوانب إيجابية وسلبية على المستويات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والعسكرية والأمنية وعلى المستوى الأخلاقي والإنساني.

التوصيات:

على خلفية النتائج التي توصل إليها البحث، يتقدم الباحث بالتوصيات التالية:

1. في عالم أصبح متداخلاً ومتشابكاً أشبه بقرية صغيرة واحدة في ظل معطيات ظاهرة العولمة الاقتصادية والسياسية والعسكرية والأمنية ينبغي إفراد مساحة معتبرة من البحث والتحليل لظاهرة الشركات المتعددة الجنسيات كعامل مؤثر وفاعل مهم له دوره في توجيه السياسات الاقتصادية ضمن تفاعلات وعمليات الاقتصاد الدولي.

2. التوجه نحو صانع القرار السياسي والاقتصادي الليبي بالاهتمام بظاهرة الشركات المتعددة الجنسيات وتبصيره؛ للاستفادة من إيجابياتها وتعظيم الفرص التي توفرها للدولة الليبية، والتقليل من سلبياتها؛ والحد من مخاطرها وتهديداتها.

المراجع:

الكتب:

1. خضر، حسان، الاستثمار الأجنبي المباشر، تعاريف وقضايا، منشورات المعهد العربي للتخطيط، الكويت، 2004.
2. شفيق، محسن، المشروعات ذو القوميات المتعددة من الناحة القانونية، القاهرة: مطبعة جامعة القاهرة، الكتاب الجامعي، 1998.
3. صقر، عمر، العولمة وقضايا اقتصادية معاصرة، القاهرة: الدار الجامعية، 2003.
4. عبد الحميد، عبد المطلب، النظام الاقتصادي العالمي، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، 1998.
5. غريفشس، مارتن، أوكالان تيري، المفاهيم الأساسية في العلاقات الدولية، دبي: منشورات وترجمة مركز الخليج للأبحاث، 2002.
6. مرسي، فؤاد، الرأسمالية تجدد نفسها، سلسلة عالم المعرفة (147). الكويت: منشورات المجلس الوطني للثقافة والآداب والفنون، 1998.

الدوريات والمجلات العلمية:

1. الجميلي، حميد، الشركات متعددة الجنسية ودورها في الإنتاج الدولي، أبو ظبي: مجلة أخبار النفط والصناعة، العدد 401، فبراير 2004.
2. الفاروق، عمر، مطالعة حول الاستثمار الأجنبي ونقل التكنولوجيا، مجلة التعاون الصناعي في الخليج العربي، العدد 86، أكتوبر 2001.
3. سونهار، غوكتوغ، الشركات العسكرية الخاصة: الإطار المفاهيمي والمسار التاريخي، مجلة شؤون الشرق الأوسط، المجلد 1، العدد 3 نوفمبر-ديسمبر 2021.
4. عبد العزيز، أحمد، وآخرون، الشركات المتعددة الجنسيات وأثرها على الدول النامية، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد 85، 2010.
5. لمرزي مفيدة، سالمى وردة، الشركات المتعددة الجنسيات واقتصاديات الدول النامية، مجلة إيليزا للبحوث والدراسات، المجلد 5، العدد 1، 2020 الاقتصاد، العدد 85، 2010.

التقارير

1. بوحنية، قوي، شركات الأمن الدولية الخاصة العاملة في إفريقيا (تقرير)، الدوحة: مركز الجزيرة للدراسات، أبريل 2015.
2. تشجيع حوكمة الشركات في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا: تجارب وحلول (تقرير)، مركز المشروعات الدولية الخاصة-المنتدى العالمي لحوكمة الشركات، فبراير 2011.

مواقع شبكة المعلومات الدولية:

1. عبد الكافي، إسماعيل عبد الفتاح، الموسوعة الميسرة للمصطلحات السياسية (عربي-إنجليزي)، موقع كتب عربية www.alkotobarabia.com
2. جبار، مؤيد، دور الشركات الكبرى في صنع القرار السياسي الأمريكي، موقع مجلة أهل البيت-العراق [/http://abu.edu.iq](http://abu.edu.iq)





Al-Refak Journal for Knowledge

Semi- annual refereed scientific journal

Issued by Al-Refak University for Applied Sciences and Humanity

9th issue June 2024

The Impact of FDI and Inflation Rate on Libyan Economic Growth: 2001-2020

Isamil Abushoufa, Alith Jacob Majok

Faculty of economics and business, Brawijaya university, Malang

Abstract

This study delves into the multifaceted nature of economic growth in Libya, focusing on the impact of Foreign Direct Investment (FDI), inflation dynamics, during the period 2001- 2020. The data were collected from the Word Bank and the Central Bank of Libya and were analyzed using the regression analysis, it is revealed that while FDI emerges as statistically significant, its influence on economic growth remains constrained due to historical policies that concentrated FDI exclusively in the oil sector, neglecting diversification efforts. Fluctuations in inflation, attributed in part to international sanctions, do not exhibit a significant relationship with economic growth. Furthermore, the study sheds light on the complexities of Libya's economic landscape, emphasizing the imperative for comprehensive policy reforms aimed at promoting diversification, addressing inflationary pressures, and optimizing FDI to in non-oil sector to foster economic growth.

Key Words: FDI, Inflation and Economic growth.

المخلص

الغرض الرئيسي من هذه الورقة البحثية هو إيجاد وتحليل تأثير الإستثمار المباشر الأجنبي...
ضمح على النمو الإقتصادي في ليبيا. في هذه الدراسة استخدمنا بيانات السلاسل الزمنية من
عام 2001 إلى عام 2021م، والأساليب المستخدمة لهذا الغرض هي نموذج الإنحدار،
الإحصاء الوصفي ومعامل الارتباط الذي يتحقق من العلاقة والارتباط بين المتغيرات
وباستخدام هذه الإختيارات وجدت الدراسة أن الإستثمار الأجنبي المباشر يؤثر بشكل إيجابي
على النمو الإقتصادي ولكن ذا أهمية إحصائية ضعيفة، فأن تأثير الإستثمار الأجنبي المباشر
على النمو الإقتصادي يظل مقيدا بسبب السياسات التاريخية التي ركزت الإستثمار الأجنبي

المباشر في قطاع النفط، وإهمال جهود التنوع ومقارنة بالمتغير الآخر التي يظهر أن التضخم ليس له تأثير أو مساهمة في النمو الإقتصادي. أن جوهر هذه الورقة هو متطلب إعادة صياغة السياسات والآثار المترتبة عليها من قبل حكومة ليبيا والتي يمكن استخلاصها من نتائج هذه الورقة، ضرورة إجراء إصلاحات سياسية شاملة تهدف إلى تعزيز التنوع وتحسين الإستثمار الأجنبي المباشر في القطاع غير النفطي لتعزيز النمو الاقتصادي في ليبيا، كما تؤدي تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر إلى جلب المزيد من العمالة المتعلمة واستبدال التكنولوجيا القديمة، علاوة على ذلك، يجب على الحكومة اتخاذ تدابير لمعالجة الضغوط التضخمية مثل استقرار سعر الصرف ودعم الإستثمار المحلي وحماية الصناعات التي يمكن لها إضافة تغيرات على مستوى النمو الاقتصادي في ليبيا.

Introduction

The historical context of Libya's economy provides valuable insights into its present challenges and opportunities. Since gaining independence in 1951, Libya has witnessed fluctuations in economic policies and development models. The nationalization of oil resources in the 1970s, under the leadership of Muammar Gaddafi, significantly influenced the country's economic structure. Moreover, Libya's political and economic relations with international actors have played a significant role in shaping its economic landscape (Elkoni & Razzaque, 2013; International Monetary Fund, 2023). This country plays an important role and significant contributor of oil among Organization of Petroleum Exporting Countries (OPEC) producing countries. Libya has a total recoverable reserve of approximately 46 billion barrels of oil, or about 3.4 percent of total international reserves and the ninth largest reserves in the world. Libya has the largest oil reserves in Africa. Libya is a major member of OPEC which economics heavily depends on oil and gas production; Economic condition of the Libyan economy worsened in the 1990s as a result of international sanctions (YCharts, 2016).

Economic condition of the Libyan economy worsened in the 1990s as a result of international sanctions. Since the ending of UN sanctions in 1999, Libya has been implementing measures to reform and open its economy, but

progress in developing a market economy has been slow and discontinuous, Libya needs a strong and sustained economic growth to meet the needs of its rapidly growing labor force, which requires high investment in physical and human capital and an efficient use of the country's resources. However, the achievement of these objectives depends on oil pieces. (Yahia 2008).

The contribution of foreign direct investment (FDI) to economic growth in host countries has long been the subject of intense debate. It is impossible to overstate the importance of foreign direct investment (FDI) to economic growth in host nations. Because FDI has been seen as a significant driver of economic growth in emerging nations, most nations sought it out highly. (Owusu-Antwi G, 2013) claim that the potential of FDI to overcome two significant challenges namely, a lack of financial resources and a lack of technology skills has made it the focus of attention for policymakers in low-income countries in particular. The majority of Africa's developing nations face a capital supply constraint; as a result, FDI is required.

Libyan officials are taking attempts to attract foreign direct investment, which they hope will help modernize the country's economy. Despite the existence of genuine improvements in political situations, global businesses are wary about investing in Libya. The civil conflict in 2011 curtailed oil and gas output by more than 70% in August 2011. As a result, GDP, export profits, and tax revenues have all decreased significantly. Libya continues to have high levels of insecurity and violence, which have worsened since the second half of 2013 as a result of rising tensions between regional militia groups.

Investment, particularly foreign money, is emphasized as critical to advancing emerging nations' economic potential. Political instability and civil conflict are intended to dissuade inward inflows from abroad from the start. Work on the risk of foreign investment, especially as evaluated by forward-looking insurance premia on foreign investment, reveals that the risk is lowered in democratic systems with executive limitations (Jensen, 2008; Jensen and Young, 2008). War, particularly civil war, on the other hand, raises the risk of investment returns not being realized due to the uncertainties involved with the physical destruction of productive assets, as well as negatively influencing revenue flows. Civil conflict may also heighten other political dangers, such as the threat of expropriation; However, excellent governance, such as the rule of law, may be able to offset these dangers.

On the other side, the term "inflation" is used to describe a circumstance in which the general level of prices in an economy has gradually and significantly increased. Where there is inflation, the value of the currency falls.

Inflation is a general increase in prices, or inflation can also be said to be a decrease in the purchasing power of money. The higher the price increase, the lower the value of money. The definition gives the meaning that, an increase in the price of certain goods or an increase in prices due to a failed harvest, for example, does not include inflation. The most widely used measure of inflation is the "Consumer price index" or "cost of living index". This index is based on the price of a selected package of goods and represents consumer spending patterns, the tendency of prices to increase in general and continuously. An increase in the price of one or two goods cannot be called inflation, unless the increase is widespread or results in an increase in other goods. The condition for a continuous upward trend also needs to be underlined. The increase in prices due to, for example, seasonality, approaching holidays, disasters, and so on, which is only temporary in nature is not called inflation. Phillips from the London School of Economics managed to find a close relationship between the unemployment rate and the rate of change in nominal wages. This finding was obtained from the results of processing empirical data on the British economy for the period 1861-1957 and then produced a theory known as the Phillips Curve (Raharjo, 2015).

The types of inflation based on the severity can be divided into first, mild inflation (less than 10% per year). Second, moderate inflation (between 10% to 30% per year). Third, heavy inflation (between 30% to 100% per year). Fourth, hyperinflation (more than 100% per year) (Ningsih & Waspada, 2018).

The aim of this paper is to analyse some macroeconomic channels operating in a Libyan economy. At the theoretical level, the effects of the key economic variables, namely: foreign direct investment, inflation on economic growth. Then it sheds light on the most prominent indicators of the aggravation of the current economic.

Literature Review

This portion of the study presents a review of different literature found to be relevant to the study. The reviews are presented in brief to aid in understanding the thesis of this paper.

Economic growth

Libya's capital accumulation, including investment in physical capital such as infrastructure, machinery, and equipment, is a significant factor in its economic growth. However, the role of FDI becomes crucial in this context. FDI can be seen as a source of external capital that contributes to Libya's capital accumulation process. Analyzing the levels and efficiency of FDI inflows into Libya provides insights into how foreign investments impact the country's economic growth.

Additionally, considering the inflation rate is vital when applying neoclassical growth theory to Libya. High inflation can erode the real value of capital and hinder the capital accumulation process. Therefore, analyzing how inflation, particularly during periods of economic instability such as war, affects Libya's capital accumulation and overall economic growth is essential. (Gong et al., 2012).

Economic growth is the process of increasing per capita income in the long term (Boediono, 1999). This understanding includes three (3) aspects, namely: process, per capita output, and long term. Economic growth is a process, not an economic picture at a time. This reflects the dynamic aspect of an economy, namely seeing how an economy develops or changes from time to time. Economic growth is related to the increase in output per capita. In this case, it relates to total output (GDP) and population, because output per capita is total output divided by total population. So, the process of increasing output per capita must be analyzed by looking at what happens to the total output on the one hand, and the population on the other. The third aspect of the definition of economic growth is the time perspective.

Thus, an economy is said to be experiencing growth if in a long time (10, 20 years, or even more) there is an increase in output per capita.

Meanwhile, Tulus Tambunan (2003) defines economic growth as an addition to GDP, which means an increase in national income.

If there is an increase in GDP compared to the previous year's GDP, it is said to be experiencing positive economic growth. Conversely, if there is a decrease in GDP compared to the previous year, it is said to experience negative economic growth. Regarding long-term economic growth, Samuelson and Nordhaus (2004) state that there are four (4) sources of economic growth (also known as production inputs), namely: natural resources, human resources, capital resources, and change. technology.

Foreign Direct Investment

Investment plays a vital role in a country's economic growth. According to macroeconomics theory, investment is part of the total output of a country.

Economic growth is the increase in the amount of the goods and services produced by an economy over time represented by the total output of a country.

Nowadays foreign direct investment (FDI) becomes the biggest source of capital formation in the world particularly in developing countries like Libya. Foreign direct investment is an important part of economic development and improvement of host economies especially if it is accompanied by sound economic policies and bigger openness to trade. FDI is often taken as the greatest form of output in the sense of technology transfers, unemployment decrease, skill acquisition and

Foreign direct investment (FDI) according to Hady (2001), is real investment in the form of company establishment, factory construction, purchase of capital goods, land, raw materials, and supplies where investors are directly involved in company management and control the investment. This direct investment usually begins with the establishment of a subsidiary or the purchase of a majority stake in a company. In the international context, this form of investment is usually carried out by multinational companies (MNCs) with operations in manufacturing, processing industries, natural resource extraction, service industries, and so on.

Salvatore (Prakoso, 2009) defines international capital into two, namely portfolio investments and direct investments. Portfolio investments are investments that are basically related to financial assets, such as debt securities, stocks, bonds and others. This investment does not include an element of ownership. This capital flow includes financial capital flows which usually have an immediate impact on the balance of payments or exchange rates, compared to the income or production side. Direct investment is investment in real assets, such as factories, land, including capital and management. Direct investment is usually seen in the practice of acquiring a company or purchasing most or all of the company's ownership in another company. Foreign direct investment is usually carried out by multinational companies that do business such as natural resources, manufacturing and services. FDI is often associated with multinational companies which is indicated by the current production phenomenon, where production is carried out in factories located in two or more countries but still under one supervision and regulation by the head office in one country. Direct investments are made so that the company still has a control function over the investments made. (Salvatore: 2007 in Prakoso: 2009).

Inflation

A short definition of inflation is the tendency of prices to rise in general and continuously (Boediono, 1985). An increase in the price of just one or two kinds of goods is not called inflation, unless the increase extends to (or results in an increase in) most of the prices of other goods. An increase in prices that occurs only once and has no further effect (eg seasonal price changes, approaching holidays, etc.) is not called inflation.

There are various ways to classify the types of inflation, based on the severity of the inflation, inflation can be divided into four (4), namely mild inflation (below 10% a year), moderate inflation (between 10-30% a year), heavy inflation (between 30-100% a year), and hyperinflation (above 100% a year). If viewed from the causes, inflation can be divided into: (1) demand-pull inflation, namely inflation that arises because public demand for various kinds of goods is too strong; (2) supply inflation (cost push inflation), namely inflation arising from the increase in production costs; and (3) mixed inflation, namely inflation whose causative element is a mixture or a combination of demand-pull and cost-push inflation. Inflation can be calculated using the

consumer price index (CPI), producer price index (PPI), or even the GDP deflator. In this study, the inflation calculation used is the consumer price index (CPI). The consumer price index is the amount of the cost of a package of goods and services that shows the consumption of urban communities (Widodo, 2006).

Trends of the Macroeconomic:

Figure (1) indicates to graph of GDP trend of Libya, during 2001 to 2021. In 2011, it sharply fell to \$34.70 billion from \$74.77 billion in the previous year because of the civil war and that ended in late 2011.

Libya's economy was heavily reliant on oil production and exports, which contributed significantly to its GDP. The country experienced robust economic growth, notice that GDP reached 83.57, 79.89 and 83.91 billion \$ for years 2008, 2009, 2010 respectively with an average of (82.45) as shown is figure (1). For instance, at the connection between export and economic growth in Libya Arab Jamahiriya. Exports, income, and relative pricing are all correlated. Additionally, established is the long-term bidirectional causation between exports and income growth. According to the study's findings, Libya's economic growth is facilitated by the country's export promotion strategy. (Elbeydi et al 2010).

In 2011, the year civil war started, the figure (1) stated that Libya's GDP contracted by approximately -50% from 83.91 in 2010 to 41.67 billion \$ in 2011. In terms of the GDP growth rate, it is noted that the growth rate was positive in 2010 by 5%, and the growth rate declined to form a contraction of -50% in 2011. The main reason for the decline in the domestic product is the halt in the production and export of oil. The economy began to recover in beginning of 2012, in 2013 the civil war broke out again and there was decreasing in GDP in years 2013-16 which decreased from \$63.84 - 47.99 billion because of the fighting between the armed groups around the oil fields GDP in Libya after five years of fighting accounted for less than half of its pre-conflict level in 2010.




Figure 1. Economic growth (GDP) in Libya in Billion US\$, 2001-2021

Figure (2) presents the trend of FDI inflow to Libya, during 2001 to 2021. Obviously, the fluctuation of FDI inflows is the key reason of its impact on the economy. The figures of FDI are fluctuating in the last twenty years. For instance, the FDI in Libya fluctuated from negative figures -136,000,000 million in 2001 to positive numbers \$357,000,000 - 1,784,000,000 million from 2004 to 2010. In 2007, which reached the highest level at 2007 to 4,689,000,000 billion \$ for the first time after ten years of US sanctions. The transition economies acquire the lowest share of the FDI inflows. The figures of FDI inflows to Libya fluctuating in the period of transition. It can also be seen that figure in late 2001 were negative, and remarkably increased after 2004 when the economic sanctions have been lifted, as it shown in the figure (2) that during 2011, the FDI sharply fell down to \$ 200,000,000 million because of the civil war Investors became cautious due to security risks, uncertainty surrounding the political transition, and the disruption of economic activities. The FDI returned back to its level in 2012 were recovered as it was nearly before the war in 2010 recorded \$ 1,425,000,000 in 2012. In 2013 the war broke out again between the rebels around the oil fields and around the airport in Tripoli, causing a decrease in FDI to \$702,000,000 million. However, significant challenges such as weak institutions, infrastructure damage, and ongoing political instability continue to hinder substantial FDI inflows till 2020 as it shown in the figure (2).




Figure 2. FDI inflows to Libya in Billion US\$, 2001-2020

In figure (3) is shown that the Inflation index peaked at 113.27 during the 2001, because of the sanctions on Libya in 1990 to 2002, which then increased in inflation levels until the lifting in 2002-04 of the UN sanctions which had been imposed for more than 10 years. Inflation for Libya from 2002-2006 was relatively low inflation after lifting the sanctions, but increased highly to 123 in 2008 about 11 percent due to higher international commodity prices and a marked increase in public expenditure. Inflation in 2009 and 2010 continued to rise. The average inflation index throughout 2001-10 was 111. Before the civil war inflation in Libya remained relatively low prior the conflict due to stable government policies and control over prices.

The figure (2) is also shown that in 2011 the civil war had a notable impact on inflation jumped from 129.81 in 2010 to 150.45 in 2011. The disruption of supply chains, shortages of essential goods, and increased uncertainty caused inflation to surge. In 2011, inflation reached especially for necessities approximately 15%. The value of the Libyan dinar was impacted by the crisis and its accompanying uncertainty. Inflationary pressures can be caused by exchange rate volatility since it affects the cost of imported commodities and raw resources (Olamide et al., 2022). The impact of the battle on oil output reduced government revenue, which limited its capacity to ensure price stability and offer subsidies. Inflation rose up little by little in 2012 and

2013 reach to 159.59-163.73 respectively. In mid-2015, widespread protests led to sharp deterioration of the security environment at oil facilities and the closure of loading ports, oil fields, and pipelines driven up inflation. Inflation strongly accelerated, driven by high food prices, especially subsidized food, generated chronic shortages in basic commodities and expansion of black markets activities. In recent years 2015-16 inflation index has been on an increasing trend to recorded 184-231. From 2011 to 2020, the average annual inflation rate was around 216.




Figure 3. Inflation rate in Libya in (CPI), 2001-2020

Table 1

Economic indicators of Libya: Changes before and during the conflict

SCENARIO	YEAR	FDI (in billion \$)	Inflation (CPI in percent)	Real GDP (in Billion \$)
Before the war	2001	-133,000,000	113.27	56.56
	2002	145,000,000	102.10	56.02
	2003	143,000,000	100.00	63.31
	2004	357,000,000	101.25	66.13
	2005	1,038,000,000	103.94	73.99
	2006	2,064,000,000	105.47	78.8

	2007	4,689,000,000	112.02	83.7
	2008	4,111,300,000	123.67	83.57
	2009	1,371,000,000	126.70	79.89
	2010	1,784,000,000	129.81	83.91
	2011	200,000,000	150.45	41.67
	2012	1,425,000,000	159.59	77.85
During the war	2013	702,000,000	163.73	63.84
	2014	50,000,000	168.31	49.13
	2015	725,667,000	184.21	48.71
	2016	492,556,000	231.90	47.99

Source: World Bank Database

Research Method

The study would employ quantitative techniques, such as regression analysis, to look into historical data on FDI inflows, inflation rates and economic growth in Libya. This study uses data from the time period 2000-2021. So, we can see how the effects on FDI and inflation on economic growth. The data analysis technique used in this research is regression analysis.

Constructing a regression equation to analyze the impact of FDI and the inflation rate on Libyan economic growth would require access to specific data for these variables. Below is a general template for a multiple linear regression equation that could be used as a starting point.

Regression Equation:

The general regression equation to analyze Libyan economic growth based on foreign direct investment (FDI), the inflation rate (INF) could be:

$$\text{Economic Growth (Y)} = \beta_0 + \beta_1 * \text{FDI} + \beta_2 * \text{INF} + \varepsilon$$

Economic Growth: This is the dependent variable, representing Libya's economic growth rate. It could be measured as the annual percentage change in Gross Domestic Product (GDP).

FDI: This is the independent variable representing Foreign Direct Investment inflows into Libya.

INF: This is the independent variable representing the inflation rate in Libya.

β_0 = intercept

β_1, β_2 : These are the coefficients to be estimated through regression analysis. They represent the relationship between economic growth, FDI and inflation.

ϵ : This represents the error term, capturing unexplained variation in economic growth not accounted for by the independent variables.

Results

Table 1- Descriptive Statistics

	Mean	Std. Deviation	N
Economic growth	114106.4000	231563.57392	20
foreign direct investment	958226150.0000	1346479690.99834	20
Inflation	13817.4000	8868.23234	20

The mean economic growth for Libya is approximately 114,106.40. The standard deviation indicates that the data points are relatively dispersed, with an average variation of about 231,563.57 from the mean. The sample size is 20, suggesting that there are 20 observations or data points.

The mean FDI for Libya is approximately 958,226,150.00. The standard deviation shows a high level of variability, with an average variation of about 1,346,479,690.99 from the mean. This indicates that FDI levels in Libya are highly variable.

The mean inflation rate in Libya is approximately 13,817.40. The standard deviation suggests moderate variability, with an average deviation of about 8,868.23 from the mean.

Summary of descriptive statistics, the mean economic growth in Libya is 114,106.40, indicating the average annual growth rate in the data set. FDI shows a substantial mean value, but a very high standard deviation, suggesting that FDI levels vary significantly over time.

Inflation has a relatively lower mean value, and its standard deviation suggests moderate variability.

Table 2- Model Summary^b

Model	R	R Square	Adjusted R Square	Std. Error of the Estimate
1	.611 ^a	.374	.256	199688.94776

a. Predictors: (Constant) foreign direct investment, inflation

b. Dependent Variable: Economic growth

The correlation coefficient (R) is 0.611, suggests a moderate positive correlation between the independent and the dependent variable. R Square is 0.374, meaning that approximately 37.4% of the variability in the dependent variable (Economic growth) can be explained by the independent (FDI, and inflation). The remaining 62.6% of the variability is unaccounted for by the model. Adjusted R Square is 0.256. It adjusts the R Square for the number of predictors in the model. In this case, the adjusted R Square is lower than the R Square, suggesting that some of the independent may not be contributing significantly to the model. This value, 199,688.95, is an estimate of the standard deviation of the residuals. It provides a measure of how well the model's predictions are expected to match the actual values. Lower values indicate a better fit. In summary, the model suggests that the independent (FDI, and inflation) collectively explain about 37.4% of the variability in Economic growth. However, the model's performance might be limited as indicated by the adjusted R Square.

Table 3- ANOVA^a

Model		Sum of Squares	df	Mean Square	F	Sig.
1	Regression	380801272809.261	3	126933757603.087	3.183	.052 ^b
	Residual	638010813727.539	16	39875675857.971		
	Total	1018812086536.800	19			

a. Dependent Variable: Economic growth

b. Predictors: (Constant), foreign direct investment, inflation

The provided ANOVA table assesses a regression model's explanatory power for economic growth using predictors: foreign direct investment, and inflation. The F-statistic is 3.183 with a p-value of 0.052 (>0.05). As the p-value is greater than the significance level (0.05), there's insufficient evidence to reject the null hypothesis. This suggests the model, collectively, does not significantly explain economic growth variability.

Table 4- Coefficients

Model		Unstandardized Coefficients		Standardized Coefficients	t	Sig.
		β	Std. Error	Beta		
1	(Constant)	486193.861	329539.254		1.475	.160
	foreign direct investment	.000	.000	.591	2.862	.011
	Inflation	6.708	7.444	.257	.901	.381

a. Dependent Variable: Economic growth

Table (4) presents a comprehensive overview of the regression model for Economic growth, elucidating coefficients, t-statistics, and p-values for key predictors—foreign direct investment, inflation, along with the constant term. The constant term, represented by a coefficient of 486,193.861 with a standard error of 329,539.254, is not statistically significant (p-value = 0.160), suggesting its limited contribution to explaining Economic growth. Notably, foreign direct investment emerges as a significant factor, with a coefficient of 0.000 and a t-statistic of 2.862 (p-value = 0.011) in which Null hypothesis is rejected in support of alternative assumption, indicating its substantial impact on Economic growth. Conversely, coefficients for inflation (6.708) lack statistical significance (p-values =0.381) in which there are insufficient

evidences to reject the Null hypothesis respectively, implying a potential insignificance in their contributions to explaining Economic growth.

Discussion of the results

FDI to economic growth

Notably, foreign direct investment emerges as a significant factor, with a coefficient of 0.000 and a t-statistic of 2.862 (p-value = 0.011) in which Null hypothesis is rejected in support of alternative assumption, indicating its substantial impact on Economic growth. There is minor statistically significant relationship between FDI and Economic Growth, as a result of the 1990s of Muammar Gaddafi's policies, Libya is facing many international economic sanctions from the US and other Western nations. Even after the sanctions were lifted in 2003, the government continued to prioritize FDI into the oil industry rather than other industries. Oxford (2010) claims that throughout the last few decades, the Libyan government has concentrated only on attracting foreign direct investment (FDI) in the oil sector, neglecting to foster FDI in non-oil industries. For this reason, the oil industry has taken center stage in the Libyan economy. According to a 2009 analysis by the International Monetary Fund (IMF), the government's lax FDI regulations are to blame for Libya's underdeveloped non-oil industries. Due to the restricted amount of foreign investment in the oil industry alone, this is one of the main causes of 0.000 coefficient FDI with minor influence of foreign investment on economic growth in Libya. So, these results in line with Shafi (2014) also stated that there is positive relationship between FDI and economic growth. Meanwhile Ahmouda (2014) stated that Oil industry has an imperatively significant role in Libya. Conversely, the lagged GDP variable was not significant in any period which may suggest a lack of investment opportunities in all periods. It is obvious that there is significant relationship between oil export and economic growth. Sethi & Sucharita (2010) also stated that Although FDI is positively correlated with Bangladesh's economic growth, it has not yet been proven to be a significant determinant of economic growth, according to the regression result. During the war, the unstable and unfavorable business climate is caused by a lack of openness. Despite the nearly zero average tariff rate, political instability, the dominance of state-owned firms, and regulatory interference with trade deter foreign investment (Hamoudi & Aimer, 2017).

Inflation and Economic Growth

Conversely, coefficients for inflation (6.708) lack statistical significance (p-values of 0.381, in which there are insufficient evidences to reject the Null hypothesis respectively, implying a potential insignificance in its contributions to explaining Economic growth. Additionally, there is proof that the international sanctions against Libya, which were subsequently lifted, had a notable effect on the inflation of consumer prices. These findings are broadly consistent with Teksoz, (2014) which stated that his combined econometric estimates show that significant changes in inflation dynamics are triggered by deviations from an equilibrium path, and that better coordination between monetary and fiscal policies would help strike a balance between price stability and economic growth. Furthermore, there is opposite results stated that the obtained results from the study Cavusoglu & Alsabr (2017) showed that there is a continual correlation between inflation, foreign direct investment and economic growth in Libya.

In general, oil shocks and civil war best accounts for the observed dynamics. Although laudable policies been implemented by fiscal and macro-economic planners after lifting the sanctions which posted by US in 1990, they have not achieved the odds to sufficiently contain the import shocks. However, revisiting of the incumbent fiscal policies and their tight implementation would facilitate long term price stabilities to reduce the inflationary dynamics. To the significant import shocks, the state should foster feasible macro-economic diversification, investments policies, modern technologies in real economic activity production.

Conclusion

The analysis provides insights into the complexities of Libya's economic growth dynamics, revealing key factors and their implications. Despite the statistical significance of Foreign Direct Investment (FDI), its impact on economic growth remains relatively minor, primarily due to historical government policies focusing exclusively on attracting investment to the oil sector while neglecting diversification into other industries. This lack of diversification has hindered the economy's resilience and ability to adapt to changing global trends. Additionally, inflation, despite its significant fluctuations, does not exhibit a statistically significant relationship with

economic growth, with external factors such as international sanctions playing a notable role in driving inflation dynamics. These findings underscore the need for comprehensive policy reforms which aimed at promoting diversification, addressing inflationary pressures to stimulate robust and inclusive economic growth in Libya.

References

- Ahmouda, M. (2014), "The Impact of Oil Exports on Economic Growth-The Case of Libya", *Czech University of Life Sciences Prague Faculty of Economics and Management Department of Economics, Czech Republic*.
- Blanco, LR (2012). 'The spatial interdependence of FDI in Latin America', *World Development*, 40 (7): 1337-1351.
- Boediono. (1985). *Monetary Economics*. Edition Three. Yogyakarta: BPFE. (1999). *Theory of Economic Growth*. Yogyakarta. BPFE: UGM.
- Bussman, M. (2010). 'Foreign Direct Investment and Militarized International Conflict', *Journal of Peace Research*, 47(2): 143-153
- Cavusoglu, B., & Alsabr, M. (2017). An ARDL co-integration approach to inflation, FDI and economic growth in Libya. *Journal of Advanced Research in Law and Economics*, 8(8 (30)), 2373-2382.
- Driffield, N. Jones, C. and Crotty, J. (2013). 'International business research and risky investments, an analysis of FDI in conflict zones', *International Business Review*, 22(1): 140-155
- Elkoni, S., and Razzaque, M. (2013), "Political economy of economic reform in Libya: The case of banking reform", *The Journal of Developing Areas* 47(1), pp. 111-132
- Gong, Liutang & Li, Hongyi & Wang, Dihai. (2012). Health investment, physical capital accumulation, and economic growth. *China Economic Review*. 23. 1104–1119. 10.1016/j.chieco.2012.07.002.
- Hady, Hamdy. (2001). *International Economics*. Book 2. Revised Edition. Jakarta. Ghalia Publisher Indonesia
- Hamoudi, M E., & Aimer, N. (2017), "The Impact of Foreign Direct Investment on Economic Growth in Libya," *International Journal of English Literature and Social Sciences (IJELS)*, 2(6). <https://dx.doi.org/10.22161/ijels.2.6.22>
- Ningsih, M. M., & Waspada, I. (2018). *The Effect of Bi Rate and Inflation on the Composite Stock Price Index (Studies on Property, Real Estate, and Building Construction Indexes, on the IDX for the Period 2013 - 2017)*. *MANAGERIAL JOURNAL*, 17(2), 247. <https://doi.org/10.17509/manajerial.v17i2.11664>

- Teksoz, S. C., Katerina. (n.d.). *Hitchhiker's Guide to Inflation in Libya*. IMF. Retrieved May 27, 2024, from <https://www.imf.org/en/Publications/WP/Issues/2016/12/31/Hitchhikers-Guide-to-Inflation-in-Libya-40430>
- Irene Sarah, Larasati, and Sri Sulasmiyati. (2018). The Effect of Inflation, Exports, and Labor on Gross Domestic Product (GDP) (Studies on Indonesia, Malaysia, Singapore and Thailand), *Journal of Business Administration (JAB)*, Vol. 63, No. 1, October 2018, Malang: Faculty of Administrative Sciences Universitas Brawijaya.
- Jensen, N. (2008). Political Risk, Democratic Institutions and Foreign Direct Investment, *Journal of Politics*, 70 (4): 1040-1052
- Jensen, N. and Young, D. (2008) 'A Violent Future? Political Risk Insurance Markets and Violence Forecasts', *Journal of Conflict Resolution*, 52 (4): 527-547
- Prakoso, AT. (2009). Analysis of FDI on economic growth in Indonesia.
- Resnick, A. (2001). Investors, Turbulence, and Transition: Democratic Transition and Foreign Direct Investment in Nineteen Developing Countries', *International Interactions*, 27 (4): 381-398
- Samuelson, Paul A. and William D. Nordhaus. (2004). *Macroeconomics*. Edition Seventeen. Jakarta: PT. Global Media Education.
- Sethi, N. and Sucharita, S. (2010), "Effect of FDI on Economic Growth in Bangladesh and India: An Empirical Investigation".
- Shafi, M. (2014). RELATIONSHIP BETWEEN FDI INFLOWS AND ECONOMIC GROWTH: A. *Singaporean Journal of Business Economics*, 9(2), 67-77.
- Sukirno, Sadono. (2011). *Introduction to Macroeconomic Theory*. Jakarta: PT. Rajagrafindo Persada.
- Tambuan, Tulus. (2002). *Building An Early Warning System for Indonesia With the Signal Approach*. Thailand Development Research Institute.
- Yahia, A. F. (2008). The effects of the fluctuations in oil prices on the performance of the Libyan economy.
- Widodo, Tri. (2006). *Development Planning: Computer Applications*. Yogyakarta: UPP STIM YKPN Yogyakarta.
-
-

The most effective problems at university level that Libyan student teachers face during their Teaching Practice

Khalil Jahbel

Faculty of Languages and Translation, University of Al-Zytuna,
enclavejung@gmail.com

Madar Aleksius

Universita katolik Widya, Mandira Indonesia, madaraleksius@unwira.ac.id

Abstract

The study looked into the difficulties that student teachers encountered when they were practicing teaching. A descriptive survey design was employed for the study. The sample was 10 Libyan student teachers. To gather data for the study, a questionnaire with 17 items divided into three categories was created. Data were analyzed through descriptive methods using frequency and percentage. The study discovered that 13 out of 17 items of the questionnaire were perceived by the majority of student teachers as major challenges faced during their practicum.

The following findings were obtained from the study. Firstly, the most significant problems they encountered were the low level of student participation in class discussions. Secondly, their inability to speak in front of a group of people, their inability to discipline students when their mentor was not present, and their inability to express themselves clearly in English. The third finding related to the cooperating teacher, supervisor, and school administration in which the student teachers were left alone in the classroom, overpopulated classes, and absence of the supervisory notes and instructions during the field visit.

The pedagogical implication of this study is to lay emphasis on important measures that will enable institutions and supervisors to help student-teachers over such problems .

Keywords: Teaching practice, challenges, Student-teachers

الملخص

تناولت الدراسة الصعوبات التي واجهها المعلمون الطلاب أثناء ممارستهم للتدريس. تم استخدام تصميم المسح الوصفي في الدراسة. كانت العينة تتكون من 10 معلمين طلاب ليبين. لجمع البيانات اللازمة للدراسة، تم إنشاء استبيان مكون من 17 بنداً مقسمة إلى ثلاث فئات. تم تحليل البيانات باستخدام الطرق الوصفية من خلال التكرار والنسبة المئوية. اكتشفت الدراسة أن 13 من أصل 17 بنداً في الاستبيان تم إدراكها من قبل غالبية المعلمين الطلاب على أنها تحديات رئيسية تم مواجهتها أثناء التدريب العملي.

تم الحصول على النتائج التالية من الدراسة:

أولاً: كانت المشاكل الأكثر أهمية التي واجهوها هي المستوى المنخفض لمشاركة الطلاب في مناقشات الفصل.

ثانياً: عدم قدرتهم على التحدث أمام مجموعة من الناس، وعدم قدرتهم على تأديب الطلاب عندما لم يكن المعلم المشرف موجوداً، وعدم قدرتهم على التعبير عن أنفسهم بوضوح باللغة الإنجليزية.

ثالثاً: المتعلقة بالمعلم المتعاون والمشرف وإدارة المدرسة حيث ترك المعلمون الطلاب بمفردهم في الفصل، وازدحام الفصول الدراسية، وغياب الملاحظات والإرشادات الإشرافية خلال الزيارة الميدانية.

الدلالة التربوية لهذه الدراسة هي التأكيد على التدابير الهامة التي ستمكن المؤسسات والمشرفين من مساعدة المعلمين الطلاب على تجاوز مثل هذه المشاكل.

الكلمات المفتاحية: ممارسة التدريس، التحديات، المعلمون الطلاب.

1. Introduction

Teaching practice is considered the backbone of the programs of the Colleges of Education. It is the practical application of what the students acquire during their university studies. It is also a transitional stage from student life to teacher life, in which through it they can identify the characteristics of the future profession by embodying live situations of what

they might encounter during their work (Shagheer, 2008). Hence, practical education is the first teaching skill the student-teacher can experience in his life (Abu Raya, 2007).

Therefore, it is necessary to link the practical application with the theoretical preparation (Al-Muqdadi, 2003). Regarding the practical education process, teachers or prospective teachers usually experience some obstacles during delivering lessons. Student teachers occasionally claim that if their higher education programs did not sufficiently prepare them for the demands of teaching in a real classroom and if they are unable to handle the difficulties they encounter during teaching practice, they may become discouraged and disillusioned (Stuart & Thurlow, 2000). In the point of view of the researcher, student teaching is required for students who are not yet certified to teach. In Libyan colleges, it lasts about a full semester, long enough to perform the college's assigned activities.

The purpose of the student teaching program is to give student teachers the chance to use appropriate teaching methods and instructional materials, as well as to apply teaching principles and strategies in real teaching-learning scenarios. A pre-service teacher also learns the fundamentals of teaching through practice teaching, which is a cycle that involves preparation, actual instruction, and assessment of student learning (Collantes, 2021). In addition, Okubia, et al. (2013), claim that a key component of teacher preparation programs in teacher training institutions is teaching practice. It gives student teachers a chance to experience the realities of teaching and professional development in the education sector.

According to certain studies, the objectives of the teaching practice exercise are as follows: to give the teacher candidate some kind of pre-service training that gives them a chance to experience real-world teaching and professional activity performance. It also gives students the chance to put theories and concepts they have learned in the classroom to the test as they interact for the first time with real-world scenarios. Another objective is to give trainees the chance to apply different teaching techniques in real classrooms or school settings while being closely supervised by qualified and experienced educators. The researcher suggests that despite of valuable characteristics of the teaching practice, student teachers still experience several problems during their practicing sessions. In this respect, Laruan (2006) listed the challenges and issues that the student teachers faced. Problems with personal and emotional

aspects, teacher preparation, student participation, classroom management, instruction, evaluation, workload, and guidance are among them.

It also introduces student teachers to professional activities that are a component of teaching in educational institutions. Additionally, the teaching practice exercises help students become more acquainted with a range of educational resources and materials, as well as assess and choose those that are relevant to the learning objectives of a unit or lesson (Afolabi, 2000&Ogonor and Badmus, 2006).

Furthermore, according to Samson, et al. (2007), the problems and difficulties encountered by the student teachers were related to their preparation as teachers, their involvement in the classroom, their management of the classroom, their instruction, their emotional support, their adjustment to the students and school, and their excessive workloads or schedules .

In this context, several studies revealed that student teachers encounter difficulties when attempting to translate their subject-matter expertise into a format that is understandable to students during their initial years of teaching (Canbazolu, 2008).

Referring to the findings of previous studies, the researcher of the current study claims that specific steps must be implemented to address the various issues raised by student teachers in teacher education programs. Therefore, the purpose of this study is to look into the difficulties that student teachers encounter when they are practicing teaching.

2. Statement of the problem

Many student teachers get excited about entering their classroom to undertake teaching tasks in unfamiliar environment. However, this negative feeling can contribute to discouraging of student teachers. Hence the aim of this study is to investigate the different challenges faced by student teachers during teaching practicum.

3. Research Questions

Two research questions were raised for this study:

1. What are the challenges faced by student- teachers during the teaching practise exercise?
2. What were the reasons behind these challenges according to student-teachers?

4. The Objective of the study

The primary goal of this study is to look into the problems that Libyan student teachers encounter in the classroom while completing their practicum. It also seeks to investigate the causes of these challenges.

5. Significance of the Study

It is anticipated that the study's findings will help student teachers gain a deeper comprehension of the most typical issues that arise in the classroom, enabling them to better equip themselves to address these issues once they begin teaching. The findings of this research could potentially have significant effects on pre-service teacher education program designers, who should consider including classroom management concerns more heavily in their plans.

6. Research Methodology

6.1 Participants

This research is conducted on the eighth semester student teachers of the English language department in Tripoli education college. The population of this study consisted of fifty student- teachers who are taking their practicum course at several public schools. The sample of the study consists of 10 student- teachers who were randomly selected.

6.2 Data Collection Instruments

In the current study, a survey questionnaire is the mean for collecting quantitative data and was generated based on a review of the relevant literature. The questions of this survey were adopted from Al-Salkhi (2008) and Collantes (2021) but were modified for the purpose of the present study.

There were 17 close-ended questions, covering three aspects (problems related to students, problems related to student teachers, and problems related to administrators/principals/cooperating schools/mentors). The questions from number 1 to number 3 were related to students; questions 4 to 10 were related to student teachers, and questions 11 to 17 were related to administrators / principals / cooperating schools / mentors.

7. Data Analysis and Discussion

A. Challenges student teachers experience with their students

Figure 1. Challenges student teachers experience with students




Figure (1) displays the challenges that student teachers experience with students during their practicum. It can be seen that the most effective problem where 80% of the student teachers encounter is the lack of participation of students in class. As being a teacher, the researcher thinks that this matter may be attributed to the student teachers themselves. However, it may be due to the inability of the student teachers to appropriately inspire students and pique their curiosity. This circumstance may be brought on by their inexperience working with active students.

This problem is followed by another two problems which influence half (50%) of the respondents. They were the following: noisy, talkative and disrespectful students. Whereas, the other half of respondents do not encounter such problems according to their opinions. These results are consistent with those of Akpede (2011), whose study showed that student teachers faced numerous difficulties, such as disrespect from teachers, a lack of resources and instructional materials in schools, and a lack of cooperation from school-based teachers. In this respect, the researcher suggests that cooperative teacher should regularly hold class observations, because when students realize that their real teacher is not available in class, they do whatever they like.

B. Difficulties related to student teachers themselves

Figure 2 Difficulties related to student teachers themselves




Figure (2) illustrates the difficulties related to student teachers themselves. As can be seen, the majority (90%) of participants state that they lack the confidence to face the students in class: only 10 % think that they can face the audience. The reason for that might be related to the inexperienced teachers in the teaching profession. This is simply a natural tendency. Their lack of experience and brief exposure prevented them from feeling confident. Since developing sufficient confidence takes practically a lifetime, their process of becoming themselves is still ongoing.

In turn, responses for items 5&6, show that 70% of the candidate teachers declare that they are not able to express themselves in the English language, and as well are unable to instill discipline among students when they are alone in class. The researcher suggests that using a second language perfectly requires one to be competent in that language otherwise they will be afraid of making mistakes when talking in front of students. This result is in agreement with the findings of a study conducted by Rakasiwi (2013) that some student teachers felt they weren't good enough at teaching English. In addition, student teachers' inability to instill discipline among students. This can be related to the fact that the students believe that student teachers are merely there to practice their profession and are not to be taken seriously as permanent members of the teaching staff. Furthermore, it was most likely that the student teachers' inability to appropriately inspire students and pique their curiosity (Collantes, 2021).


The results of items 4,8,9 also show that 60% of student teachers experience several problems such as little learning foundation on basic education principles, fear of supervisor's evaluation, and inability to prepare

educational materials. The researcher attributes that to the absence of certain crucial elements that result in flawless and fruitful education. However, the student teacher who has not learned the basics and principles of good education, his ignorance of how to use instructional resources, his fear of the supervisor's evaluation, and his lack of understanding of the fundamentals of good education all prevent him from being accepted by his students. Additionally, their inability to fully understand the lesson was a contributing factor to their lack of preparation.

Regarding item number 10, half respondents feel confused when their supervisor enters to attend the class, meanwhile, the other half seems to feel encouraged. The researcher ascribes the students' fear of the supervisor to the widespread belief that most supervisors are unforgiving toward student teachers, particularly given that the supervisor's job is to assess performance successfully and unsuccessfully. In addition, some supervisors lose respect for their student teachers, and occasionally they even humiliate them in front of their peers. The student teacher is perplexed by the supervisor as a result.

C. Problems met by student teachers with administrators /principal/ cooperating schools/mentors

Figure (3) Problems related to administrators /principal/ cooperating schools/mentors



As a result of the analysis of Figure 3, it is clearly seen that the problems that student-teachers face while they practice teaching in secondary schools with administrators /principal/ cooperating schools/mentors. According to the results that are presented in Figure 3, it is found that all the respondents agree

that they have been left alone in the classroom since the beginning of the class. In this respect, the researcher reported that there are advantages and disadvantages to leaving the student-teacher alone in the classroom. Positively, this allows the student teacher to become more independent in leading the class and allows him to interact with the students without feeling compelled to do so or confused by the supervisor's presence. On the other hand, it has a drawback in that the noise and students' disinterest may make it difficult for the student to explain the entire lesson, and the supervisor may need to conduct technical and scientific follow-up.

Since all participants have the same opinion, this suggests that it is possible they attended the same institution and shared the same supervisor. However, this necessitates sending the students to several different schools. Followed by the majority 90% of them state that the second effective problem is the overpopulated classes. Since the researcher who is being a teacher himself, discovers that teaching in overcrowded classrooms causes a number of challenges, one of which is that there isn't enough room for the student teacher to move around the students.

In addition, overcrowding also increases discipline problems within the classroom, the student teacher finds it difficult to manage a crowded classroom successfully and may find themselves spending more time managing the classroom than teaching. finally, this may cause stress and weariness to the student teacher (Derrick. M, 2023).

Concerning item number 11, about 80% of the student participants think that the lack of notes and directions given by the supervisor during the field visit is a big problem they face. This result is in the same vein as Osagie's (2013) result which discovered that student-teachers most problems included poor interpersonal relationships between supervisors and student-teachers during supervision. As many as 70% of the respondents declare that the school administration never helps the student teachers overcome the problems they encounter in their practicum while being there. This may be due to the major responsibility that the school administration was in charge.

The results also demonstrate that most of the participating students 60% feel worried about two issues which are the cooperating school never trust them and the unavailability of teaching aids in classes. The researcher of this study states that can be related to different reasons such as, the cooperative teacher considers himself as the most responsible and experienced in school and the student teacher as a temporary visitor. This finding is consistent with Al

Sharif's (2019) study in which the majority of respondents state that they are not in a good relationship between them and the cooperative teacher. regarding the unavailability of teaching aids in classes. The findings are in agreement with Okobia, Ogumogu, and Osagie's (2013) findings which revealed that student teachers' major challenges faced during a teaching practice exercise include lack of instructional materials and resources in schools. However, the researcher declares that this may have a strong impact on students' academic achievement.

Concerning the supervisor's lack of regularity in visiting the student teachers during the practical education period, it was seen that half 50 % of participants confirm that, whereas the other half are against this claim. Since the supervisor has good experience and knowledge in different matters related to practical education, including guidance, teaching, and advice, his presence is considered vital for the interest of student teachers, and his absence confuses them.

8. Conclusion

It appears from the previous presentation of the results that there are three concerns that practical education students are exposed to during their practice in secondary school, which can be limited to the following areas: the first concerns related to the students of the cooperating school, the second concerns related to student teachers themselves, and the third concerns related to administrators/principal/ cooperating schools/mentor. However, the most significant concern is when being unable to control the classroom without any help from the cooperating teacher, especially with a very big class size as they are not confident enough to face the students. Followed by another effective concern which is negative students, i.e., less participation in class.

This result urges all parties involved in the educational process—supervisor, cooperating teacher, cooperating school administration—to fulfill their assigned roles to the best of their abilities, especially with student teachers because they will be soon teachers.

9. Recommendations

In light of the results of this research study, the researcher recommends that the university must conduct workshops, conferences, and seminars with

cooperating school administrators and teachers to decide what is expected of them. It is also suggested to focus on classroom observations for student teachers and send them to schools solely for observation before releasing them into the field. Providing all schools access to contemporary teaching resources would also improve the quality of the teaching practicum, as well as focus on practical aspects of educational methods courses and teaching methods. Educating the administrators of the schools about the importance of the practical education program is another aspect that needs to be attended by all the stakeholders in higher education.

References

1. Abu Raya, Muhammad, (2007). Evaluation of the practical education program at the university Jordanian schools from the point of view of principals, cooperating teachers, and students' practical education, *Derasat Journal*, (1)34, University of Jordan.
2. Afolabi, S. O. (2000). Assessment of Students on Teaching Practice: A Case Study of College of Education, Ilorin. *Journal of Kwara State College of Education, Ilorin* 5(1) 39-48.
3. Akpede, F. (2011). The Effectiveness of the Teaching Practice Exercise: It's Impact on Student Teachers. An unpublished B. Sc (Ed) project. Department of Educational Psychology and Curriculum Studies, Faculty of Education, University of Benin. Benin-City
4. Al-Muqdad, (2003). Evaluation of the practical education program to prepare a teacher: The field of mathematics at the University of Jordan, *Derasat Journal*, (2)(30), University of Jordan.
5. Al-Salkhi, M. (2008). The Problems of Practical Education as Viewed by the Female Student Teachers at Petra Private University. Department of Educational Sciences, College of Arts and Sciences, Petra Private University/<https://www.researchgate.net/publication/33126200>.
6. Al Sharif, M. (2019). Difficulties encountered by Student teachers while doing their practicum (Afield study). English Department /Faculty of Education / Tripoli. Libya. The First Scientific Conference of the Faculty of Education, University of Sirte 201.
7. Canbazoğlu, S. (2008). Assessment of pre-service elementary science teachers' pedagogical content knowledge regarding the structure of matter. Unpublished Master Thesis. Gazi Üniversitesi, Institute of Educational Sciences, Ankara, Turkey.
8. Collantes, L. (2021) Unveiling the Problems of Student Teachers during Practice Teaching in Nueva Ecija, Region III, Philippines. *IRJE Indonesian Research Journal in Education* | Vol. 5| No. 1|June|Year 2021| DOI:10.22437/irje. v5i1.11849.
9. Derrick, M (2023). Solutions for Teaching in an Overcrowded Classroom. Thought Co, Apr.5,2023, [thoughtco.com/teaching-in-an-overcrowded-classroom-3194352](https://www.thoughtco.com/teaching-in-an-overcrowded-classroom-3194352).
10. Laruan, M. J. (2006). Problems of student teachers. *The Modern Teacher*, LV .(1)

11. L. Collantes (2021). Unveiling the Problems of Student Teachers during Practice Teaching in Nueva Ecija, Region III, Philippines. *IRJE [Indonesian Research Journal in Education]* Vol. 5 No. 1.
 12. Ogonor, B. O. & Badmus, M. M. (2006). Reflective Teaching Practice Among Student Teachers: The Case in Tertiary Institution in Nigeria. *Australian Journal of Teacher Education*, 31(2)1-11.
 13. Okubia, E., Augustine, O., & Osagie, R. (2013). An analysis of perceived challenges faced by student-teachers during practice teaching exercise. *Journal of Education and Practice*, 4(11), 7-12.
 14. Rakasiwi, R. (2013). Five pre-service teachers' interaction strategies dealing with passive junior high school students in English class: A study at SMPN 1 Banyubiru (Doctoral Dissertation, Program Studi Pendidikan Bahasa Inggris FBS-UKSW).
 15. Samson, P. (2007). Problems and difficulties encountered by student teachers of Philippine. Normal University, Alicia, Isabela. <https://www.semanticscholar.org/paper/>
 16. Shuqair, Yousra, (2008) Problems facing the trainee student in training school with school principal, cooperating teacher and supervisor. *Practical Education, Future Visions, Part 1*, Amman, Community Library Al Arabi Publishing and Distribution.
 17. Sturat, C., & Thurlow, D. (2000). Making it their own: Pre-service teachers' experiences, beliefs, and classroom practices. *Journal of Teacher Education*, 51, 113-121.
-

Student Teachers' questionnaire

Dear student,

The purpose of this survey is to collect information about the most effective problems that face students during their Practical Teaching. The information obtained from this survey will remain confidential. Responding to this questionnaire will take about 10-15 minutes. Please provide answers by ticking (√) the column that corresponds or suits your opinion or idea to the statements.

Yes/No

No	Statement	Yes	No
A	Problems met by the student teachers with students		
1	Noisy and talkative students.		
2	Students do not actively participate in class discussions		
3	Disrespectful students		
B	Personal problems met by the student teachers		
4	Inadequate learning foundation on basic education principles		
5	Difficulty in expressing oneself in the English language.		
6	Difficulty in instilling discipline among students when the mentor is not around		
7	Lack of confidence to face an audience		
8	Fear of supervisor's evaluation		
9	Difficulty in preparing educational materials		
10	The student teacher's confusion when the supervisor enters to attend the class		
C	Problems met by student teachers with administrators/principal/ cooperating schools/mentors		
11	Lack of notes and directions given by the supervisor during the field visit		
12	The supervisor's lack of regularity in visiting the student teacher during the practical education period		
13	Large number of students in one class		
14	Weak school confidence in the student teacher		
15	Lack of teaching aids		
16	the student teacher is left alone in the classroom since the beginning of the class		
17	The school administration's lack of interest in the problems facing the student teacher		

Alrefak Journal for Knowledge Issued by Alrefak University



Alrefak Journal for Knowledge

Mid Termed Peer-Reviewed Journal

The 9th Issue june 2024
